

نتيجة مسابقة السنة النبوية
مسابقة الشيخ محمد صفوت نور الدين
مجلة إسلامية ثقافية شهرية
تصدر عن جماعة أنصار السنة المحمدية
التوحيد
العدد ٤٦٤ - السنة التاسعة والثلاثون - شعبان ١٤٣١ هـ - الثمن ١٥٠ قرشا
هل البنك فقير حتى نقرضه ؟!
حبس المرأة عن الزواج !!
شهر شعبان .. بين المبتدعات والهوان !!
صحيح البخاري
١٩٤هـ - ٢٥٠هـ
الطعن في صحيح الإمام البخاري

بسم الله الرحمن الرحيم

فاعلم أنه لا إله إلا الله

صاحبة الامتياز

جماعة أنصار السنة المحمدية

السنة التاسعة والثلاثون

العدد ٤٦٤ شعبان ١٤٣١ هـ

رئيس مجلس الإدارة

د. عبدالله شاكر

المشرف العام

د. عبدالعظيم بدوي

اللجنة العلمية

زكريا حسيني محمد

جمال عبدالرحمن

معاوية محمد هيكل

المركز العام

هاتف: ٢٣٩١٥٥٧٦ - ٢٣٩١٥٤٥٦

موقع المركز العام:

WWW.ELSONNA.COM

ثمن النسخة

مصر ١٥٠ قرشا، السعودية ٦ ريالات، الإمارات ٦ دراهم، الكويت ٥٠٠ فلس، المغرب دولار أمريكي، الأردن ٥٠٠ فلس، قطر ٦ ريالات، عمان نصف ريال عماني، أمريكا ٢ دولار، أوروبا ٢ يورو

الاشتراك السنوي

١ - في الداخل ٢٥ جنيها (بحوالة بريدية داخلية باسم مجلة التوحيد - على مكتب بريد عابدين).

٢ - في الخارج ٢٠ دولاراً أو ٧٥ ريالاً سعودياً أو ما يعادلهما.

ترسل القيمة بسويفت أو بحوالة بنكية أو شيك على بنك فيصل الإسلامي - فرع القاهرة - باسم مجلة التوحيد - أنصار السنة (حساب رقم / ١٩١٥٩٠).

م. دار الجمهورية للصحافة

"السلام عليكم"

الثناء المزوَّر

في الوقت الذي يرفض فيه الكثيرون النقد؛ ويأنفون من المراجعة والعتاب، وكأنهم مثاليون لا يجري عليهم الخطأ، ولا يجوز في حقهم التقصير؛ تجد في المقابل حب الثناء والتهافت على المدح، وقد ذم الرسول ﷺ المداحين، وأمر أن يُحْثَى في وجوههم التراب، وذم من أحب أن يمدحه الناس وجعله كلابس ثوبي زور.

وقد صار المدح والثناء المبالغ فيه يكثر عند تقديم المشايخ لإلقاء المحاضرات والدروس، فيجب على المشايخ أن يحُدُّوا من هذا التجاوز، كما كان يفعل أبو بكر وعمر وابن عمر وابن مسعود رضي الله عنهم، والإمام أحمد وسائر الأخيار؛ على عُلُوّ منزلتهم، وجلالة قدرهم.

ولقد وصل الأمر بأحد من يحبون المدح أن كتب ما يريد أن يُمْدَح به في ورقة ليقوله مادحه الذي سيقدمه للناس! وليس هذا عجيبًا وغريبًا فحسب، بل الأغرب من هذا والأعجب أنه بعد ما تم له ما أراد، فقد تم مدحه، وطال ثناؤه، نظر مبتسمًا إلى مادحه وقال: غفر الله لك، لِمَ قلت هذا عني؟ قطعت عنق أخيك!!!!

التحرير





"في هذا العدد"

رئيس التحرير
جمال سعد حاتم
مدير التحرير الفني
حسين عطا القراط
سكرتير التحرير
مصطفى خليل أبو المعاطي
التنفيذ الفني
أحمد إبراهيم صوابي



البريد الإلكتروني
MGTAWHEED@HOTMAIL.COM
رئيس التحرير:
GSHATEM@HOTMAIL.COM
GSHATEM@YAHOO.COM
التوزيع والاشتراكات:
SEE2070@HOTMAIL.COM
موقع المجلة على الإنترنت:
WWW.ALTAWHED.COM
التحرير
٨ شارع قولة - عابدين - القاهرة
ت: ٢٣٩٣٦٥١٧ - فاكس: ٢٣٩٣٠٦٦٢
قسم التوزيع والاشتراكات
ت: ٢٣٩١٥٤٥٦
التوزيع الداخلي:
مؤسسة الأهرام
وفروع أنصار السنة المحمدية









الحمد لله الذي بيده ملكوت كل شيء، والصلاة والسلام على مَن بعثه ربه بالخير وعلى آله وصحبه وسلم أجمعين، أما بعدُ:

فقد أخبر الله في كتابه العزيز عن بركة الشام وبيت المقدس في آيات من كتابه بلغت خمسًا، كما ذكر النبي ﷺ في سنته شيئًا يفيد ذلك، وعليه فبركة الشام والأقصى ثابتة مستقرة لخبر مالك الملك جل في علاه، قال تعالى مخبرًا عما قاله موسى لقومه: ﴿ يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلاَ تَرْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ ﴾ [المائدة: ٢١].

وقد قال الإمام ابن جرير - رحمه الله - بعد ذكره لبعض أقوال أهل العلم: «وأولى الأقوال في ذلك بالصواب: أن يقال هي الأرض المقدسة كما قال نبي الله موسى ﷺ؛ لأن القول في ذلك بأنها أرض دون أرض، لا تدرك حقيقة صحته إلا بالخبر، ولا خبر بذلك يجوز قطع الشهادة به، غير أنها لن تخرج من أن تكون من الأرض التي ما بين الفرات وعريش مصر؛ لإجماع جميع أهل التأويل والسير والعلماء بالأخبار على ذلك».

[تفسير ابن جرير ج ٦ / ١١٠].

وقال الشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله: «المقدسة: المطهرة من الوثنية؛ لما بعث الله فيها من الأنبياء دعاة التوحيد. وفسر مجاهد «المقدسة» بالمباركة، ويصدق بالبركة الحسية والمعنوية، وروى ابن عساكر عن معاذ بن جبل: أن الأرض المقدسة ما بين العريش إلى الفرات، وروى عبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة: أنها الشام، والمعنى واحد». [تفسير المنار ٦ / ٣٢٤ - ٣٢٥].

وقال الله تعالى: ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلاً مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الإسراء: ١]، فقد أخبر الله في هذه الآية

أنه بارك الأرض التي حول المسجد الأقصى، وهي أرض الشام التي تشغلها الآن: سورية، ولبنان، والأردن، وفلسطين. قال ابن الفقيه الهمداني: «أجناد الشام أربعة: حمص، ودمشق، وفلسطين، والأردن». [مختصر كتاب البلدان] وهذه البركة غير مقيدة، فهي شاملة لكل أنواع البركة، بركة بالثمار والأنهار، والأنبياء؛ فهو مبارك ببركات الدنيا والآخرة.

قال القاسمي - رحمه الله -: «بارك الله بين جوانبه ببركات الدين والدنيا؛ لأن تلك الأرض المقدسة مقر الأنبياء ومهبط وحيهم، ومَنْمَى الزروع والثمار، فاكتنفته البركة الإلهية من نواحيه كلها، بركته إذًا مضاعفة؛ لكونه في أرض مباركة، ولكونه من أعظم مساجد الله تعالى، والمساجد بيوت الله، ولكونه متعبَد الأنبياء ومقامهم ومهبط وحيه عليهم، فبُورك فيه ببركتهم ويمنهم أيضًا». [تفسير القاسمي ١٠ / ٣٨٨٥].

وقال تعالى: ﴿ وَنَجَّيْنَاهُ وَلُوطًا إِلَى الأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء: ٧١].

وقد رجح ابن جرير - رحمه الله - أن هذه الأرض أرض الشام، وذكر سبب ذلك فقال: «وإنما اخترنا ما اخترنا من القول في ذلك؛ لأنه لا خلاف بين جميع أهل العلم أن هجرة إبراهيم من العراق كانت إلى الشام وبها كان مقامه أيام حياته، وإن كان قد قدم مكة، وبنى بها البيت، وأسكنها ابنه إسماعيل مع أمه هاجر، غير أنه لم يقم بها، ولم يتخذها وطنًا لنفسه ولا لوط، والله إنما أخبر عن إبراهيم ولوط أنه أنجاهما إلى الأرض التي بارك فيها للعالمين». [تفسير ابن جرير ١٧ / ٣٦].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: «معلوم أن إبراهيم إنما نجاه الله ولوطًا إلى أرض الشام من أرض الجزيرة والعراق». [مناقب الشام وأهله ص٧٦].

فأرض الشام أرض البركة والخير، وقد باركها الله تعالى بكثرة الأنبياء وإنزال الشرائع التي هي طريق السعادتين، وبكثرة النعم والخصب والثمار، وقد نزل إبراهيم عليه السلام بفلسطين، ولوط عليه السلام بسدوم. قال العز بن عبد السلام رحمه الله: «اختلف العلماء في هذه البركة، فقيل: هي بالرسل والأنبياء، وقيل: بما بارك فيها من الثمار والمياه». [ترغيب أهل الإسلام في سكنى الشام ص٢٤].

وأرض الشام أرض صدق كما قال الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مُبَوَّأَ صِدْقٍ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ فَمَا اخْتَلَفُوا حَتَّى جَاءَهُمُ الْعِلْمُ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ [يونس: ٩٣]، والمبوأ: هو مكان الإقامة الأمين، وأضيف إلى الصدق لدلالته على صدق وعد الله تعالى لهم به، وقد ذكر ابن جرير أن هذا المكان هو الشام وبيت المقدس، وقيل: الشام ومصر، ثم ساق بسنده عن قتادة أنه قال: «بوأهم الله الشام وبيت المقدس». [تفسير ابن جرير ٧ / ١١٤].

وقال العز بن عبد السلام رحمه الله: «قد يكون المبوأ حسنًا؛ لما فيه من البركات الدينية، وذلك موجود وافر بالشام وبيت المقدس». [ترغيب أهل الإسلام ص٢٦].

وقد دعا النبي ﷺ لأهل الشام بطيب العيش والراحة، وأخبر أن الملائكة تحرس الشام وأهله، كما في حديث زيد بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه قال: «كنا عند رسول الله ﷺ نؤلف القرآن من الرقاع، فقال رسول الله ﷺ: طوبى للشام. فقلنا: لأي ذلك يا رسول الله؟ قال: لأن ملائكة الرحمن باسطة أجنحتها عليها». [أخرجه الحاكم ج٢ / ٢٢٩ وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي والترمذي، وقال الألباني: صحيح. انظر: صحيح سنن الترمذي ٣ / ٢٥٤].

وقوله: «نؤلف» من التأليف أي نجمع، والرقاع: ما يُكتب فيه، وطوبى: مصدر من طاب كزلفى وبشرى. قال المناوي: «طوبى: تأنيث أطيب، أي: راحة وطيب عيش حاصل للشام؛ لأن

ملائكة البليغ الرحمة الذي وسعت رحمته كل شيء تحفها وتحوطها بإنزال البركات ودفع المهالك والمؤذيات». [فيض القدير ٤ / ٢٧٤].

قال العز بن عبد السلام: «أشار النبي ﷺ إلى أن الله سبحانه وتعالى وكَّل بها الملائكة يحرسونها ويحفظونها، وهذا موافق لحديث عبد الله بن حوالة في أنهم في كفالة الله تعالى ورعايته». [ترغيب أهل الإسلام في سكنى الشام ص٣٤].

وعن عبد الله بن حوالة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «سيصير الأمر إلى أن تكونوا جنوداً مجندة، جند بالشام، وجند باليمن، وجند بالعراق». قال ابن حوالة: خِرْ لي يا رسول الله إن أدركت ذلك، فقال: «عليك بالشام، فإنها خيرة الله من أرضه، يجتبي إليها خيرته من عباده، فأما إن أبيتم فعليكم بيمنكم، واسقوا من غُدركم، فإن الله توكل لي بالشام وأهله». [أخرجه أحمد والحاكم وأبو داود، وقال الألباني: صحيح، انظر: صحيح سنن أبي داود ٢ / ٤٧١].

قال العز بن عبد السلام: أخبر ﷺ أن الشام في كفالة الله تعالى، وأن ساكنيه في كفالته وحياطته، ومن حاطه الله تعالى وحفظه لا ضيعة عليه، وذكر عن عطاء الخراساني قوله: «لما هممت بالنُّقْلَة، شاورت من بمكة والمدينة والكوفة والبصرة وخراسان من أهل العلم، فقلت: أين ترون لي أنزل بعيالي؟ فكلهم يقولون: عليك بالشام». [ترغيب أهل الإسلام ص٢٨-٢٩].

ويلاحظ من هذا أن العلماء كانوا يحثون على الإقامة بالشام؛ لفضله، واتباعًا للنبي ﷺ في إشارته لعبد الله بن حوالة بذلك، كما في الحديث السابق، وقد دعا النبي ﷺ للشام واليمن بالبركة كما في حديث نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «اللهم بارك لنا في شامنا، اللهم بارك لنا في يمننا». قالوا: يا رسول الله، وفي نجدنا، قال: «اللهم بارك لنا في شامنا، اللهم بارك لنا في يمننا». قالوا: يا رسول الله، وفي نجدنا، فأظنه قال في الثالثة: «هناك الزلازل والفتن، وبها يطلع قرن الشيطان». [البخاري: ٧٠٩٤].

والمراد «بنجد»: الوارد في الحديث: العراق. قال الخطابي: نجد من جهة المشرق، ومن كان بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها، وهي مشرق أهل المدينة، وأصل النجد ما ارتفع من الأرض». [فتح الباري: ١٣/٤٧].

قال العز بن عبد السلام - رحمه الله -: «لما بدأ بالدعاء للشام بالبركة، وثنَّى باليمن، دل على تفضيل الشام على اليمين، مع ما أثنى به على أهل اليمن في غير هذا الحديث، فإن البداية بالأهم فالأهم». [ترغيب أهل الإسلام ص٣٤].

وأرض الشام رباط وثغر إلى يوم القيامة، وهي عقر دار المؤمنين كما جاء في حديث جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نُفَيْلٍ الْكِنْدِيِّ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَذَالَ النَّاسُ الْخَيْلَ، وَوَضَعُوا السِّلَاحَ، وَقَالُوا: لا جِهَادَ، قَدْ وَضَعَتْ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا؛ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَجْهِهِ، وَقَالَ: «كَذَبُوا الآنَ الآنَ جَاءَ الْقِتَالُ، وَلا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ وَيُزِيغُ اللَّهُ لَهُمْ قُلُوبَ أَقْوَامٍ وَيَرْزُقُهُمْ مِنْهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، وَحَتَّى يَأْتِيَ وَعْدُ اللَّهِ، وَالْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَهُوَ يُوحَى إِلَيَّ أَنِّي مَقْبُوضٌ غَيْرَ مُلَبَّثٍ، وَأَنْتُمْ تَتَّبِعُونِي أَفْنَادًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، وَعُقْرُ دَارِ الْمُؤْمِنِينَ الشَّامُ». [أخرجه النسائي في الكبرى ٤٤٠١، وقال الألباني: إسناده صحيح على شرط مسلم، انظر السلسلة الصحيحة ٤/٥٧١]. ومعنى (أذال الناس الخيل) أي: أهانوها، والمعنى أنهم وضعوا أداة الحرب عنها وأرسلوها، والحديث يدل على فضل ديار الشام، وأنها في زمن الفتنة أمانٌ لأهل الإسلام.

أسأل الله تعالى أن يحفظ ديار المؤمنين من عدوان المعتدين، والحمد لله رب العالمين.

شهر شعبان .. بين المبتدعات والهوان !!

بقلم
رئيس التحرير
جمال سعد حاتم
GSHATEM@HOTMAIL.COM
GSHATEM@HYAHOO.COM

كلمة التحرير

الحمد لله الإله الحق، لا تُحصى دلائل وحدانيته ولا تُعد، أحمده سبحانه وأشكره، لا ينتهي كرمُهُ ولا يُحد، وبعدُ:

تمر أمة الإسلام اليوم بمفترق طرق؛ حيث تواجه تحديات على كافة الأصعدة، وتعيش ظروفًا صعبةً في تاريخها، وتعاني ألوانًا من المحن على أيدي أعدائها؛ وذلك بسبب تفككها وضعفها، ولن يتغير حال أمتنا إلى ما نأمله ونرجوه من عز وخير وتمكين إلا إذا غيَّر أفرادها ما بأنفسهم؛ فاستجابوا لهذا الدين، وأذعنوا لسنة النبي الأمين، وجانبوا البدع والإحداث في الدين، عندئذ تنهض أمتنا وتسعد، ويعود لها مجدها وسيادتها وريادتها.

قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا للَّه وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ [الأنفال: ٢٤]، وعَنِ الْعِرْبَاضُ بن سارية رضي الله عنه قال: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّه ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا؛ فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ؛ فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّه، كَأَنَّ هَذِه مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ فَقَالَ: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّه وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَة وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلافًا كَثِيرًا؛ فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ»[أبو داود ٤٦٠٩ وصححه الألباني].

ونحن نتذكر تلك الوصية الجامعة، يهل علينا هلال شعبان لنستوحي من تلك الوصايا الخالدة ما يجب أن يكون عليه المسلم في حياته عامة، وفي هذا الشهر العظيم بصفة خاصة، ذاك الشهر الذي يعيش فيه المسلمون بين النهل من خيراته وسننه، وبين شراك البدع المضلة.

فضل الصيام في شهر شعبان

وشعبان هو اسم للشهر، وقد سُمي بذلك لأن العرب كانوا يتشعبون فيه لطلب المياه، وقيل لتَشَعُّبهم في الغارات، وقيل لأنه شَعْبٌ، أي ظهر بين شهري رجب ورمضان.

والصيام فيه له فضلٌ عظيم، فعن أم المؤمنين عَائشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّه - ﷺ - يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ لاَ يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ لاَ يَصُومُ، وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلاَّ رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ صِيامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ». [أبو داود ٢٤٣٦، وصححه الألباني]. وفي رواية عنها أيضًا قالت: «كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ، كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلاَّ قَلِيلاً» [مسلم ١١٥٦].

وقد رجح طائفة من العلماء - منهم ابن المبارك وغيره - أن النبي ﷺ لم يستكمل صيام شعبان، وإن كان يصوم أكثره، ويشهد لذلك ما ثبت عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «مَا عَلِمْتُهُ صَامَ شَهْرًا كُلَّهُ إِلاَّ رَمَضَانَ»[مسلم ١١٥٦] وفي رواية عنها أيضًا قالت: «وَمَا رَأَيْتُهُ صَامَ شَهْرًا كَامِلاً مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ رَمَضَانَ».[مسلم ١١٥٦].

وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: قلت: يا رسول الله، لَمْ أَرَكَ تَصُومُ مِنْ شَهْرٍ مِنْ الشُّهُورِ مَا تَصُومُ مِنْ شَعْبَانَ؟

> تمر أمة الإسلام اليوم بمفترق طرق؛ حيث تواجه تحديات على كافة الأصعدة، وتعيش ظروفا صعبة في تاريخها، وتعاني ألوانا من المحن على أيدي أعدائها؛ وذلك بسبب تفككها وضعفها، ولن يتغير حال أمتنا إلى ما نأمله ونرجوه من عـز وخيـر وتمكين إلا إذا غيَّـر أفـرادها مـا بـأنـفـسـهم

فقال: «ذَاكَ شَهْرٌ يَغْفُلُ النَّاسُ عَنْهُ بَيْنَ رَجَبٍ وَرَمَضَانَ، وَفِيهِ تُرْفَعُ الْأَعْمَالُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ، فَأُحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ». [النسائي ٢٣٥٧ وحسنه الألباني].

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ أنه سَمِعَ عَائِشَةَ رضي الله عنها تَقُولُ: «كَانَ أَحَبَّ الشُّهُورِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - £ - أَنْ يَصُومَهُ شَعْبَانُ، ثُمَّ يَصِلُهُ بِرَمَضَانَ»

[أبو داود ٢٤٣٣ وصححه الألباني].

لماذا كان صوم شعبان أفضل من صوم الأشهر الحرم؟

قال ابن رجب رحمه الله: «فإن قيل: فكيف كان النبي £ يخص شعبان بصيام التطوع فيه مع أنه £ قال: «أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ» [أبو داود ٢٤٣١، وصححه الألباني]؟ فالجواب: أن جماعة من الناس أجابوا عن ذلك بأجوبة غير قوية؛ لاعتقادهم أن صيام المحرم والأشهر الحرم أفضل من شعبان كما صرح به الشافعية وغيرهم والأظهر خلاف ذلك، وأن صيام شعبان أفضل من صيام الأشهر الحرم؛ لأن أفضل التطوع ما كان قريبًا من رمضان قبله وبعده، وصوم شعبان يلتحق بصيام رمضان لقربه منه، وتكون منزلته من الصيام بمنزلة السنن الرواتب مع الفرائض قبلها وبعدها؛ فيلتحق بالفرائض في الفضل، وهي تكملة لنقص الفرائض، وكذلك صيام ما قبل رمضان وبعده، فكما أن السنن الرواتب أفضل من التطوع المطلق بالصلاة، فكذلك صيام ما قبل رمضان وبعده أفضل من صيام ما بعُد منه، ويكون قوله £ : «أفضل الصيام بعد رمضان المحرم»: محمولاً على التطوع المطلق بالصيام، فأما ما قبل رمضان وبعده فإنه يلتحق به في الفضل، كما أن قوله في تمام الحديث: «أفضل الصلاة بعد المكتوبة: قيام الليل»، إنما أريد به تفضيل قيام الليل على التطوع المطلق دون السنن الرواتب عند جمهور العلماء خلافًا لبعض الشافعية، والله أعلم.

[لطائف المعارف: ١ / ١٨٣].

وقوله £ عن شعبان: «ذاك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان». يشير إلى أنه اكتنفه شهران عظيمان، الشهر الحرام وشهر الصيام، فاشتغل الناس بهما عنه، فصار مغفولاً عنه، وكثير من الناس يظن أن صيام رجب أفضل من صيام شعبان؛ لأن رجب شهر حرام، وليس كذلك.

أقوال أهل العلم في كثرة صيامه £ في شعبان!!

وقد اختلف أهل العلم في أسباب كثرة صيامه £ في شعبان على عدة أقوال:

١- أنه كان يشتغل عن صوم الثلاثة أيام من كل شهر لسفر أو غيره؛ فتجتمع فيقضيها في شعبان، وذلك لأن النبي £ كان إذا عمل نافلةٍ أثبتها، وإذا فاتته قضاها.

٢- وقيل: إن نساءه كن يقضين ما عليهن من رمضان في شعبان، فكان يصوم لذلك، وهذا ما ورد عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تؤخر قضاء رمضان إلى شعبان لشغلها برسول الله £ عن الصوم.

٣- وقيل لأنه شهر يغفل الناس عنه: وهذا هو الأرجح لحديث الرسول £ سالف الذكر، والذي فيه: «ذاك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان».

وكان £ إذا فاته شيء من سنن الصلاة أو قيام الليل قضاها؛ وكانت عائشة رضي الله عنها تغتنم شهر شعبان لقضاء ما عليها من فرض رمضان؛ لفطرها فيه بالحيض، وكانت في غيره من الشهور مشتغلة بالنبي £ . وهنا يجدر التنبيه على أن من بقي عليه شيءٌ من رمضان الماضي يجب عليه صيامه قبل أن يدخل رمضان المقبل، ولا يجوز التأخير لما بعد رمضان القادم إلاَّ لضرورة (مثل العذر المستمر بين الرمضانين).

الصيام في آخر شعبان !!

وإذا كنا نستقبل شهر شعبان، فإننا نتأسى بوصية رسولنا الكريم £ البالغة في النهل من خيرات هذا الشهر المبارك والبعد عما ابتدع الناس فيه، وقد ثبت في الصحيحين عن عمران بن حصين رضي الله عنه: أن النبي £ قَالَ لَهُ أَوْ لآخَرَ: «أَصُمْتَ مِنْ سَرَرِ شَعْبَانَ». قَالَ: لاَ. قَالَ: «فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ» [متفق عليه].

وبإيجاز فالصيام في أواخر شعبان على ثلاثة أحوال:

أحدها: أن يصومه بنية الرمضانية؛ احتياطًا لرمضان، فهذا محرم.

الثاني: أن يصومه بنية النذر أو عن قضاء رمضان، أو عن كفارة ونحو ذلك، فهذا جوّزه الجمهور.

الثالث: أن يصام بنية التطوع المطلق، فكرهه من أمر بالفصل بين شعبان ورمضان بالفطر؛ وإن وافق صومًا يصومه، ورخص فيه مالك ومن وافقه، وفرّق الشافعي والأوزاعي وأحمد بين أن يوافق عادة أو لا.

شهر شعبان بين المبتدعات والهوان !!

ونحن نستقبل شهر شعبان ينبغي علينا أن نتذكر وصية النبي الأمين ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ» [صحيح: سبق تخريجه]. ولنحافظ على ديننا من البدع التي ابتدعها المضلون، ومنها تخصيص يوم النصف من شعبان بالصيام، ولعل الذين ابتدعوا صيام ذلك اليوم وجعلوه فضيلة من فضائل شهر شعبان، يستدلون بحديث واهٍ يروى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه يرفعه: «إذا كانت ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلها، وصوموا نهارها، فإن الله ينزل فيها لغروب الشمس إلى سماء الدنيا، فيقول: ألا من مستغفر فأغفر له؟ ألا من مسترزق فأرزقه؟ ألا مبتلى فأعافيه؟ ألا كذا ألا كذا؟ حتى يطلع الفجر»

[قال الألباني: موضوع، انظر السلسلة الضعيفة ٢١٣٢].

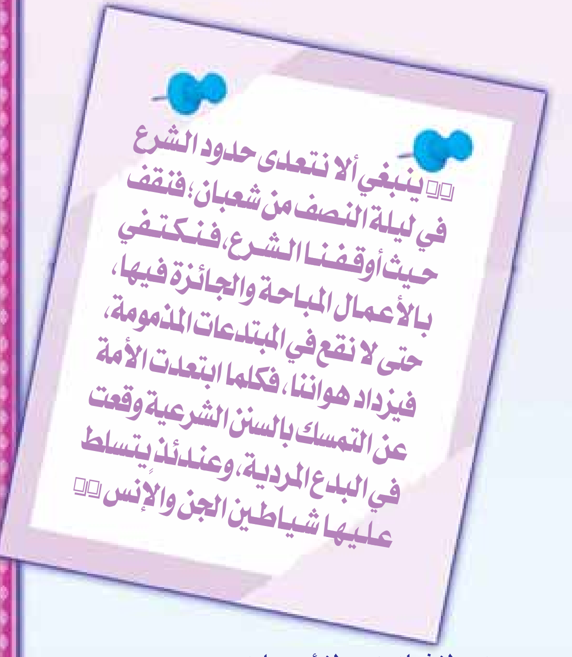
وبناءً عليه: فإن صفوة القول ما قال به بعض العلماء من أن: «صيام يوم النصف بخصوصه ليس بسنة؛ لأن الأحكام الشرعية لا تثبت بأخبار دائرة بين الضعف والوضع باتفاق علماء الحديث، اللهم إلا أن يكون ضعفها بما ينجبر بكثرة الطرق والشواهد حتى يرتقي الخبر بها إلى درجة الحسن لغيره، فيُعمل به إن لم يكن متنه منكرًا أو شاذًا، وإذا لم يكن صومه سُنَّة كان بدعة؛ لأن الصوم عبادة، فإذا لم تثبت مشروعيته كان بدعة، وقد قال النبي ﷺ كما في حديث جابر رضي الله عنه: «كل بدعة ضلالة» [أبو داود ٤٦٠٩ وصححه الألباني]؛ لذا فإنه لا يجوز صيام يوم النصف من شعبان بخصوصه إلاَّ إذا وافق ذلك صيام يومي الاثنين والخميس والأيام البيض.

قيام ليلة النصف من شعبان

وله ثلاثة مراتب:

الأولى: أن يصلي فيها ما يصليه في غيرها، مثل أن يكون له عادة في قيام الليل، فيفعل في ليلة النصف ما يفعله في غيرها، من غير أن يخصها بزيادة معتقدًا أن لذلك مزية فيها على غيرها، فهذا أمر لا بأس به؛ لأنه لم يُحدث في دين الله ما ليس منه.

الثانية: أن يصلي في هذه الليلة دون غيرها من الليالي، فهذا بدعة؛ لأنه لم يرد عن النبي ﷺ أنه أمر به، ولا فعله هو ولا أصحابه.



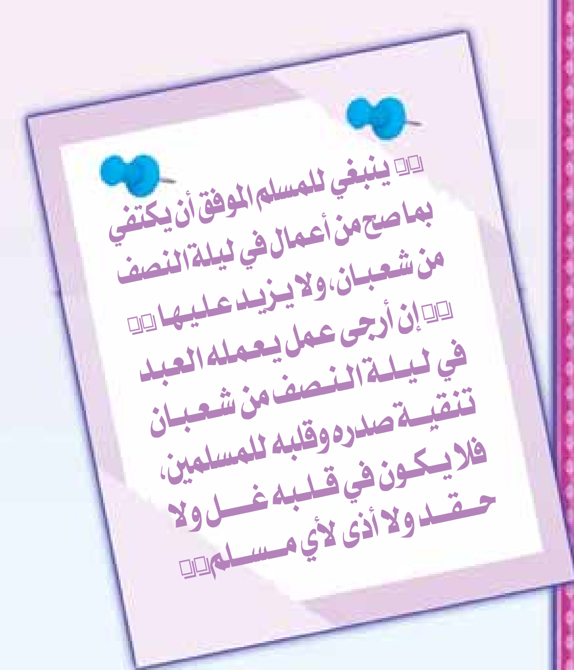
وأما حديث علي رضي الله عنه الذي رواه ابن ماجه: «إذا كان ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلها وصوموا نهارها». فقد ضعفَّهُ ابن رجب، وقال الشيخ رشيد رضا ومن بعده الشيخ الألباني: إنه موضوع، ومثل هذا لا يجوز إثبات حكم شرعي به، وما رخص فيه بعض أهل العلم من العمل بالخبر الضعيف في الفضائل، فإنه مشروط بشروط لا تتحقق في هذه المسألة.

وقد قال ابن رجب: «قيام ليلة النصف من شعبان لم يثبت فيها عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه شيء».[لطائف المعارف، ص٥٤١].

وقال الشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله: «إن الله تعالى لم يشرع للمؤمنين في كتابه ولا على لسان رسوله ﷺ ولا في سنته عملاً خاصًا بهذه الليلة، ليلة النصف من شعبان». اهـ.[مجلة المنار ٥ / ٨٥٧].

وقال الشيخ عبد العزيز بن رحمه الله: ما ورد في فضل الصلاة في تلك الليلة فكله موضوع. اهـ.

وغاية ما جاء في هذه الصلاة ما فعله بعض التابعين، قال الإمام ابن رجب: «وليلة النصف من شعبان كان التابعون من أهل الشام يعظّمونها، ويجتهدون فيها في العبادة، وعنهم أخذ الناس فضلها وتعظيمها، وقد قيل: إنهم بلغهم في ذلك آثار إسرائيلية، فلما اشتهر ذلك عنهم في البلدان اختلف الناس في ذلك، فمنهم من قبله ووافقهم على تعظيمها، وأنكر ذلك أكثر علماء الحجاز، وقالوا: ذلك كله بدعة». اهـ.[لطائف المعارف ص٤٤١].



الثالثة: أن يصلي في تلك الليلة صلوات ذات عدد معلوم، يكررها كل عام، وهذه المرتبة أشد ابتداعًا من المرتبة الثانية، وأبعد عن السُّنَّة، والأحاديث الواردة فيها أحاديث موضوعة، قال الشوكاني: «وقد رويت صلاة هذه الليلة على أنحاء مختلفة كلها باطلة وموضوعة»[الفوائد المجموعة، ص١٥].

هل هذه الليلة يُقدّر فيها ما يكون في العام؟

وقد اشتهر عن كثير من الناس أن ليلة النصف من شعبان يقدر فيها ما يكون في العام، وهذا باطل، فإن الليلة التي يقدر فيها يكون في العام هي ليلة القدر، كما قال الله تعالى: ° حم (١) وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ (٢) إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ (٣) فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ (٤) أَمْرًا مِنْ عِنْدِنَا إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ (٥) رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ˝ [الدخان: ١ - ٦]، وهذه الليلة التي أنزل فيها القرآن هي ليلة القدر، كما قال الله تعالى: ° إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ˝، وهي في رمضان؛ لأن الله تعالى أنزل القرآن فيه، قال الله تعالى: ° شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ ˝ [البقرة: ١٨٥]، فمن زعم أن ليلة النصف من شعبان يقدر فيها ما يكون في العام فقد خالف ما دل عليه القرآن في هذه الآيات.

صنع الطعام في ليلة النصف من شعبان

وقد دأب بعض الناس على صنع الأطعمة في يوم النصف من شعبان يوزعونها على الفقراء، ويسمونها «عشيات الوالدين»، وهذا أيضًا لا أصل له في سنة النبي £ ، فيكون تخصيص هذا اليوم به من البدع التي حذر منها رسول الله £ ، وقال فيها: «كل بدعة ضلالة» [أبو داود ٤٦٠٩، وصححه الألباني].

ولا ريب أن من أحدث في الشريعة ما ليس منها فقد تقدم بين يدي الله ورسوله، وتعدى حدود الله، ° وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ˝ [البقرة: ٢٢٩]، وأن ابتداعه يستلزم جعل نفسه شريكًا مع الله في الحكم بين عباده، كما قال الله تعالى: ° أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ˝ [الشورى: ٢١]. وإن ما جاء في كتاب الله تبارك وتعالى، وصح عن رسول الله £ من الشريعة: فيه كفاية لمن هداه الله تعالى إليه، واستغنى به عن غيره، قال الله تعالى: ° يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ (٥٧) قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ ˝ [يونس: ٥٧- ٥٨]، وقال تعالى: ° فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ˝ [طه: ١٢٣].

ما صح في ليلة النصف من شعبان

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن رسول الله £ قال: «إن الله ليطلع في ليلة النصف من شعبان؛ فيغفر لجميع خلقه، إلا لمشرك أو مشاحن»

[ابن ماجه ١٣٩٠ وحسنه الألباني].

وعن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال: قال رسول الله £ : «إذا كان ليلة النصف من شعبان اطلع الله إلى خلقه، فيغفر للمؤمنين، ويملي للكافرين، ويدع أهل الحقد بحقدهم حتى يدعوه».

[حسنه الألباني في صحيح الجامع ٧٧١].

وعن كثير بن مرة الحضرمي رضي الله عنه قال: قال رسول الله £ : «في ليلة النصف من شعبان يغفر الله لأهل الأرض، إلا لمشرك أو مشاحن»

[صححه الألباني في صحيح الجامع ٤٢٦٨].

وفي النهاية: ينبغي للمسلم الموفق أن يكتفي بما صح في هذه الليلة من أعمال ولا يزيد عليها، وإن أرجى عمل يعمله العبد فيها تنقية صدره وقلبه للمسلمين، فلا يكون في قلبه غل ولا حقد ولا أذى لأي مسلم، كما ينبغي ألا نتعدى حدود الشرع في هذه الليلة؛ فنقف حيث أوقفنا الشرع في الأعمال المباحة والجائزة فيها، حتى لا نقع في المبتدعات المذمومة، فيزداد هواننا، فكلما ابتعدت الأمة عن التمسك بالسنن الشرعية وقعت في البدع المردية، وعندئذٍ يتسلط عليها شياطين الجن والإنس، نسأل الله تعالى العفو والعافية، وأن يهدينا وإخواننا المسلمين صراطه المستقيم، وأن يتولانا في الدنيا والآخرة، إنه جواد كريم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين !!



سورة الصافات

الحلقة الأولى

قال تعالى: ﴿وَالصَّافَّاتِ صَفًّا (١) فَالزَّاجِرَاتِ زَجْرًا (٢) فَالتَّالِيَاتِ ذِكْرًا (٣) إِنَّ إِلَهَكُمْ لَوَاحِدٌ (٤) رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَرَبُّ الْمَشَارِقِ (٥) إِنَّا زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةٍ الْكَوَاكِبِ (٦) وَحِفْظًا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَارِدٍ (٧) لاَ يَسَّمَّعُونَ إِلَى الْمَلأِ الأَعْلَى وَيُقْذَفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ (٨) دُحُورًا وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ (٩) إِلاَّ مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ﴾ [الصافات: ١-١٠].

إعداد: د/ عبدالعظيم بدوي

نائب الرئيس العام

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله الصادق الوعد الأمين، أما بعد:

فإن سورة الصافات سورة مكية، شأنها شأن السور المكية في الاهتمام بترسيخ العقيدة، وبيان أصول الدين، وأركان الإيمان، وأهمها الأصول الثلاثة: التوحيد، والنبوة، والبعث بعد الموت. وهي مع ذلك قد اشتملت على طرف من قصص الأنبياء والمرسلين.

وجوب تسوية الصفوف في الصلاة

يقول الله تعالى: ﴿وَالصَّافَّاتِ صَفًّا﴾ الواو واو القسم، يُقسم ربنا سبحانه وتعالى بالصافات الزاجرات التاليات ذكرًا، والصافات ملائكة تَصُفّ عند ربها صفًّا، كما قالوا: ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُّونَ﴾ [الصافات: ١٦٥]، وقد خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ فَرَآهُمْ حِلَقًا، فَقَالَ: «مَا لِي أَرَاكُمْ عِزِينَ؟! أَلاَ تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ الْمَلاَئِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا. فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ تَصُفُّ الْمَلاَئِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟ قَالَ: يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الأُوَلَ وَيَتَرَاصُّونَ فِي الصَّفِّ» [مسلم ٤٣٠].

فيجب علينا أن نُعْنَى بتسوية الصفوف إذا قمنا إلى الصلاة؛ لأن النبي ﷺ شبَّهنا بالملائكة، فقال: «فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلاَثٍ: جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلاَئِكَةِ، وَجُعِلَتْ لَنَا الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا، وَجُعِلَتْ تُرْبَتُهَا لَنَا طَهُورًا إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ» [مسلم ٥٢٢]، والملائكة وصفهم الله بأنهم صافات، والعناية بتسوية الصفوف؛ أن نُتمَّ الصف الأول فالأول، وأن نتراص في الصفوف؛ فإن تسوية الصفوف من تمام

من أعمال الملائكة إنزال المطر والنزول بالذكر

﴿فَالزَّاجِرَاتِ زَجْرًا﴾ الملائكة تزجر السحاب ليجتمع فيثقل؛ فيخرج منه المطر بإذن الله، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَامًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ﴾ [النور: ٤٣]، وقد وكل الله تبارك وتعالى بالسحاب ملائكة تزجره وتسوقه إذا أراد الله تعالى أن يغيث عباده.

﴿فَالتَّالِيَاتِ ذِكْرًا﴾ الذكر هو القرآن، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، والله سبحانه وتعالى وكل بالذكر ملائكة تتنزل به على رسله، فهم يتلون الذكر على رسل الله صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

لا تحلفوا إلا بالله، فمن حلف بغير الله فقد كفر

وهكذا أقسم الله تبارك وتعالى بالملائكة، وهم خلق من خلقه، ولله سبحانه أن يقسم بما شاء من مخلوقاته، أما المخلوق فليس له أن يقسم إلا بالله الخالق؛ لأن القسم فيه معنى التعظيم، ولا يجوز التعظيم المطلق إلا لله العلي العظيم، ولذلك عظّم النبي ﷺ أمر الحلف بغير الله؛ فقال: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ أَشْرَكَ» [أبو داود ٣٢٥١]، فلا تحلفوا بآبائكم ولا أبنائكم ولا أمهاتكم، ولا تحلفوا بالأنبياء ولا بالأولياء، وإذا حلفتم فاحلفوا بالله عز وجل.

دلائل التوحيد

﴿وَالصَّافَّاتِ صَفًّا (١) فَالزَّاجِرَاتِ زَجْرًا (٢) فَالتَّالِيَاتِ ذِكْرًا﴾، وهذا قسم متكرر من الله تعالى، والقسم إنما يراد به توكيد الخبر، وقول الله -بلا قسم- هو الحق، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٨٧]، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٣]، فإذا أقسم فإنما هو لزيادة توكيد الخبر وتحقيقه.

﴿إِنَّ إِلَهَكُمْ لَوَاحِدٌ﴾، هذا هو جواب القسم، وذلك أن المشركين كانوا ينكرون أن يكون الإله واحدًا، وقالوا: ﴿أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص: ٥]، فأقسم الله تعالى على وحدانيته، فقال: ﴿إِنَّ إِلَهَكُمْ لَوَاحِدٌ﴾، ثم ذكّرهم بدليل وحدانيته في الألوهية وهو وحدانيته في الربوبية؛ لأنهم كانوا مقرين بتوحيد الربوبية، منكرين لتوحيد الألوهية، فقال تعالى: ﴿إِنَّ إِلَهَكُمْ لَوَاحِدٌ﴾، والدليل أنه ﴿رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَرَبُّ الْمَشَارِقِ﴾، وأنتم مقرون بذلك، كما قال تعالى: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [العنكبوت: ٦١]، وقال جل وعلا: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ [الزخرف: ٨٧]، فكانوا مقرين بأن الخالق واحد، فألزمهم الله تعالى بهذا الإقرار بتوحيد الربوبية أن يقروا بتوحيد الألوهية.

والقرآن الكريم مملوء من تقرير هذا التوحيد وبيانه وضرب الأمثال له. ومن ذلك أنه يقرر توحيد الربوبية، ويبين أنه لا خالق إلا الله، وأن ذلك مستلزم أن لا يُعبد إلا الله، فيجعل الأول دليلاً على الثاني؛ إذ كانوا يسلمون في الأول وينازعون في الثاني، فيبين لهم سبحانه أنكم إذا كنتم تعلمون أنه لا خالق إلا الله وحده، وأنه هو الذي يأتي العباد بما ينفعهم، ويدفع عنهم ما يضرهم، لا شريك له في ذلك، فلم تعبدون غيره، وتجعلون معه آلهة أخرى؟ كقوله تعالى: ﴿قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى آللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ (٥٩) أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ﴾ [النمل: ٥٩-٦٠]، يقول الله في آخر كل آية ﴿أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ﴾ أي أإله مع الله فعل ذلك؟

وهذا استفهام إنكار يتضمن نفي ذلك، وهم كانوا مقرين بأنه لم يفعل ذلك غير الله، فاحتج عليهم بذلك، وليس المعنى أنه استفهام هل مع الله إله، كما ظنه بعضهم؛ لأن هذا المعنى لا يناسب سياق الكلام، والقوم كانوا يجعلون مع الله آلهة أخرى، كما قال تعالى:

﴿ أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ آلِهَةً أُخْرَى ﴾ [الأنعام: ١٩]، وكانوا يقولون: ﴿ أَجَعَلَ الآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ ﴾ [ص: ٥]، لكنهم ما كانوا يقولون: إن معه إلهًا ﴿ جَعَلَ الأَرْضَ قَرَارًا وَجَعَلَ خِلالَهَا أَنْهَارًا وَجَعَلَ لَهَا رَوَاسِيَ وَجَعَلَ بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا ﴾ [النمل: ٦١]، بل هم مقرُّون بأن الله وحده فعل هذا، وهكذا سائر الآيات. وكذلك قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ٢١]، وكذلك قوله في سورة الأنعام: ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَارَكُمْ وَخَتَمَ عَلَى قُلُوبِكُمْ مَنْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بِهِ ﴾ [الأنعام: ٤٦]، وأمثال ذلك. [شرح الطحاوية ١/٨٤].

ما هي المشارق والمغارب؟

﴿ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَرَبُّ الْمَشَارِقِ ﴾، المشارق جمع مشرق، والمراد بها مشارق الشمس في عدد أيام السنة، وقد جاء ذكر المشرق والمغرب مفردين، قال الله تعالى: ﴿ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ فَاتَّخِذْهُ وَكِيلاً ﴾ [المزمل: ٩]، وجاءا مثنيين، قال الله تعالى: ﴿ رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ ﴾ [الرحمن: ١٧]، وجاءا مجموعين، قال تعالى: ﴿ فَلاَ أُقْسِمُ بِرَبِّ الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ إِنَّا لَقَادِرُونَ ﴾ [المعارج: ٤٠].

فالمشرق معروف، والمغرب معروف، هذا الشرق وهذا الغرب، والمشرقان والمغربان في الصيف والشتاء، فللشمس مشرق في الصيف ومشرق في الشتاء، ولها مغرب في الصيف، ومغرب في الشتاء، والمشارق والمغارب باعتبار منازل الشمس كل يوم في الشروق والغروب؛ لأن الشمس كل يوم لها منزل تنزله، لا تعود إليه إلى مثله من العام القادم.

وهذا الترتيب في إثبات توحيد الألوهية هو كقوله تبارك وتعالى: ﴿ وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ (١٦٣) إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلاَفِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة: ١٦٣-١٦٤]؛ فترتيب آيتي البقرة كترتيب آيتي الصافات ﴿ إِنَّ إِلَهَكُمْ لَوَاحِدٌ (٤) رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَرَبُّ الْمَشَارِقِ ﴾.

ف ﴿ رَبُّ ﴾ خبر مبتدأ محذوف تقديره: ﴿ إِنَّ إِلَهَكُمْ لَوَاحِدٌ ﴾ هو ﴿ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَرَبُّ الْمَشَارِقِ ﴾.

وظائف الكواكب والنجوم

﴿ إِنَّا زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةٍ الْكَوَاكِبِ (٦) وَحِفْظًا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَارِدٍ ﴾

﴿ إِنَّا زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا ﴾ الدنيا مؤنث الأدنى، والأدنى بمعنى الأقرب، والله سبحانه خلق سبع سموات طباقًا، فزيَّن السماء الدنيا القريبة منا، زينها للناظرين، فالزينة والجمال والحسن شيء مقصود، قصده الله تبارك وتعالى في خلقه، فقال: ﴿ إِنَّا زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةٍ الْكَوَاكِبِ ﴾ وقال تعالى: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الأَرْضِ زِينَةً لَهَا ﴾ [الكهف: ٧]، وأمرنا بالتزين، فقال تعالى: ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ [الأعراف: ٢٩].

﴿ إِنَّا زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةٍ ﴾ هي ﴿ الْكَوَاكِبِ ﴾. انظر إلى السماء، وتأمل جمال الكواكب وحسنها، وتأمل السماء بلا كواكب كيف تكون؟ تأمل السماء ترى الكواكب فيها كالعقد المنظوم في صدر المرأة وعنقها، يزيدها حسنًا وبهاء وجمالاً.

﴿ وَحِفْظًا ﴾ أي: وحفظنا بهذه الكواكب السماء حفظًا، ﴿ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَارِدٍ ﴾ والمارد: العاتي الشديد، الذي تمرد على ربه وعصاه.

الله تبارك وتعالى خلق الكواكب لثلاث فوائد

الأولى: زينة للسماء. والثانية: حفظ لها. والثالثة نص عليها في قوله:

﴿ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ ﴾ [النحل: ١٦]، فهذه وظائف الكواكب الثلاثة: زينة للسماء، وحفظ لها من كل شيطان مارد، وعلامات يهتدي بها الناس في ظلمات البر والبحر، فمن يتأول منها غير ذلك، فقد قال برأيه، وأخطأ حظه، وأضاع نصيبه، وتكلف ما لا علم له به. كما قال قتادة، رحمه الله. [جامع البيان(٤ / ٢٩)].

وهذه الآية كقوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ ﴾ [الملك: ٥]، وكقوله جل وعلا: ﴿ وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَزَيَّنَّاهَا لِلنَّاظِرِينَ (١٦) وَحَفِظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ ﴾ [الحجر: ٤٦-٤٧].

كيف يخبر الكاهن ببعض الغيبيات؟

لقد حفظ الله تعالى السماء بالكواكب والنجوم من كل شيطان مارد، حتى إنهم ﴿ لَا يَسَّمَّعُونَ إِلَى الْمَلَإِ الْأَعْلَى ﴾، وإذا استرقوا السمع ﴿ يُقْذَفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ ﴾ أي طردًا وإبعادًا.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: إنَّ نَبِيَّ اللَّه ﷺ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ فَإِذَا ﴿ فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا ﴾ لِلَّذِي قَالَ ﴿ الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ- وَوَصَفَ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ فَحَرَفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ- فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ ثُمَّ يُلْقِيهَا الآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ حَتَّى يُلْقِيهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوْ الْكَاهِنِ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ؛ فَيُقَالُ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا، فَيُصَدَّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعَ مِنْ السَّمَاءِ». [البخاري ٤٨٠٠].

فلما بعث النبي ﷺ زيدت الحراسة في السماء، فكان الشيطان إذا أراد أن يسترق السمع أتبعه الشهاب الثاقب فيحرقه، فلا يتمكن من استراق السمع، فشكوا ذلك إلى إبليس، وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء، وأرسلت عليهم الشهب، فرجعت الشياطين إلى قومهم فقالوا: ما لكم؟ فقالوا: حِيلَ بيننا وبين خبر السماء، وأرسلت علينا الشهب. قالوا: ما حال بينكم وبين خبر السماء إلا شيء حدث، فاضربوا مشارق الأرض ومغاربها وانظروا ما هذا الذي حال بينكم وبين خبر السماء. فانطلقوا يضربون مشارق الأرض ومغاربها يبتغون ما هذا الذي حال بينهم وبين خبر السماء، فانصرف أولئك النفر الذين توجهوا نحو تهامة إلى رسول الله ﷺ، وهو بنخلة عامدًا إلى سوق عكاظ، وهو يصلي بأصحابه صلاة الفجر، فلما سمعوا القرآن استمعوا له، فقالوا: هذا -والله- الذي حال بينكم وبين خبر السماء، فهنالك حين رجعوا إلى قومهم منذرين. [البخاري ٤٩٢١]. ﴿ قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنْزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ (٣٠) يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ (٣١) وَمَنْ لَا يُجِبْ دَاعِيَ اللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِي الْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءُ أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ [الأحقاف: ٣٠-٣٢]، ثم قالوا: ﴿ وَأَنَّا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَاهَا مُلِئَتْ حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهُبًا (٨) وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَابًا رَصَدًا ﴾ [الجن: ٨-٩].

﴿ دُحُورًا وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ ﴾ أي: إذا أرادوا أن يسترقوا السمع رُموا بالشهاب الثاقب في الدنيا، ﴿ وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ ﴾ [الملك: ٥]، يعني في الآخرة ﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ ﴾ أي دائم.

تغيير النبي ﷺ اسم شهاب

﴿ إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ ﴾: الشهاب هو الشعلة من النار الموقدة، ولذلك كره النبي ﷺ اسم شهاب، ولما جاءه رجل سأله عن اسمه، قال: شهاب، فغيَّر اسمه، وقال: «بَلْ أَنْتَ هِشَامٌ» [البخاري في الأدب المفرد ٨٢٥ وحسنه الألباني]. فتحسين الأسماء مطلوب؛ لأن لكل مسمًّى نصيبًا من اسمه، فمن حق ابنك عليك أن تُحسن اسمه، ولا بد قبل أن تسميه أن تعرف معنى الاسم الذي تريد أن تسميه به؛ لأن لابنك نصيبًا من هذا المعنى.

ونواصل في العدد القادم إن شاء الله وقدر، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ونبيه محمد وعلى آله أجمعين.



الصدقة .. مفهومها، وأنواعها، وعِظم أجرها

إعداد/ زكريا حسيني محمد

الحمد لله رب العالمين، حمدًا يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه، والصلاة والسلام على نبي الهدى والرحمة نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.. وبعدُ:

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «على كل مسلم صدقة». فقالوا: يا نبي الله، فمن لم يجد؟ فقال: «يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق». قالوا: فإن لم يجد؟ قال: «يعين ذا الحاجة الملهوف». قالوا: فإن لم يجد؟ قال: «فليعمل بالمعروف، وليمسك عن الشر؛ فإنها له صدقة».

هذا الحديث أخرجه الإمام البخاري في كتاب الزكاة من صحيحه، باب على كل مسلم صدقة برقم (١٤٤٥)، وفي كتاب الأدب، باب كل معروف صدقة برقم (٦٠٢٢)، وكذا أخرجه الإمام مسلم في كتاب الزكاة من صحيحه، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف برقم (١٠٠٨)، وأخرجه الإمام النسائي في كتاب الزكاة من سننه باب صدقة العبد برقم (٢٥٣٩). وأخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (٤ / ٣٩٥، ٤١١)، وأخرجه الإمام الدارمي في سننه كتاب الرقاق، باب على كل مسلم صدقة برقم (٢٧٤٧).

شرح الحديث

في هذا الحديث يحث النبي صلوات الله وسلامه عليه على الصدقة، ويبين أن الصدقة أنواع متعددة، لا تقتصر على الصدقة بالمال، وإنما تشمل الصدقة بالمال وبالبدن، وبكل ما فيه نفع قاصر على صاحبه أو متعدٍ إلى الغير، وقد بدأ صلوات الله وسلامه عليه بالصدقة بالمال، وقد وردت أحاديث كثيرة تحث على الصدقة وترغّب فيها، منها ما يلي:

١- حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كل سلامى من الناس عليه صدقة، كل يوم تطلع فيه الشمس، يعدل بين الاثنين صدقة، ويعين الرجل على دابته فيحمل عليها، أو يرفع عليها متاعه، صدقة، والكلمة الطيبة صدقة، وكل خطوة يخطوها إلى الصلاة صدقة، ويميط الأذى عن الطريق صدقة». [متفق عليه].

٢- حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال

رسول الله £ : «إنه خُلِق كل إنسان من بني آدم على ستين وثلاثمائة مفصل؛ فمن كبّر الله، وحمد الله، وهلل الله، وسبّح الله، واستغفر الله، وعزل حجرًا عن طريق الناس، أو شوكة أو عظمًا عن طريق الناس، وأمر بمعروف أو نهى عن منكر، عدد تلك الستين والثلاثمائة سلامى، فإنه يمشي يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار». [مسلم ١٠٠٧].

٣- حديث أبي ذر رضي الله عنه عن النبي £ أنه قال: «يُصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة؛ فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى». [مسلم ٧٢٠].

٤- حديث بريدة رضي الله عنه عن النبي £ قال: «في الإنسان ثلاثمائة وستون مفصلاً، فعليه أن يتصدق عن كل مفصل منه بصدقة». قالوا: ومن يطيق ذلك يا نبي الله؟ قال: «النُّخَاعَةُ فِي الْمَسْجِدِ تَدْفِنُهَا، وَالشَّيْءُ تُنَحِّيه عَنِ الطَّرِيقِ، فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَرَكْعَتَا الضُّحَى تُجْزِئُكَ». [أبو داود ٥٢٤٤، وصححه الألباني].

٥- حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي £ قال: «على كل منسم [أي مفصل] من ابن آدم صدقة كل يوم». فقال رجل من القوم: ومن يطيق هذا؟ قال: «أمْر بالمعروف صدقة، ونهْي عن المنكر صدقة، والحمل على الضعيف صدقة، وكل خطوة يخطوها أحدكم إلى الصلاة صدقة». [ابن حبان في صحيحه، والبزار ٩٢٦، وقال في الإحسان (ص٢٩٩): وفي إسناده مقال؛ لأنَّه من رواية سماك عن عكرمة، وهي مضطربة، إلا إنَّ للحديث ما يقويه، فهو صحيح بشواهده].

٦- حديث أبي ذر رضي الله عنه في مسند الإمام أحمد أن رسول الله £ قال: «ليس من نفس ابن آدم إلا عليها صدقة في كل يوم طلعت فيه الشمس». قيل: يا رسول الله، ومن أين لنا صدقة نتصدق بها؟ قال: «إن أبواب الخير لكثيرة؛ التسبيح والتكبير والتحميد، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وتميط الأذى عن الطريق، وتُسمع الأصم، وتهدي الأعمى، وتدل المستدل على حاجته، وتسعى بشدة ساقيك مع اللهفان المستغيث، وتحمل بشدة ذراعيك مع الضعيف، فهذا كله صدقة منك على نفسك». [ابن حبان في صحيحه ٣٣٧٧، وقال الألباني: صحيح لغيره انظر صحيح الترغيب ٣ / ٨٠].

٧- حديث أبي ذر رضي الله عنه أن ناسًا من أصحاب النبي £ قالوا للنبي £ : يا رسول الله، ذهب أهل الدثور بالأجور، يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون بفضول أموالهم. قال: «أوليس قد جعل الله لكم ما تَصدَّقون؟ إن بكل تسبيحة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن منكر صدقة، وفي بضع أحدكم صدقة». قالوا: يا رسول الله، أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: «أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر؟ فكذلك إذا وضعها في حلال كان له أجر». [مسلم ١٠٠٦]. وغير ذلك من الأحاديث الكثيرة في هذا الشأن.

وهذه الأحاديث تدل بمجموعها على أن الصدقة تتعدد أنواعها، فمنها الصدقة بالمال، ومنها الصدقة بالبدن؛ وصدقات البدن منها القولية ومنها الفعلية، ومنها ما هو متعد نفعه، ومنها القاصر على صاحبه.

فأما صدقة المال فينتفع بها أنواع من الناس ذُكروا في آية الصدقات في سورة التوبة في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة: ٦٠].

قال القرطبي في تفسير هذه الآية: خص الله سبحانه بعض الناس بالأموال دون بعض نعمة منه عليهم، وجعل شكر ذلك منهم إخراج سهم يؤدونه إلى من لا مال له، نيابة عنه سبحانه فيما ضمنه بقوله: ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا ﴾ [هود: ٦].

والحصر في الآية يدل على أن الصدقة - والمقصود بها زكاة الفريضة - لا تحل إلا لهؤلاء الأصناف الثمانية وهم:

١- الفقراء: جمع فقير وهو الذي لا يملك ما يكفي لوازمه المعيشية، وضده الغني.

٢- المسكين: ذو المسكنة أي المذلة التي تحصل بسبب الفقر، وكل من الفقير والمسكين إذا ذُكر وحده شمل الآخر وأغنى عن ذكره، أما إذا اجتمعا فإنهما يفترقان، فالمسكين على هذا القول أشد حاجة من الفقير، وقد رجّح كثير من العلماء ذلك.

٣- العاملون عليها: قال بعض العلماء: على هنا بمعنى اللام؛ أي العاملون لأجلها، ومعنى العمل السَّعي والخدمة، والمقصود الذين يسعون لجمع زكاة الماشية والزروع وغيرها من الأموال؛ فهم يجدون مشقة في سعيهم، ويعملون عملاً عظيمًا، والعاملون عليها هم من يكلفهم الإمام بهذا العمل، فيُعطَوْن من الزكاة مقابل عملهم عليها.

٤- المؤلفة قلوبهم: هم الذين تؤنس نفوسهم للإسلام، والمؤلفة قلوبهم لهم أحوال؛ فمنهم من كان

حديث عهد بالإسلام ضعيف الإيمان أو فيه نوع معصية؛ فيؤلف قلبه على قوة الإيمان وعلى الطاعة ليكون من أهل ذلك.

ومنهم الكفار الذين يظهر منهم ميل إلى الإسلام، أو يطمع المسلمون في إسلامهم فهؤلاء يعطون من الزكاة لتأليف قلوبهم على الإسلام؛ لعلهم يسلمون.

ومنهم الكفار الأشداء على المسلمين الذين يُظهرون شدتهم وأذاهم للمسلمين، فهؤلاء يعطون من الزكاة لترقيق قلوبهم وجلب الشفقة منهم على المسلمين.

وقد عد العلماء من الصنف الأول أبا سفيان بن حرب والحارث بن هشام رضي الله عنهما، كما عدّوا من الصنف الثاني صفوان بن أمية، ومن الصنف الثالث عامر بن الطفيل، وهؤلاء جميعًا قد أعطاهم النبي ﷺ من أموال الصدقات وغيرها يتألفهم على الإسلام.

٥- في الرقاب: أي في فك الرقاب، أي: تحرير الرقيق من العبيد والإماء؛ قال الله تعالى: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾. ولم تُجرَّ الرقاب باللام حتى لا يُتوهم أن أموال الصدقات تُدفع للرقيق، وإنما تُدفع في تحريرهم وفك رقابهم من الرق.

٦- الغارمين: هم الذين ركبهم الدَّيْن، ولا وفاء عندهم به، قال القرطبي: «ويعطى منها من له مال وعليه دين محيط به، فإن لم يكن له مال وعليه دين فهو فقير وغارم يُعطى بالوصفين، وقد ألحق كثير من العلماء بالغارمين من تحمل حمالة أي تكفل وضمن غيره، أو تحمل ديات بين طائفتين من المسلمين وغرمها ليُصلح بين الطائفتين، أو يتحمل دَيْنًا على صديق له ليصلح بين صاحبه المدين وبين الدائن إذا كانت بينهما خصومة ونحو ذلك.

٧- في سبيل الله: هم الغزاة والمرابطون على الثغور؛ يُعطون ما ينفقونه في غزوهم سواء أكانوا أغنياء أم فقراء. وهو قول أكثر العلماء؛ إذا أطلق في سبيل الله فينصرف إلى الجهاد والغزو، ويرى ابن عمر أنه يلحق به الحجاج والعُمّار، وألحق بعض العلماء المعاصرين طلبة العلم فأدخلوهم في سبيل الله تعالى؛ وذلك لحديث: «مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ حَتَّى يَرْجِعَ». [الطبراني في الأوسط ٣٨٠، وقال الألباني: حسن لغيره، انظر صحيح الترغيب ١ / ٢٠].

٨- ابن السَّبيل: السبيل الطريق؛ ونُسب المسافر إليها لملازمته إياها ومروره عليها.

والمراد الذي انقطعت به الأسباب في سفره عن بلده ومستقره وماله، فيُعطى منها وإن كان غنيًّا في بلده.

فهؤلاء أصناف منتشرة في المجتمع المسلم، موجودة في كل عصر ومصْر؛ ينتفعون بالصدقة من المال، ولا شك أن صدقة المال تؤدي إلى نوع تكافل وتعاون وتراحم وتعاطف بين المسلمين، وهذا يؤدي بلا ريب إلى أمن وأمان، وكرم وإحسان، وهدوء واطمئنان بين المسلمين، وهذا من المطالب الشرعية.

ومما حث عليه النبي ﷺ المسلم غير الواجد للصدقة أن ينشط فيقوم ويعمل بيده، إن كان يستطيع العمل؛ فينفع نفسه بالمال الذي يحصله من عمله، ويتصدق بفضل ماله حتى يكون من ذوي الأيدي العليا، ولا يجلس ويقنع بالأخذ؛ فيكون من ذوي الأيدي السفلى، فاليد العليا خير من اليد السفلى، كما أخبر النبي ﷺ بذلك في الحديث المتفق عليه.

الصدقات البدنية العملية

وأما من لم يجد المال ليتصدق به؛ فإن الله تبارك وتعالى فتح له أبواب الصدقة بالبدن؛ فمنها الصدقات العملية مثل:

إغاثة الملهوف وإعانة المستغيث، وإعانة الرجل على دابته، ورفع متاعه عليها، وإزالة القذر من المسجد وتنظيفه، وتطهيره وتطييبه، وتنحية الأذى من شوك أو حجر وغير ذلك عن الطريق، والعدل بين المتخاصمين، وإصلاح ذات البين، والسعي على الأرملة والمسكين، وتربية اليتيم وتأديبه وتعليمه.

كل ذلك من الصدقات البدنية العملية التي يتعدى نفعها إلى الغير، ومن ذلك إعفاف الزوجة؛ لقول النبي ﷺ في حديث أبي ذر المتقدم: «وفي بضع أحدكم صدقة». قالوا: يا رسول الله، أيأتي أحدنا شهوته ويكون له بها أجر؟.. الحديث.

وكذا كف شره عن الناس؛ فإنه صدقة يتصدق بها على نفسه.

الصدقات القولية

ومن الصدقات القولية ما يتعدى نفعه إلى الغير؛ كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتعليم الخير من تحفيظ القرآن وتعليم تلاوته، وتعليم العلم النافع للمسلمين، والدعاء لهم والاستغفار لهم، ففي هذا نفع عظيم للمسلمين، وربما كان أنفع وأعظم من الصدقة بالمال.

وهناك الصدقات الفعلية القاصر نفعها على صاحبها، كصلاة النوافل وكثرة الخطا إلى المساجد، وصيام النوافل، وكذلك الحج والعمرة، إلى غير ذلك من الأعمال التي تعتبر صدقة من الشخص على نفسه.

ومن ذلك كف الأذى أو الشر، وأعظم الشر هو

الشرك بالله، وترك الواجبات من الطاعات، وكذا ارتكاب المعاصي والمنهيات؛ فذلك شر كله، فمن كفّ هذا الشر عن نفسه فقد تصدق على نفسه كما جاء ذلك في الحديث لما قالوا للنبي ﷺ: فإن لم يفعل؟ قال: «فليمسك عن الشر فإنه له صدقة».

وكذلك هناك صدقات قولية نفعها قاصر على صاحبها؛ وهي الأذكار من تسبيح وتحميد وتكبير وتهليل، وقراءة القرآن وتلاوته وحفظه، وتعلّم السنة وحفظها، والتفقه في الدين، وتعلم العلم النافع، وإمساك اللسان عن الغيبة والنميمة، وعن التحدث فيما لا يعني.

شكر الله تعالى على نعمه

هذه الصدقات التي يتصدق بها الإنسان المسلم على نفسه، سواء كانت مالية أم بدنية فعلية، أم قولية متعدية أم قاصرة؛ وإن كان يؤجر عليها ويُحَصِّل بها الحسنات ودرجات الجنة، فإنها مع ذلك يُقصد بها شكر الله تعالى على نعمه التي أنعمها على عبده، والحق أن نعم الله تعالى ليس لها عدٌّ ولا حصر؛ كما قال جل ذكره: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لاَ تُحْصُوهَا﴾ [إبراهيم: ٣٤]، والله تعالى طلب من عباده شكر نعمه، ورضي به منهم، قال سليمان التيمي: إن الله تعالى أنعم على العباد على قَدْره، وكلّفهم الشكر على قدرهم حتى رضي منهم من الشكر بالاعتراف بقلوبهم بنعمه، وبالحمد بألسنتهم عليها. اهـ.

بل إن الله تعالى طلب من عباده شكر نعمه، ووعدهم على ذلك المزيد؛ قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧].

فأما نعم الله تعالى على الإنسان فمنها: خلقه وحياته، ورزقه، وتدبير أمره، وتسخير الكون له، ومنها تفضله سبحانه عليه بالصحة في بدنه؛ وفي الصحيح من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ».[البخاري٦٤١٢].

ومنها هذه الأعضاء الظاهرة من سمع وبصر، وكلام، وعقل يدرك؛ قال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً﴾ [الإسراء: ٣٦]، وقال تعالى: ﴿أَلَمْ نَجْعَلْ لَهُ عَيْنَيْنِ (٨) وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ﴾ [البلد: ٨- ٩]، ومنحه يدين يبطش بهما، ورجلين يمشي عليهما، وخلقه في أحسن تقويم، فإذا نظر الإنسان في نفسه كما قال الله: ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلاَ تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١]، فإذا نظر في نفسه وجد أجهزة أدق من الأعضاء الظاهرة، وكل جهاز منها يعمل بدقة ونظام لا يتخلف؛ فمن فَمٍ يحتوي على لسان وأسنان يليه حلق ثم حنجرة تحتوي على أحبال صوتية، إلى رئتين تختصان بالتنفس، إلى قلب ينبض بنظام معين يسير منتظمًا ما دامت هناك حياة؛ فإذا توقف عن العمل مات الإنسان، ثم بعد ذلك كبد يقوم بعدة وظائف إذا تلف توقفت تلك الوظائف فتوقفت الحياة على إثر ذلك، ومعدة وأمعاء وظيفتها هضم الطعام وتحويل منافعه إلى الدم لتستفيد منه أجهزة الجسم، وفرز الفضلات الضارة لتخرج فيتخلص منها جسم الإنسان، وهناك جهازان صغيران عجيبان وهما الكليتان تقومان بوظيفة تنقية الدم من مواد ضارة، فإذا تلفت الكليتان رأينا جهازًا كبيرًا جدًا حجمه أكبر من حجم الإنسان يؤدي وظيفة الكليتين، وقد لا يقوم مقامهما.

وبعدُ؛ فهل يستطيع الإنسان أن يؤدي شكر نعمة من هذه النعم التي أنعم الله تعالى بها عليه، والشكر ليس مجرد ألفاظ يرددها الإنسان، ولكن أعظم ما يشكر به رب العباد سبحانه هو توحيده وعدم الإشراك به، وطاعته وعدم معصيته، وذكره وعدم نسيانه، وشكره وعدم كفرانه، ولقد قال النبي ﷺ لعائشة رضي الله عنها لما رأته يقوم من الليل حتى تتفطر قدماه، ويطيل السجود حتى ظنت أنه قُبض، فقالت: أتفعل هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، فقال لها: «أفلا أكون عبدًا شكورًا؟». [متفق عليه].

وروي عن الفضيل بن عياض رحمه الله أنه قرأ قول الله تعالى: ﴿أَلَمْ نَجْعَلْ لَهُ عَيْنَيْنِ (٨) وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ﴾ فبكى، فسُئل عن بكائه، فقال: هل بتَّ ليلةً شاكرًا لله أن جعل لك عينين تبصر بهما؟ هل بت ليلة شاكرًا لله أن جعل لك لسانًا تنطق به، وجعل يعدد من هذا الضرب.

والحق أن شكر الله تعالى على نعمه إنما هو من توفيق الله تعالى للعبد، فهو محض فضل لله تعالى، ولذلك قال ابن القيم رحمه الله تعالى يقول: «والتوفيق لشكر النعمة نعمة يعجز العبد عن شكرها».

نسأل الله تعالى أن يرزقنا شكر نعمته، ودوام العافية، وأن يبارك لنا في أسماعنا وأبصارنا وقلوبنا وقواتنا إنه ولي ذلك والقادر عليه، كما نسأله أن يعيننا على ذكره وشكره وحسن عبادته.

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.



باب الفقه

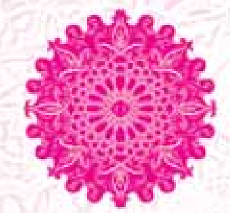
أحكام الوضوء

نواقض الوضوء

- الحلقة الأولى -



إعداد: د/ حمدي طه



الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:

فقد تكلمنا في العددين السابقين عن صفة وضوء النبي ﷺ، ونتكلم في هذا العدد - إن شاء الله - عن نواقض الوضوء.

والناقض معناه: إخراج الوضوء عن إفادة المقصود منه كاستباحة الصلاة.

وتفصيل هذه النواقض على النحو التالي:

أولاً: الخارج من السبيلين أو من أحدهما

اتفق الفقهاء على أن ما خرج من السبيلين من بول وغائط وريح وغير ذلك ينقض الوضوء؛ لقوله تعالى: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾ الآية.

ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ». فقال رجل من حضرموت: ما الحدث يا أبا هريرة؟ قال: فساء أو ضراط. [متفق عليه].

وفي حديث صفوان بن عسال، وسيأتي ذكره، «لكن من غائط وبول ونوم».

وقد جاء في حديث أبي هريرة التعبير بالأقل ليدل على أن الانتقاض بالأكثر أولى.

وكذلك ينتقض الوضوء بخروج المذي؛ لحديث علي رضي الله عنه قال: «كنت رجلاً مذاء؛ فأمرت المقداد أن يسأل رسول الله ﷺ، فقال: فيه الوضوء». [متفق عليه].

وكذلك ينتقض الوضوء بخروج الدم من أحد السبيلين؛ لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إني امرأة أستحاض فلا أطهر، أفأدع الصلاة؟ قال: «لا إنما ذلك عرق وليس بحيض، فإذا أقبلت حيضتك فدعي الصلاة، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم ثم صلي، قال: وقال أبي: ثم توضئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت» الحديث. [متفق عليه]. والشاهد قوله «وتوضئي لكل صلاة».

ثانياً: خروج النجاسات من غير السبيلين

اختلف الفقهاء في نقض الوضوء، أو عدم نقضه بخروج شيء من النجاسات من سائر البدن غير السبيلين، فقال المالكية والشافعية: إنه غير ناقض، ونص الحنفية والحنابلة على أنه ناقض. [الموسوعة الفقهية الكويتية].

استدل من قال بنقض الوضوء من الخارج النجس بحديث معدان بن أبي طلحة عن أبي

الدرداء أن النبي ﷺ قاء فتوضأ، فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فذكرت له ذلك، فقال: صدق، أنا صببت له وضوءه. [أبو داود ٢٣٨٣ وصححه الألباني].

وبحديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «من أصابه قيء أو رعاف أو قلس أو مذي فلينصرف فليتوضأ، ثم ليبن على صلاته وهو في ذلك لا يتكلم». [ابن ماجه١٢٢١ وضعفه الألباني].

ورد القائلون بعدم النقض بأن الحديث الأول حكاية فعل، وحكاية الفعل لا يُستفاد منها الوجوب، وعن الحديث الثاني بأنه قد أعله غير واحد من أهل العلم، وقال البيهقي: الصواب أنه مرسل، واحتجوا كذلك بحديث أنس رضي الله عنه قال: «احتجم رسول الله ﷺ فصلى ولم يتوضأ، ولم يزد على غسل محاجمه» [البيهقي في السنن الكبرى ٦٤٩]. فدل على أن النبي ﷺ لم يتوضأ بخروج الدم من البدن. ورد القائلون بالنقض بأن حديث أنس حكاية فعل فلا يعارض القول في حديث عائشة.

قال الشوكاني: ولكن هذا يتوقف على صحة القول ولم يصح. [نيل الأوطار: ١/٤٩٤].

واحتجوا كذلك بحديث أبي هريرة: «لا وضوء إلا من صوت أو ريح» [الترمذي ٧٤ وصححه الألباني]، وقالوا: البقاء على البراءة الأصلية المعتضدة بهذه الكلية المستفادة من هذا الحديث؛ فلا يصار إلى القول بأن الدم أو القيء ناقض إلا لدليل ناقض. والجزم بالوجوب قبل صحة المستند كالجزم بالتحريم قبل صحة النقل. [نيل الأوطار:١ / ٤٩٥].

ثالثًا: النوم

هذا الناقض من أكثر النواقض التي اختلفت فيها آراء العلماء حتى حكى الإمام النووي في شرح مسلم ثمانية مذاهب في نقض الوضوء من النوم. وقد أخذ بعضهم ببعض الأدلة وبعضهم بالبعض الأخر، والبعض حاول الجمع بين هذه الأدلة، ولذلك سنذكر الأدلة ثم نذكر من احتج بها من أهل العلم:

١- حديث صفوان بن عسال رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا كنا سفرًا ألا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة، لكن من غائط وبول ونوم. [الترمذي ٩٦ وحسنه الألباني].

وهذا الحديث احتج به من قال بأن النوم ناقض للوضوء مطلقًا؛ لأنه ﷺ ذكره من الأحداث التي لا يُنزع منها الخف، وهي البول والغائط، وهما ناقضان بالإجماع.

٤- حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «وِكَاءُ السَّه الْعَيْنَانِ؛ فَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ». [أبو داود ٢٠٣ وحسنه الألباني].

٥- حديث معاوية رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «العين وكاء السه، فإذا نامت العين استطلق الوكاء». [أحمد وصححه الألباني في صحيح الجامع ٤١٤٨] والسه: اسم لحلقة الدبر.

وهذان الحديثان احتج بهما أيضًا الفريق الأول، واحتج بهما من قال بأن النوم لا ينقض الوضوء إذا كان النائم ممكنًا مقعدته من الأرض، وهو مذهب الإمام الشافعي؛ لأن النوم ليس حدثًا في ذاته، وإنما هو مظنة الحدث، والتصريح بأن النوم مظنة استطلاق الوكاء كما في حديث معاوية، واسترخاء المفاصل كما في حديث ابن عباس الآتي، مُشعِر أتم إشعار بنفي كونه حدثًا في نفسه، وأجابوا عن حديث صفوان بأن الإشعار بأنه من الأحداث لاقترانه بما هو حدث بالإجماع، فلا يخفى ضعف دلالة الاقتران وسقوطها عن الاعتبار عند أئمة الأصول. وهذا الرأي الذي سلك مسلك الجمع هو أقرب الأقوال للصواب.

قال النووي: وهذا أقرب المذاهب عندي وبه يُجْمَع بين الأدلة. [شرح صحيح مسلم].

٣- حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: بتّ ليلة عند خالتي ميمونة، فقام رسول الله ﷺ ... فجعلت إذا أغفيت يأخذ بشحمة أذني. الحديث. [مسلم ٧٦٣].

وهذا الحديث احتج به مَن فرق بين النوم القليل والكثير في اعتباره ناقضًا للوضوء، واحتج به أيضًا من سلك طريق الجمع وهو الإمام الشافعي وسيأتي بيان ذلك.

٢- حديث أنس رضي الله عنه قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرون العشاء الآخرة حتى تخفق رءوسهم ثم يصلون ولا يتوضئون. [أبو داود ٢٠٠ وصححه الألباني].

وهذا الحديث استدل به من فرَّق بين القليل والكثير في اعتبار النوم ناقضًا للوضوء، وهو

> لا يصار إلى القول بأن الدم أو القيء ناقض للوضوء إلا لدليل ناقض. والجزم بالوجوب قبل صحة المستند كالجزم بالتحريم قبل صحة النقل

مذهب الإمام مالك والإمام أحمد في إحدى الروايتين.

رابعًا: الجنون والسكر والإغماء

اتفق الفقهاء على أن زوال العقل بالجنون والسكْر والإغماء ونحوها ناقض للوضوء. [الموسوعة الفقهية الكويتية ٤٣ / ٣٩٣].

وقال الإمام النووي: «واتفقوا على أن زوال العقل بالجنون والإغماء والسكر بالخمر أو النبيذ أو البنج أو الدواء ينقض الوضوء، سواء قل أم كثر، وسواء كان ممكن المقعدة أو غير ممكنها». [شرح النووي على صحيح مسلم ٢ / ٩٥].

ومسلك العلماء في ذلك أن زوال العقل مظنة خروج الحدث من السبيلين، أو أحدهما فأنزلوا المظنة منزلة المئنة. أي جعلوا الشيء المظنون وهو خروج الحدث بزوال العقل كالشيء المتيقن وهو الخروج بالفعل.

خامسًا: الأكل مما مسته النار

اختلف الفقهاء في انتقاض الوضوء بأكل ما مسته النار على قولين: أحدهما: انتقاض الوضوء من أكل ما مسته النار، وهو قول جماعة من الصحابة وبعض التابعين واحتجوا بما رواه أبو هريرة وعائشة رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «توضئوا مما مست النار». [مسلم ٣٥٢، ٣٥٣ وانظر الموسوعة الفقهية ٤٣ / ٣٩٥].

الثاني: لا يجب الوضوء بأكل شيء مما مسته النار، وبه قال جمهور العلماء من الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة، واحتجوا بحديث ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ أكل كتف شاة ولم يتوضأ. [متفق عليه].

وبحديث جابر رضي الله عنه قال: كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما غيرت النار. [أبو داود ١٩٢ وصححه الألباني]. فدل ذلك على أن ما جاء في حديث أبي هريرة وعائشة قد نُسخ بما جاء في حديث جابر، وهو ما يرجّح ما ذهب إليه جمهور العلماء.

سادسًا: الوضوء من أكل لحم الجزور (الإبل)

اختلف الفقهاء في هذه المسألة على قولين: فذهب جمهور العلماء الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة في قول، وهو ما حُكي عن الخلفاء الأربعة وغيرهم من الصحابة إلى عدم انتقاض الوضوء من أكل لحم الإبل، واحتجوا بما روى عن النبي ﷺ قال: «الوضوء مما يخرج وليس مما يدخل»، وبحديث جابر السابق: كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما غيرت النار. [نيل الأوطار للشوكاني ١ / ٢٥٢].

وذهب الحنابلة في مشهور المذهب وابن خزيمة والبيهقي، وحكي عن أصحاب الحديث مطلقًا وجماعة من الصحابة، إلى أن أكل لحم الجزور ناقض للوضوء، واحتجوا لذلك بما روى جابر بن سمرة رضي الله عنه أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ أنتوضأ من لحوم الغنم؟ قال: إن شئت توضأ وإن شئت فلا تتوضأ. قال: أنتوضأ من لحم الإبل قال: نعم توضأ من لحوم الإبل...» الحديث. [مسلم ٣٦٠].

وبما روى البراء بن عازب رضي الله عنه قال: سُئل رسول الله ﷺ عن الوضوء من لحوم الإبل؛ فقال: «توضئوا منها. وسئل عن لحوم الغنم؟ فقال: لا تتوضئوا منها..» الحديث. [أبو داود ١٨٤ وصححه الألباني].

قال الإمام البيهقي من كبار أئمة الشافعية: حكي عن بعض أصحابنا عن الشافعي أنه قال: إن صح حديث لحوم الإبل قلت به. قال البيهقي: قد صح فيه حديثان حديث جابر وحديث البراء.

قال الإمام النووي: وهو العمدة عند الشافعية في ردّهم على احتجاج الفريق الأول بحديث جابر السابق: ولكن هذا الحديث عام، وحديث الوضوء من لحوم الإبل خاص والخاص مقدم على العام. [شرح صحيح مسلم].

فائدة: هذان إمامان من كبار أئمة المذهب الشافعي قد رجّحا ما ذهب إليه أصحاب الحديث؛ لقوة دليلهم، مما يدل على أن العلماء من أصحاب الأئمة الأربعة وغيرهم كانوا أكثر من يتبع الدليل حتى وإن خالف المذهب؛ إذا كان الدليل صحيحًا معتبرًا.

وقد أطال شيخ الإسلام ابن تيمية المقال في بيان قوة مذهب أحمد، والرد على أدلة المخالفين في مجموع الفتاوى؛ فليراجع. [مجموع الفتاوى ٢١/١٠].

سابعًا: مس فرج الآدمي

اختلف الفقهاء في نقض الوضوء من مس الفرج على أقوال:

> اتفق العلماء على أن زوال العقل بالجنون والإغماء والسكر بالخمر أو النبيذ أو البنج أو الدواء ينقض الوضوء، سواء قل أم كثر، وسواء كان ممكن المقعدة أو غير ممكنها

الأول: أن مس الفرج ينقض الوضوء مطلقًا؛ لحديث بسرة بنت صفوان: «من مس ذكره فلا يصلِّ حتى يتوضأ». [متفق عليه]. وهو مذهب الإمام مالك والشافعي وذهب أحمد في رواية إلى أن المس إذا كان بدون حائل ينقض الوضوء؛ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «من أفضى بيده إلى ذكره ليس دونه ستر فقد وجب عليه الوضوء». [أحمد ٨٤٠٤ وضعفه الشيخ أحمد شاكر].

ولم يفرق الشافعي وأحمد بين الرجل والمرأة لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: عن النبي ﷺ قال: «أيما رجل مس فرجه فليتوضأ، وأيما امرأة مست فرجها فلتتوضأ». [رواه أحمد وصححه الألباني، انظر حديث رقم: ٢٧٢٥ في صحيح الجامع].

وقالوا: بأن مس القبل والدبر ناقض للوضوء؛ لحديث أم حبيبة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من مس فرجه فليتوضأ». [ابن ماجه ٤٨٢ وصححه الألباني]. والفرج يشمل القُبُل والدبر.

وقالوا بأن الإنسان قد يحصل منه تحرك شهوة عند مس الذكر، فيخرج معه شيء وهو لا يشعر، فما كان مظنة الحدث علق الحكم به كالنوم. [الشرح الممتع لابن عثيمين ١ / ٢٨٠].

القول الثاني: أن مس الذكر لا ينقض الوضوء: واستدلوا بحديث طلق بن علي أنه سأل النبي ﷺ عن الرجل يمس ذكره في الصلاة: أعليه وضوء؟ فقال النبي ﷺ: لا، إنما هو بَضْعَة منك. [متفق عليه]. فقد صرح النبي ﷺ هنا بأنه ليس عليه وضوء من مس الذكر، وقالوا بأن الأصل بقاء الطهارة وعدم النقض، فلا نخرج عن هذا الأصل إلا بدليل متيقن. [المصدر السابق: ١ / ٢٨١].

القول الثالث: أن من مس الفرج بشهوة انتقض وضوءه وإلا فلا، وسلكوا في هذا مسلك الجمع بين حديثي بسرة بنت صفوان وطلق بن علي، فحملوا الأمر بالوضوء في حديث بسرة على المس بشهوة، أما إذا كان بدون شهوة فيُعمل بما ورد في حديث طلق من عدم الأمر بالوضوء، وأنه إذا أمكن الجمع وجب العمل به ولا يُصار إلى الترجيح إلا عند عدم إمكان الجمع بين الأدلة. وهذا ما قال به جماعة من أهل العلم.

القول الرابع: أن الوضوء من مس الفرج مستحب، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية. [مجموع الفتاوى ٢١/ ٢٢٢].

وقد سلك بعض الفقهاء مسلك الجمع أيضًا، فحملوا الأمر في حديث بسرة على الاستحباب والنفي في حديث طلق على نفي الوجوب. [نيل الأوطار للشوكاني ١ / ٢٤٧].

وقد مال إلى هذا الشيخ ابن عثيمين رحمه الله، حيث قال: والخلاصة أن الإنسان إذا مس ذكره استُحب له الوضوء مطلقًا، سواء بشهوة أم بغير شهوة، وإذا مسه لشهوة فالقول بالوجوب قوي جدًا، لكني لا أجزم به، والاحتياط أن يتوضأ. [الشرح الممتع ١ / ٢٨٤].

ثامنًا: لمس المرأة

اختلف الفقهاء في هذه المسألة على أقوال:

الأول: أن مس المرأة ينقض الوضوء مطلقًا ولو كان بغير شهوة، وهو مذهب الشافعي ورواية عن أحمد، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ [المائدة: ٦]، وفي قراءة: «أو لمستم». والمس واللمس معناهما واحد فيكون مس المرأة ناقضًا للوضوء.

الثاني: أن مس المرأة بشهوة ينقض الوضوء، وهو مذهب مالك والرواية المعتمدة عند الحنابلة، واستدلوا بالآية السابقة: قالوا: إن لمس المرأة بشهوة هو مظنة الحدث. فوجب حمل الآية عليها، ويؤيد ذلك أن النبي ﷺ كان يصلي من الليل وكانت عائشة رضي الله عنها تمد رجليها بين يديه، فإذا أراد السجود غمزها فكفت رجليها. [متفق عليه]. ولو كان مجرد المس ناقضًا لانتقض وضوء النبي ﷺ.

القول الثالث: أن مس المرأة لا ينقض الوضوء مطلقًا ولو بشهوة، وهو مذهب أبي حنيفة وأبي يوسف ورواية عن أحمد، واستدلوا بحديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قبَّل بعض نسائه، ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ. حدثت به ابن أختها عروة بن الزبير، فقال: من هي إلا أنت؟! فضحكت. [الترمذي ٨٦ وصححه الألباني].

وهذا دليل على عدم انتقاض الوضوء من لمس المرأة؛ لكون التقبيل بغير شهوة بعيد جدًا. [الشرح الممتع ١ / ١٨١].

وبحديث عائشة رضي الله عنها قالت: إن كان رسول الله ﷺ ليصلي وإني لمعترضة بين يديه اعتراض الجنازة حتى إذا أراد أن يوتر مسني برجله. [النسائي ١٦٦ وصححه الألباني]. وفيه دليل على أن لمس المرأة لا ينقض الوضوء. [نيل الأوطار ١ / ٢٤٦].

وأجابوا عن الآية بأن اللمس المذكور فيها إنما يُراد به الجماع، فسَّره بذلك ابن عباس رضي الله عنهما، وهو من أعلم الصحابة بالتفسير.

وما ذهب إليه الإمام أبو حنيفة ومن وافقه هو الأرجح لقوة دليلهم.

هذا ما تيسر لنا جمعه فيما يتعلق بنواقض الوضوء، وقد تركت ذكر بعض الأمور التي ذكروها من النواقض كالقهقهة في الصلاة وغيرها؛ لضعف دليلها، وأسأل الله عز وجل أن ينفع بما كتبناه، فهو نعم المولى ونعم النصير.



مشروع تيسير حفظ السنة من صحيح الأحاديث القصار

إعداد/ علي حشيش

٢٣١٢- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قال: «أُنْزِلَتْ فِي يَوْمِ بَدْرٍ: ﴿وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ﴾». ن (١١٢٠٤)، وهذا حديث صحيح.

٢٣١٣- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْحُدَيْبِيَةِ، قَالَ: «لاَ تُوقِدُوا نَارًا بِلَيْلٍ»، قَالَ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَاكَ، قَالَ: «أَوْقِدُوا وَاصْطَنِعُوا، فَإِنَّهُ لاَ يُدْرِكُ قَوْمٌ بَعْدَكُمْ صَاعَكُمْ وَلاَ مُدَّكُمْ». حم(١١٢٢٤)، ن (٨٨٥٥)، وهذا حديث صحيح.

٢٣١٤- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ تُغْفَرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ». د(٤٠٠٨)، وهذا حديث صحيح.

٢٣١٥- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَرَزَ بَيْنَ يَدَيْهِ غَرْزًا، ثُمَّ غَرَزَ إِلَى جَنْبِهِ آخَرَ، ثُمَّ غَرَزَ الثَّالِثَ، فَأَبْعَدَهُ، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا هَذَا؟»، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «هَذَا الإِنْسَانُ، وَهَذَا أَجَلُهُ، وَهَذَا أَمَلُهُ، يَتَعَاطَى الأَمَلَ، يَخْتَلِجُهُ دُونَ ذَلِكَ». حم(١١١٣٢)، وهذا حديث صحيح.

٢٣١٦- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ «ص»، فَلَمَّا بَلَغَ السَّجْدَةَ نَزَلَ فَسَجَدَ، وَسَجَدَ النَّاسُ مَعَهُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمٌ آخَرُ قَرَأَهَا فَلَمَّا بَلَغَ السَّجْدَةَ تَشَزَّنَ النَّاسُ لِلسُّجُودِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا هِيَ تَوْبَةُ نَبِيٍّ، وَلَكِنِّي رَأَيْتُكُمْ تَشَزَّنْتُمْ لِلسُّجُودِ، فَنَزَلَ، فَسَجَدَ وَسَجَدُوا». د(١٤١٢)، وهذا حديث صحيح.

٢٣١٧- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ وِتْرِهِ أَوْ نَسِيَهُ فَلْيُصَلِّهِ إِذَا ذَكَرَهُ». د(١٤٣٣)، وهذا حديث صحيح.

٢٣١٨- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ». حم (١٠٩٩٩)، وهذا حديث صحيح.

٢٣١٩- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْعَمُ وَصَاحِبُ الصُّوَرِ قَدِ الْتَقَمَ وَحَنَا جَبْهَتَهُ يَنْتَظِرُ مَتَى يُؤْمَرُ أَنْ يَنْفُخَ؟»، قيلَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا نَقُولُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «قُولُوا: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا». يع (١٠٨٤)، حب (٨٢٣)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٢٠- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ: «الْمَلاَئِكَةَ لاَ تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَمَاثِيلُ أَوْ صُورَةٌ»، شَكَّ إِسْحَاقُ لاَ يَدْرِي أَيَّهُمَا قَالَ أبو سعيد. ت (٢٨٠٥)، حب (٥٨٤٩)، يع (١٣٠٣)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٢١- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «يَخْرُجُ فِي آخِرِ أُمَّتِي الْمَهْدِيُّ، يَسْقِيهِ اللَّهُ الْغَيْثَ، وَتُخْرِجُ الأَرْضُ نَبَاتَهَا، وَيُعْطِي الْمَالَ صِحَاحًا، وَتَكْثُرُ الْمَاشِيَةُ، وَتَعْظُمُ الأُمَّةُ، يَعِيشُ سَبْعًا أَوْ ثَمَانِيًا». ك(٤ / ٦٠١)، حديث ٨٦٧٣.

٢٣٢٢- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، قَالَ: غَلاَ السِّعْرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: لَوْ قَوَّمْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنِّي لأَرْجُو أَنْ أُفَارِقَكُمْ وَلاَ يَطْلُبُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ بِمَظْلَمَةٍ ظَلَمْتُهُ». جه (٢٢٠١)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٢٣- عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ، أَوْ دُونَ دَمِهِ، أَوْ دُونَ دِينِهِ، فَهُوَ شَهِيدٌ». د(٤٧٧٤)، حم(١٦٢٨)، ت(١٤٢١)، جه(٢٥٨٠)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٢٤- عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَرْبَى الرِّبَا الاسْتِطَالَةَ فِي عِرْضِ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ». د(٤٨٧٨)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٢٥- عن أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِسَلْمَانَ: مَا أَشَدَّ حُبَّكَ لِعَلِيٍّ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَبْغَضَ عَلِيًّا فَقَدْ أَبْغَضَنِي». ك (٣ / ١٤١)، حديث ٤٦٤٨ وهذا حديث صحيح.

٢٣٢٦- عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رضي الله عنه قَالَ: «بَارَزْتُ رَجُلاً فَقَتَلْتُهُ، فَنَفَّلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَلَبَهُ». جه (٢٨٣٦)، حم(١٦٤٩٢)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٢٧- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ جَالِساً وَسُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ، وخَالِدُ بْنُ عُرْفُطَةَ، فَذَكَرُوا: أَنَّ

رَجُلًا تُوُفِّيَ مَاتَ بِبَطْنِه، فَإِذَا هُمَا يَشْتَهِيَانِ أَنْ يَكُونَا شُهَدَاءَ جِنَازَتِه، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلآخَرِ: أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ £ : «مَنْ يَقْتُلْهُ بَطْنُهُ فَلَنْ يُعَذَّبَ فِي قَبْرِهِ»، فَقَالَ الآخَرُ: بَلَى. ن(٢٠٥٢)، حم(١٧٣١٠)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٢٨- عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ £ قَالَ: «كُلُّ غُلَامٍ رَهِينٌ بِعَقِيقَتِهِ تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ وَيُسَمَّى». ن(٤٢٢٠)، حم(١٩٦٢٥)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٢٩- عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ £ «كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ بِـ ˚ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ˝ وَ ˚ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ ˝». د(١١٢٧)،حم(٢٠١٥٠)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٣٠- عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ £ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ: بِـ ˚ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ˝ وَ ˚ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ ˝». حم (٢٠٠٨٠)، وهذا حديث صَحِيح.

٢٣٣١- عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ رضي الله عنه، قَالَ: «قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ £ خَيْبَرَ نِصْفَيْنِ، نِصْفًا لِنَوَائِبِهِ وَحَاجَتِهِ، وَنِصْفًا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ قَسَمَهَا بَيْنَهُمْ عَلَى ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَهْمًا». د(٣٠١٢)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٣٢- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ صدي بن عجلان الْبَاهِلِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قال رَسُولُ اللَّهِ £ : «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ مَنْ بَدَأَهُمْ بِالسَّلَامِ». د(٥١٩٩)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٣٣- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ £ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ. رَجُلٌ خَرَجَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُ، فَيُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ، وَرَجُلٌ رَاحَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُ، فَيُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ، وَرَجُلٌ دَخَلَ بَيْتَهُ بِسَلَامٍ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ». د(٢٤٩٦)، ك (٢ / ٧٣)،حديث ٢٤٠٠ وهذا حديث صحيح.

٢٣٣٤- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ £ ، فَقَالَ: مَا الإِثْمُ؟ فَقَالَ: «إِذَا حَكَّ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ فَدَعْهُ»، قَالَ: فَمَا الإِيمَانُ؟ قَالَ: «إِذَا سَاءَتْكَ سَيِّئَتُكَ، وَسَرَّتْكَ حَسَنَتُكَ، فَأَنْتَ مُؤْمِنٌ». حم(٢٢١٥٩)، الحاكم(١/١٤)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٣٥- عَنْ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما: دَخَلَ النَّبِيُّ £ مَسْجِدَ قُبَاءَ لِيُصَلِّيَ فِيهِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رِجَالٌ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ، فَسَأَلْتُ صُهَيْبًا وَكَانَ مَعَهُ: كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ £ يَصْنَعُ إِذَا سُلِّمَ عَلَيْهِ؟ قَالَ: «كَانَ يُشِيرُ بِيَدِهِ». جه(١٠١٧)، ن(١١٨٧)، وهذا حديث صَحِيح.

٢٣٣٦- عن طَارِقِ بن أشيم رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ £ يَقُولُ: «بِحَسْبِ أَصْحَابِي الْقَتْلُ». حم (١٥٨٧٦)، وهذا حديث صَحِيح.

٢٣٣٧- عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ £ ، قَالَ: «الْجُمُعَةُ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي جَمَاعَةٍ إِلاَّ أَرْبَعَةً: عَبْدٌ مَمْلُوكٌ، أَوِ امْرَأَةٌ، أَوْ صَبِيٌّ، أَوْ مَرِيضٌ» قَالَ أَبُو دَاوُد: طَارِقُ بْنُ شِهَابٍ رَأَى النَّبِيَّ £ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا. د(١٠٦٩)، وهذا حديث صحيح، مرسل صحابي مقبول؛ لأن الصحابة كلهم عدول.

٢٣٣٨- عَنْ طلحة بن عبيدالله رضي الله عنه، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ، قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ». ن(١٢٩٠، ١٢٩١)، أبو يعلى (٦٥٢، ٦٥٣)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٣٩- عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بن الجراح رضي الله عنه، قَالَ: آخِرُ مَا تَكَلَّمَ بِهِ النَّبِيُّ £ : «أَخْرِجُوا يَهُودَ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَأَهْلِ نَجْرَانَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ شِرَارَ النَّاسِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». حم(١٦٩١)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٤٠- عن أبي الطُّفَيْلِ عامر بن واثلة رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ £ : «لاَ نُبُوَّةَ بَعْدِي إِلاَّ الْمُبَشِّرَاتِ» قَالَ: قِيلَ: وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ»، أَوْ قَالَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ». حم (٢٣٧٩٥)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٤١- عَنْ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ، أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ £ ، يَقُولُ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ افْتَرَضَهُنَّ اللَّهُ تَعَالَى، مَنْ أَحْسَنَ وُضُوءَهُنَّ وَصَلَّاهُنَّ لِوَقْتِهِنَّ وَأَتَمَّ رُكُوعَهُنَّ وَخُشُوعَهُنَّ كَانَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلَيْسَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ، إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ». د(٤٢٥)، وهذا حديث صحيح.

٢٣٤٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَرْقَمِ رضي الله عنه، قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَخَذَ بِيَدِ رَجُلٍ فَقَدَّمَهُ وَكَانَ إِمَامَ قَوْمِهِ، وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ £ ، يَقُولُ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَوَجَدَ أَحَدُكُمُ الْخَلَاءَ فَلْيَبْدَأْ بِالْخَلَاءِ». ت (١٤٢)، د(٨٨)، وهذا حديث صحيح.



إعداد/ سعيد عامر

أمين عام لجنة الفتوى بالأزهر الشريف

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

فقد تحدثنا في العدد الماضي عن التداوي بالحجامة، وبينا مفهوم الحجامة، وحكمها، وحكم أخذ الأجرة عليها، وفي هذا العدد نبين تأثير الحجامة على:

أولاً: الطهارة

تأثير الحجامة على الطهارة

أ- أجمع المسلمون على أن الوضوء ينتقض بما يخرج من السبيلين، من غائط وبول وريح ومذي وودي... إلخ؛ وذلك لظاهر الكتاب، ولتظاهر الآثار على ذلك. [راجع: «بداية المجتهد» ١ / ٣٤].

واختلف العلماء في الخارج من غير السبيلين غير البول والغائط، وذلك كالقيء والدم والصديد ونحوها، هل خروجها ينقض الوضوء أم لا؟

فذهب الإمامان مالك والشافعي إلى أن خروج هذه الأمور وأمثالها لا ينقض الوضوء ولو كثر.

قال البغوي: هو قول أكثر الصحابة والتابعين.

قال النووي: لم يثبت قط أن النبي ﷺ أوجب الوضوء من ذلك.

قال الشيخ تقي الدين: الدم والقيء وغيرهما من النجاسات الخارجة من غير المخرج المعتاد لا تنقض الوضوء ولو كثرت.

وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي: الصحيح أن الدم والقيء ونحوهما لا ينقض الوضوء قليلها وكثيرها؛ لأنه لم يرد دليل على نقض الوضوء بها، والأصل بقاء الطهارة.

ومن أدلة هؤلاء:

١- البراءة الأصلية، فالأصل بقاء الطهارة ما لم يثبت ضدها، ولم يثبت عندهم شيء.

٢- يحتجون في ذلك بآثار، منها:

صلاة عمر بن الخطاب رضي الله عنه وجرحه يثعب دمًا. [البيهقي في السنن الكبرى ١٥٥٩ وصححه الألباني].

وقال الشيخ الألباني: «قال الحسن رضي الله عنه: «ما زال المسلمون يصلون في جراحاتهم» رواه البخاري، وقال: وعصر ابن عمر رضي الله عنهما بثرة وخرج منها الدم فلم يتوضأ، وبصق ابن أبي أوفى دمًا ومضى في صلاته، وصلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه وجرحه يثعب دمًا، وقد أصيب عباد بن بشر بسهام وهو يصلي فاستمر في صلاته، رواه أبو داود وابن خزيمة والبخاري تعليقًا» [تمام المنة، ص٩٦].

٣- علة نقض الوضوء ما يخرج من السبيلين، فلا ينتقض الوضوء بالرعاف، ولا بالقيء، ولا بسيلان الدم من الجسد.

٤- هذا الأمر تعبدي لا مدخل للعقل فيه، ولم يختلف الناس في البصاق يخرج من الفم، والمخاط، والنفس يأتي من الأنف، والجشاء المتغير وغير المتغير يأتي من الفم، لا يوجب الوضوء، دلّ على أن لا وضوء في قيء ولا رعاف ولا حجامة ولا شيء خرج من الجسد، ولا أخرج منه غير الفروج الثلاثة: القبل والدبر والذكر.. فالوضوء والغسل تعبدي.

وذهب الإمامان أبو حنيفة وأحمد إلى أن خروج هذه الأمور وأمثالها ينقض إذا كان كثيرًا ولا ينقض اليسير منه.

قال السرخسي: «الحجامة توجب الوضوء وغسل موضع المحجمة عندنا؛ لأن الوضوء واجب بخروج النجس، فإن كان أكثر من قدر الدرهم لم تجزه الصلاة، وإن كان دون ذلك أجزأته».

وذهب الحنابلة إلى أن ما خرج من الدم موجب للوضوء إذا كان فاحشًا، وفي حد الفاحش عندهم خلاف.

والراجح: الرأي الأول: فقد تواترت الأخبار أن المجاهدين كانوا يذوقون آلام الجراحات فلا يستطيع أحد أن ينكر سيلان الدم من جراحاتهم، وأنهم كانوا يصلون على حالهم، ولم ينقل عن رسول الله ﷺ أنه أمرهم بإعادة وضوئهم للصلاة من أجل ذلك، ومثل هذا لم ينص على الوضوء منه؛ لأن المنصوص عليه الثابت هو الخارج من السبيلين، فالأصل عدم النقض حتى يقوم ما يرفع الأصل، ولا يُصار إلى النقض إلا لدليل ناهض.

وقال شيخ الإسلام: استحباب الوضوء من الحجامة والقيء ونحوهما متوجه ظاهر.

ثانيًا: تأثير الحجامة على الصوم

جمهور العلماء أن الحجامة لا تفطر، ولكنهم كرهوها في الصيام.

وذهب الحنفية إلى أن الحجامة جائزة للصائم إذا كانت لا تُضعفه، ومكروهة إذا أثرت فيه وأضعفته.

يقول ابن نجيم: «الاحتجام غير منافٍ للصوم، وهو مكروه للصائم، إذا كان يضعفه عن الصوم، أما إذا كان لا يضعفه فلا بأس به».

وذهب المالكية: إلى أن المحتجم إما أن يكون ضعيف البدن لمرضٍ أو خلقة، وفي كل إما أن يغلب على ظنه أن الاحتجام لا يضره، أو يشك أو يغلب على ظنه أنه إن احتجم لا يقوى على مواصلة الصوم.

فمن غلب على ظنه أنه لا يتضرر بالحجامة؛ جاز له أن يحتجم، ومن غلب على ظنه أنه سيعجز عن مواصلة الصوم إذا هو احتجم؛ حرم عليه، إلا إذا خشي على نفسه هلاكًا أو شديد أذى بتركه، فيجب عليه أن يحتجم، ويقضي إذا أفطر، ولا كفارة عليه.

ومن شك في تأثير الحجامة على قدرته على مواصلة الصوم؛ فإن كان قوي البنية جاز له، وإن كان ضعيف البدن كره له، فالإمام مالك كره الحجامة للصائم لا لكون الحجامة تفطر، ولكن لئلا يغرر بصومه.

والفصادة مثل الحجامة فتكره للمريض دون الصحيح. [راجع بدائع الصنائع: ٢ / ١٠٤٥].

وذهب الشافعية إلى أنه لا يفطر الصائم بالفصد أو الحجامة.

يقول الخطيب الشربيني: «أما الفصد فلا خلاف فيه، وأما الحجامة فلأنه ﷺ احتجم وهو صائم. [البخاري]. وهو ناسخ لحديث: «أفطر الحاجم والمحجوم». [أبو داود ٢٣٦٩ وصححه الألباني].

وقال الحنابلة: الحجامة تؤثر في الحاجم والمحجوم، ويفطر كل منهما.

يقول ابن قدامة: الحجامة يفطر بها الحاجم والمحجوم، واستدلوا بقوله ﷺ: «أفطر الحاجم والمحجوم». والحديث صححه الإمام أحمد وغيره، ومعناه: أن الصائم إذا حجم غيره أفطر، وإذا حجمه غيره أفطر؛ وذلك لأن الحجامة فيها حاجم ومحجوم، فالمحجوم هو الذي استُخْرِج الدم منه، والحاجم الذي استَخْرَج الدم، فإذا كان الصوم واجبًا؛ فإنه لا يجوز للصائم أن يحتجم، إلا إذا دعت الضرورة إلى ذلك فلا حرج عليه أن يحتجم حينئذ، ويعتبر نفسه مفطرًا، يقضي هذا اليوم، ويأكل ويشرب في بقيته.

يقول الشيخ ابن عثيمين: ثم إنه بهذه المناسبة أود أن أذكر أن بعض الناس يغالي في هذا الأمر، حتى إن بعضهم يحصل به خدش يسير ويخرج منه الدم اليسير فيظن أن صومه يطل بهذا، ولكن هذا الظن ليس بصحيح.

بل نقول: إن خروج الدم إذا خرج بغير فعلك لا يؤثر عليك، سواء أكان كثيرًا أو قليلاً، فلو فرض أن إنسانًا رعف من أنفه فخرج منه دم لا يضر، أو كان به جرح فانفجر وخرج منه دم كثير؛ فإنه لا يضر، أو أصيب بحادث فخرج منه دم كثير، فإنه لا يضر ولا يفطر به؛ لأنه خرج بغير اختياره، أما إذا خرج الدم باختياره هو، فإن كان هذا الدم يستلزم ما تستلزمه

الحجامة من ضعف البدن وانحطاط القوة؛ فإنه يكون مفطرًا؛ إذ إنه لا فرق بينه وبين الحجامة في المعنى، وإن كان الدم يسيرًا لا يتأثر به الجسم؛ فإنه لا يضر مثل هذا أن يفطره به.

واختار ابن تيمية إفطار المفصود دون الفاصد، إلا إذا وصل إلى حلقه شيء يعني: إفطار المحجوم دون الحاجم.

وقد ورد في المسألة أحاديث كثيرة، فالأحوط الابتعاد عن الحجامة أثناء الصيام، فإن احتاج إليها فعلها، والأحوط له أن يقضي.

والراجح: هو قول الجمهور عدم الفطر بالحجامة مطلقًا، روى البخاري وغيره من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي £ احتجم وهو محرم، واحتجم وهو صائم. وفي رواية لابن عباس رضي الله عنهما قال: احتجم النبي £ وهو صائم. [البخاري ١٩٣٨].

وعند البخاري أيضًا: قال ابن عباس وعكرمة: الصوم مما دخل وليس مما خرج، وكان ابن عمر رضي الله عنهما يحتجم وهو صائم، ثم تركه، فكان يحتجم بالليل، واحتجم أبو موسى ليلاً، ويُذكر عن سعد وزيد بن أرقم وأم سلمة رضي الله عنهم جميعًا أنهم احتجموا صيامًا. وقال بُكَيْرٌ عن أم علقمة: كُنا نحتجمُ عند عائشة فلا نُنهى.

وفي البخاري أيضًا عن شعبة قال: سمعت ثابتًا البُنَانيَّ قال: سُئل أنس بن مالك رضي الله عنه: أكنتمُ تكرهون الحجامة للصائم؟ قال: لا، إلا من أجل الضَّعف، وزاد شبابةُ: حدثنا شعبةُ: على عهد النبي £ . [البخاري تعليقا في كتاب الطب].

قال الشافعي: والذي أحفظ عن الصحابة والتابعين وعامة أهل العلم أنه لا يفطر أحد بالحجامة. قال الحافظ ابن حجر: وكأن هذا هو السر في إيراد البخاري لحديث ابن عباس عقب حديث: «أفطر الحاجم والمحجوم». وقال ابن عبد البر وغيره: فيه دليل على أن حديث: «أفطر الحاجم والمحجوم». منسوخ، وسبق إلى ذلك الشافعي.

وقال ابن حزم: صح حديث: «أفطر الحاجم والمحجوم». بلا ريب، لكن وجدنا من حديث أبي سعيد: أرخص النبي £ في الحجامة للصائم. وإسناده صحيح فوجب الأخذ به؛ لأن الرخصة إنما تكون بعد العزيمة، فدل على نسخ الفطر بالحجامة سواء أكان حاجمًا أو محجومًا. اهـ. [راجع فتح الباري. ك: الصوم، ب: الحجامة، والقيء للصائم (٤ / ٢٠٥ - ٢١٠)].

ثالثًا: تأثير الحجامة على الإحرام

ذهب الحنفية إلى أن الحجامة لا تنافي الإحرام، فالحجامة إذا لم يترتب عليها قلع شعر لا تُكره للمحرم، أما إذا ترتب على ذلك قلع شعر، فإن حلق محاجمه واحتجم فيجب عليه دم. ولا يضر تعصيب مكان الفصد، قال ابن عابدين: وإن لزم تعصيب اليد لما قدمناه من أن تعصيب غير الوجه والرأس إنما يكره له بغير عذر.

وذهب المالكية إلى أن الحجامة في الإحرام إن كانت لعذر فجواز الإقدام عليها ثابت قولاً واحدًا، وإن كانت لغير عذر حرمت، وإن لزم قلع الشعر، وكرهت إن لم يلزم منه ذلك؛ لأن الحجامة قد تضعفه، قال مالك: لا يحتجم المحرم إلا من ضرورة، علق عليه الزرقاني: أي يكره؛ لأنه قد يؤدي إلى ضعفه كما كره صوم يوم عرفة للحاج، مع أن الصوم أخف من الحجامة، واستدلوا بما روى مالك في الموطأ عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن رسول الله £ احتجم وهو محرم فوق رأسه. [الموطأ ١٢٧٤]. فالحجامة في الرأس وغيره للعذر، وهو إجماع، ولو أدت إلى قلع الشعر لكن يفتدي إذا قلع الشعر. [راجع الزرقاني على الموطأ (٢/ ٨٧)].

وعند الشافعية قال النووي: إذا أراد المحرم الحجامة لغير حاجة؛ فإن تضمنت قطع شعر فهي حرام لقطع الشعر، وإن لم تتضمنه جازت، واستدل بما روى البخاري عَنْ ابْنِ بُحَيْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «احْتَجَمَ النَّبِيُّ £ وَهُوَ مُحْرِمٌ بِلَحْيِ جَمَلٍ فِي وَسَطِ رَأْسِه». [البخاري ١٨٣٦].

وذهب الحنابلة إلى جواز الاحتجام للمحرم إذا لم يقلع شعرًا، وإن اقتلع شعرًا من رأسه أو من بدنه فإن كان لغير عذر حرم، وإن كان لعذر جاز.

ويجب على من اقتلع شعرًا بسبب الحجامة فدية في ثلاث شعرات مُدّ عن كل واحدة، وإن كانت أربع شعرات فأكثر وجب عليه صيام ثلاثة أيام، أو إطعام ثلاثة آصع أو ذبح شاة. [المغني (٣ / ٣٠٥، ٤٩٢، ٤٩٧)].

والفصد مثل الحجامة في الأحكام. [راجع: الموسوعة الفقهية لوزارة الأوقاف الكويتية ٧ / ١٤- ١٨].

وللحديث بقية إن شاء الله تعالى.

وصلى الله على نبيه محمد وسلم تسليمًا كثيرًا.

باب الاقتصاد الإسلامي

هل البنك فقير حتى نقرضه؟!

إعداد: د/ علي أحمد السالوس

أستاذ فخري في المعاملات المالية والاقتصاد الإسلامي بجامعة قطر

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد: فقد تحدثنا في العدد الماضي عن ودائع البنوك، وتسمية هذه الودائع بغير حقيقتها، وانتهينا إلى أن ودائع البنوك قرضٌ في نظر الشرع والقانون.

ونكمل فنقول وبالله تعالى التوفيق:

هل البنك فقير حتى نقرضه؟!

يعجب كثير من الناس عندما يسمعون أن ودائع البنوك أو شهادات الاستثمار تعتبر قرضًا، فالقرض إنما يكون للفقير المحتاج، وصاحب شهادة الاستثمار قد يكون هو الفقير الذي ادخر أموالاً قليلة بشق الأنفس؛ للانتفاع بها في وقت آخر - أو لأي سبب من الأسباب - فكيف يُقرض البنكَ صاحب الملايين؟!

ويعترض بعض أهل العلم على جعل هذه الودائع والشهادات من باب القرض؛ لأن القرض عقد إرفاق، والمتعاملون مع البنوك إنما يريدون الإيداع والاستثمار، وليس الرفق بالبنوك والإحسان إليها.

وعامة الناس معذورون، وخاصتهم قد يعذرون وقد لا يعذرون، وقبل أن أحاول إزالة هذه الشبهة أضع أمام القارئ المسلم ما يأتي:

بعد أن قتل الزبير بن العوام ترك مالاً كثيرًا وفيرًا، ووجدوا عليه دينًا كبيرًا، وقد أشار إلى هذه التركة وهذا الدَّيْن الإمام البخاري في صحيحه وغيره، وذكره الحافظ في الفتح.

تركة الزبير ودَيْنه

قال الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (٧/ ٢٥٥٠): «وقد كان الزبير ذا مال جزيل، وصدقات كثيرة جدًا، لما كان يوم الجمل أوصى إلى ابنه عبد الله، فلما قُتل وجدوا عليه من الدَّيْن ألفي ألف ومائتي ألف فوفُّوها عنه، وأخرجوا بعد ذلك ثلث ماله الذي أوصى به، ثم قُسمت التركة بعد ذلك؛ فأصاب كل واحدة من الزوجات الأربع من ربع الثمن ألف ألف ومائتي درهم.. فعلى هذا يكون جميع ما تركه من الدَّيْن والوصية والميراث تسعة وخمسين ألف ألف وثمانمائة ألف». اهـ.

معنى هذا أن تركة الزبير رحمه الله ورضي الله عنه كانت كالآتي:

مجموع الزوجات الأربع ٤ ملايين و٨٠٠ ألف، ومن المعلوم أن نصيب الزوجة أو الزوجات ثمن التركة، فتكون التركة المقسمة على الورثة ٣٨ مليونًا و٤٠٠ ألف، وهذا يعادل الثلثين؛ حيث أوصى بالثلث ومقداره ١٩ مليونًا و٢٠٠ ألف، وبهذا تكون التركة بعد الدين ٥٧ مليونًا و٦٠٠ ألف درهم، وهنا يرد هذا السؤال:

من يملك هذه الثروة الضخمة كيف يستدين هذا الدين؟

لو قرأنا ما جاء في صحيح الإمام البخاري قول ابنه عبد الله رضي الله عنهما: «.. وإنما كان دَيْنه الذي عليه أن الرجل كان يأتيه بالمال فيستودعه إياه، فيقول الزبير: لا، ولكنه سَلَف، فإني أخشى عليه الضيعة». [البخاري ٨/ ١٤٣].

مما رواه الإمام البخاري نرى أن الذين جاءوا بهذه الأموال أرادوا حفظها عند الزبير، أي أن تكون وديعة، فطلب منهم أن تكون سلفًا لا وديعة، ونعرف الفرق بين الوديعة والقرض: فالوديعة لا يضمنها المودع لديه، والقرض يضمنه المقترض، ولذلك قال الزبير: «فإني أخشى عليه الضيعة» أي: إنه يكون ضامنًا للمال باعتباره مقترضًا، ويقابل هذا الضمان أن يكون من حقه الاستفادة من هذا المال المقترض، فيخلطه بماله في التجارة وغيرها، أما الوديعة فتبقى كما هي لا يُستفاد منها.



ونترك تركة الزبير ودَيْنه مؤقتًا، ونأتي إلى حكم من الأحكام الفقهية وهو:

إقراض الولي مال اليتيم

جاء تحت هذا العنوان في معجم الفقه الحنبلي (٢/ ١٠٧٦): «لا يجوز للولي إقراض مال اليتيم، إذا لم يكن فيه حظ له، فمتى أمكن الولي التجارة به، أو تحصيل عقار له فيه الحظ لم يقرضه، وإن لم يكن ذلك وكان في إقراضه حظ لليتيم جاز، ومعنى الحظ أن يكون لليتيم - مثلاً - مال يريد نقله إلى بلد آخر، فيقرضه لرجل ليقضيه بدله في البلد الآخر، بقصد حفظه من الغرر في نقله، أو يخاف عليه الهلاك من نهب أو غرق أو نحوهما، أو يكون مما يتلف بتطاول مدته، أو يكون حديثه خيرًا من قديمه كالحنطة.

فإن لم يكن فيه حظ، وإنما قصد إرفاق المقترض وقضاء حاجته؛ فهذا غير جائز، وإن أراد الولي السفر، لم يكن له المسافرة بمال اليتيم، وإقراضه حينئذٍ لثقةٍ أمين أوْلى من إيداعه؛ لأن الوديعة لا تُضمن.

ولا يجوز قرضه إلا لمليء - أي غني - أمين». [انظر: المغني ٤/ ٢٩٥].

ومن هذا يتضح أن الغاية من إقراض مال اليتيم الرفق باليتيم لا بالمقترض ومصلحة اليتيم لا مصلحة المقترض، والمراد الإيداع، غير أن الوديعة لا تُضمن ففضل الإقراض لغني أمين حتى يحفظ المال لصالح اليتيم لا لصالح الغني.

ولعل من هذين المثلين يتضح المراد، فلم يكن الزبير فقيرًا يستقرض، بل كان من أصحاب الملايين، له ممتلكات في المدينة والعراق ومصر وغيرها، وأراد المودعون حفظ أموالهم لا الرفق بالزبير، وتحول العقد من وديعة إلى قرض، فكل عقد له ما يميزه عن غيره، وإقراض مال اليتيم لحفظه أيضًا هو لمصلحة اليتيم لا لمصلحة المليء الغني.

وما دام العقد عقد قرض فلا يحل أخذ زيادة على رأس المال، وإلا كان من ربا النسيئة.

فمن أراد الإيداع لحفظ المال مع الضمان؛ فالإيداع هنا قرض مضمون كإقراض المودعين للزبير، وإقراض مال اليتيم للغني المليء.

ومن أراد الإيداع للاستثمار عن طريق الفائدة المحددة كودائع البنوك الربوية وشهادات الاستثمار، فالإيداع هنا عوض للقرض الإنتاجي الربوي الذي كان شائعًا في العصر الجاهلي. وكان وسيلة من وسائل الاستثمار.

القرض الحسن وتفريج الكربات

ومن ساعد المحتاج، وفرَّج كربته، وأقرضه قرضًا حسنًا، جزاه الله - سبحانه وتعالى - أحسن الجزاء، وفرج عنه كربة من كرب يوم القيامة، وهذا هو عقد الإرفاق.

إذن ليس القرض في جميع حالاته عقد إرفاق، وإنما هو في الأصل عقد إرفاق، وقد يخرج عن هذا الأصل.

ومن المعلوم أن العبرة في العقود ليست بالألفاظ وإنما بالمعنى والمقصد الذي يكشف عن طبيعة العقد وخصائصه: فمثلاً لو قال: وهبتك هذه السلعة بمائة جنيه، فإن العقد هنا ليس هبة وإن كان بلفظها، وإنما هو بيع، ويأخذ أحكام عقد البيع.

قال ابن قدامة في المغني (٤/ ٣٥٣) تحت باب القرض: «ويصح - أي القرض - بلفظ السلف والقرض؛ لورود الشرع بهما، وبكل لفظ يؤدي معناهما، مثل أن يقول: ملكتك هذا على أن ترد إليّ بدله، أو توجد قرينة دالة على إرادة القرض. قال: فإن قال: ملكتك، ولم يذكر البدل، ولا وجد ما يدل عليه، فهو هبة».

وقال في المضاربة: «وإن قال خذ هذا المال فاتجر به، وربحه كله لك، كان قرضًا لا قراضًا». [المغني (٥/ ١٤٤)]

وفي المضاربة أيضًا قال الدردير: «يجوز أن يضمن العامل مال القراض - أي المضاربة - لربه لو تلف أو ضاع بلا تفريط في اشتراط الربح له، أي للعامل بأن قال ربه - أي صاحب المال -: اعمل فيه والربح لك؛ لأنه حينئذ صار قرضًا، وانتقل من الأمانة إلى الذمة». [انظر: أقرب المسالك مع بلغة السالك: ٢/ ٢٤٩].

فإعطاء المال بعقد ناقل للملكية، وأخذ المال يكون ضامنًا، ملتزمًا برد المثل يعتبر قرضًا، وإن كان بلفظ آخر، فإن التزم برد المثل وزيادة كان هذا من ربا

الجاهلية المعلوم تحريمه من الدين بالضرورة، سواء أكان الآخذ أو المعطي غنيًا أم فقيرًا، مستثمرًا منتجًا أم مستهلكًا، ويستويان في الإثم إلا عند ضرورة المحتاج للاقتراض، وعند الحديث من قبل عن ربا الجاهلية وردت كلمة السلف، والقرض، وجاءت عبارات أخرى بغير هذا، فمثلاً في عبارة الفخر الرازي: «ربا النسيئة هو الأمر الذي كان مشهورًا في الجاهلية، وذلك أنهم كانوا يدفعون المال، على أن يأخذوا كل شهر قدرًا معينًا، ويكون رأس المال باقيًا».

وفي عبارة ابن حجر الهيثمي: «ربا النسيئة هو الذي كان مشهورًا في الجاهلية؛ لأن الواحد منهم كان يدفع ماله لغيره إلى أجل، على أن يأخذ منه كل شهر قدرًا معينًا، ورأس المال باقٍ بحاله».

ونستطيع أن نعبّر عما سبق بتعديل طفيف لنبيّن الواقع المؤلم، فنقول مثلاً: «.. يدفع ماله للبنك إلى أجل، على أن يأخذ منه كل شهر قدرًا معينًا، ورأس المال باقٍ بحاله».

وهذا ينطبق على الودائع ذات العائد الشهري وهو النظام الذي يطبقه معظم البنوك الربوية !

فإذا قلنا - بدلاً من كل شهر -: كل ستة أشهر، انطبق هذا على شهادات الاستثمار ذات العائد الجاري - المجموعة ب -!.

وإذا تركنا الأشهر وقلنا: كل سنة، انطبق هذا على الودائع لأجلٍ، وهو النظام الشائع عند كل البنوك الربوية !

أما إذا أردنا توضيح الربا - أضعافًا مضاعفة - فيمكن أن نضرب له مثلاً بشهادات الاستثمار ذات القيمة المتزايدة - المجموعة أ - حيث يتضاعف ما دفع ليصل - كما هو حاليًا إلى (٥٣٥ ٪). وكذلك بالفوائد المركبة التي تأخذها جميع البنوك الربوية من المقترضين.

وابن حجر الهيثمي أورد عبارته في كتابه: الزواجر عن اقتراف الكبائر؛ فهل يزدجر أولئك الذين يرتكبون هذه الكبائر؟ فلن يحمل أحد عنهم أوزارهم!

ليس الربا مقصورًا على ما فيه الاستغلال

والعجيب أن نجد في عصرنا من يجعل تحريم الربا مرتبطًا بالحاجة والاستغلال؛ وحيث لا استغلال فلا ربا يحرم ! فإن هذا يدل على عدة أمور منها:



- عدم المعرفة بطبيعة ربا الجاهلية؛ الذي كان طريقة من طريق الاستثمار عند أهل الجاهلية، يقبلون عليه برضا، وقد يذهب صاحب المال القليل إلى تاجر دولي يملك قافلة كاملة يستثمر هذا المال القليل، ثم يرد لصاحبه رأس المال والفوائد الربوية المتفق عليها.

- ومنها: عدم فقه النصوص؛ فإن الفقير المحتاج الذي يضطر للاقتراض بالربا، يرتفع الإثم عنه بقدر ضرورته، ويبقى الإثم على المقرض المستغل؛ وهذا أمر لا يجادل فيه أحد.

فلو كان الربا مرتبطًا بالحاجة والاستغلال، فكيف سوّى رسول الله ﷺ بين الاثنين؛ حيث قال: «فمن زاد أو استزاد فقد أربى، الآخذ والمعطي فيه سواء»؟ [مسلم ١٥٨٤] وكيف يلعن آكل الربا وموكله وكاتبه، ويجعلهم سواء؟ [مسلم ١٥٩٨].

- ومنها: الجرأة على الخروج على إجماع الأمة خلال أربعة عشر قرنًا من الزمان، والأمة إنما تُجمع أخذًا عن نبيها ﷺ المبيِّن عن ربه عز وجل، وقد أكَّد هذا الإجماعَ إجماعُ كل المجامع الفقهية والمؤتمرات العلمية.

فتوى الباب إنوسنت الرابع

ذكر المجترءون على الفتيا من أن ربا الجاهلية هو أن يقرض الغني محتاجًا، ويفرض عليه عند السداد زيادة عما أخذه نظير المدة المتفق عليها، وهذا القول يتنافى مع واقع ربا الجاهلية، ويخالف فقه النصوص، وإجماع الأمة، وما علم من الدين بالضرورة.

وأحب أن أنبّه إلى منشأ هذا القول الدخيل على الإسلام.

قال الدكتور عصمت سيف الدولة في كتابه عن العروبة والإسلام (ص٢٤٢ - ٢٤٣): كان الربا محرمًا عقلاً منذ أن قال أرسطو: إن النقود لا تلد، ثم حُرم قبليًا منذ أن حرمه اليهود فيما بينهم، وأجازوه في إقراض غيرهم اتساقًا مع القاعدة القَبَلية: عداء الغير بدون حد أو قيد.



ثم عاد محرمًا في المسيحية، وبقي كذلك إلى منتصف القرن الثالث عشر حين تحول البابا إنوسنت الرابع إلى منظّم جيوش وقائد حروب لا تنقطع ضد الإمبراطور فريدريك الثاني، الذي نفاه من روما، فلجأ إلى ليون، فأفلست الكنيسة، فلجأ البابا إلى التجار الشطار مستدينًا ديونًا فادحة في مقابل فتوى بإباحة الربا؛ فأفتى بالتفرقة بين ما كان الإقراض بفائدة من أجل الاستهلاك الشخصي، وبين ما إذا كان لتمويل عمليات تجارية أو صناعية استثمارية؛ فحرَّم الأولى وأحل الثانية [ريجين برنود: أصول البرجوازية، وجاك دروز في كتابه: تاريخ المذاهب السياسية].

ولقد جاءت حركة التنوير والنهضة والعلمانية بعد ذلك؛ فاستغنت عن الكنيسة وكل ما صدر عنها إلا هذه الفتوى، فهي لا تزال عندها مقدسة، وهي - على وجهٍ - جوهر نظام العلمانية الفردي الربوي أو حجر الأساس فيه، ولا يزال المنافقون في الأقطار العربية يرفعون على دولهم راية الإسلام، ويدسون في دساتيرهم أن الإسلام دين الدولة، أو أن الشريعة الإسلامية مصدر التشريع، أو ما شاءوا من صيغ يصوغونها رئاء الناس، ثم يبيحون الربا، ويرددون فتوى الباب إنوسنت الرابع. اهـ.

وفتوى الباب إنوسنت الرابع التي أدخلها في الإسلام المجترئون على الفتيا تتنافى مع واقع ربا الجاهلية: حيث كانت القروض الربوية تُستخدم في الاستثمار، فقد كان التجار الدوليون يتوسعون في تجارتهم عن طريق القِراض - أي شركة المضاربة - والقرض، ولذلك كان صاحب الملايين يمكن أن يقترض ممن لا يملك إلا العشرات، أو المئات، وقافلة أبي سفيان كان تمويلها من أهل مكة، والعباس الذي كان رباه أول ربا وضعه رسول الله ﷺ كان يستثمر ماله عن طريق هذه القروض الربوية، وعن طريق القراض أيضًا.

أفكان العباس يستغل حاجة المحتاج الفقير، وهو الذي كان يتحمل السقاية، ويطعم الحجيج، ويقري الضيف؟!!

والذين قالوا: حيث لا استغلال فلا ربا يحرم لا يفقهون النصوص؛ فقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لاَ تَظْلِمُونَ وَلاَ تُظْلَمُونَ ﴾ يبين أن أي زيادة على رأس المال - مهما قلت أو كثرت - تُعتبر من الربا المحرم، وهذا الحكم خاص بالمدين الموسر، وعليه ألا يظلم المقرض، وأن يعطيه رأس المال كاملاً، كما حرم على المقرض ظلم هذا المدين الموسر.

أما المدين المعسر فيبين حكمه قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ ﴾، فمنع الدائن من التسلط على المدين المعسر، وفرضٍ عليه عدم المطالبة برأس المال حتى يصبح موسرًا، ثم وجَّه الدائن في هذه الحالة إلى ما هو خير وأبقى: ﴿ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ ﴾.

وفي الحديث الصحيح أن النبي ﷺ لعن آكل الربا، وموكله، وكتابه، وشاهديه، وقال: هم سواء. [مسلم ١٥٩٨].

وعنه ﷺ أنه قال: «فمن زاد أو استزاد فقد أربى: الآخذ والمعطي سواء». [مسلم ١٥٨٤].

وفقه الحديث الشريف يبين أن أي زيادة ربا محرم، ويستوي في الإثم واللعنة المقرض والمقترض، ولو كان التحريم مرتبطًا بالاستغلال وقصم الظهر فقط - كما يقول المجترئون على الفتيا - لكانت اللعنة لا تلحق المقترض الفقير، ولارتفع الإثم عن المضطر المحتاج.

فما كان الرسول ﷺ ليسوّي بين الظالم والمظلوم، والمستغل الطاغي والفقير المحتاج.

ففقه النصوص إذن يبين أن إثم ارتكاب جريمة الربا يقع على كل الشركاء في الجريمة، أما من اضطر غير باغٍ ولا عاد فلا إثم عليه.

ولذلك عندما بَيَّنَ مجمع البحوث وغيره تحريم ربا القروض جميعها - الاستهلاكي والاستثماري - قال: إن نصوص الشريعة قاطعة بهذا التحريم.

وقول هؤلاء المجترئين خروجٌ على إجماع الأمة خلال أربعة عشر قرنًا من الزمان.

والله المستعان.

والبقية في العدد القادم بحول الله وقوته، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ونبيه محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



أثر السياق

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، أما بعدُ:

فإن مفهوم المخالفة أو دليل الخطاب: هو ما كان حكم المسكوت عنه نقيض حكم المنطوق به، وقد ذكرنا في العدد السابق تعريفه، وحجيته وأقسامه، وضربنا أمثلة عليه، ونستأنف البحث فنقول وبالله تعالى التوفيق والسداد:

شروط مفهوم المخالفة (دليل الخطاب):

١- ألا يعارض ما هو أرجح منه من منطوق أو مفهوم:

مثال ذلك: استدلال بعض المالكية بمفهوم المخالفة في قوله ﷺ: «الثيب أحق بنفسها من وليها...» أن البكر تُجبر، فهذا استدلال لا يصح لوجود المعارض الذي أشعر به سياق الحديث بتمامه؛ فإن النبي ﷺ قال: «الثيب أحق بنفسها من وليها، والبكر تُستأمر وإذنها سكوتها». [مسلم ١٤٢١ من حديث ابن عباس].

بل هو كذلك عند مالك في «الموطأ» بلفظ: «الأيم أحق بنفسها من وليِّها، والبكر تستأذن في نفسها، وإذنها صُماتها». [الموطأ ١٠٩٢]؛ فلو صح إجبارها لم يكن لاستئذانها معنى.

وثبت من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وغيره أن جارية بكرًا أتت النبي ﷺ فذكرت أن أباها زوجها وهي كارهة، فخيَّرها النبي ﷺ. [أبو داود ٢٠٩٨ وصححه الألباني].

مثال آخر: حديث النبي ﷺ: «إنما الربا في النسيئة». [متفق عليه واللفظ لمسلم].

فكان ابن عباس رضي الله عنهما يحتجّ بمفهوم هذا الحديث بنفي الربا في غير النسيئة، وحَصْره في النسيئة، وقد خالفه غيره من الصحابة كأبي سعيد الخدري رضي الله عنه وغيره لا في صحة إفادة الحصر بهذه الصيغة، وإنما لثبوت المعارض عندهم عن رسول الله ﷺ، وهو ثبوت تحريم ربا الفضل، بحديث النبي ﷺ: «الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبُرُّ بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً بمثل سواءً بسواءٍ يدًا بيد، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدًا بيد». [مسلم ١٥٨٧].

٢- ألا يكون المذكور قُصد به الامتنان؛ كقوله تعالى: ﴿لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا﴾، [النحل: ١٤] فإنه لا يدل على منع أكل ما ليس بطري (وهو القديد).

٣- ألا يكون المنطوق خرج جوابًا عن سؤال متعلق بحكم خاص أو حادثة خاصة بالمذكور. إذ القصد الحكم على تلك الحادثة، لا النفي عما عداها. وعلى ذلك عدة أمثلة:

المثال الأول: حديث النبي ﷺ: «صلاة الليل مثنى مثنى». [متفق عليه].

فهذا النص لا مفهوم مخالفة له، فلا يقال: صلاة غير الليل ليست مثنى مثنى. وذلك أن الحديث جاء جوابًا عن سؤال، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً سأل النبي ﷺ، وأنا بينه وبين السائل، فقال: يا رسول الله، كيف صلاة الليل؟ قال: مثنى مثنى، فإذا خشيت الصبح فصلِّ ركعة، واجعل آخر صلاتك وترًا». [متفق عليه].

المثال الثاني: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً﴾ [آل عمران: ١٣٠]، فالآية بيان لحكم أمر واقع؛ فلا مفهوم للأضعاف؛ لأنه جاء على النهي عما كانوا يتعاطونه بسبب الآجال، فكان الواحد منهم إذا حل دَيْنه يقول: إما أن تعطي وإما أن تُربي، فيتضاعف بذلك أصل دَيْنه مرارًا كثيرة، فنزلت الآية على ذلك.

المثال الثالث: ما جاء لحاجة المخاطب؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ﴾، فذكر هذا القيد لحاجة المخاطبين إليه؛ إذ هو الحامل لهم



إعداد/ متولي البراجيلي

على قتلهم، لا لاختصاص الحكم به.

٤- ألا يكون المذكور قصد به التفخيم وتأكيد الحال.

المثال الأول: قوله ﷺ: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدَّ على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرًا». [متفق عليه]. فإن التقييد بالإيمان لا مفهوم له، وإنما ذُكر لتفخيم الأمر، وأن هذا لا يليق بمن كان مؤمنًا.

المثال الثاني: قوله تعالى: ﴿وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٦]، وقوله تعالى: ﴿وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢٤١]، فلا يقال: لا تجب متعة الطلاق على غير محسن ولا متقٍ؛ لأن الحكم في الأصل يتناول كل مكلف؛ إلا أن مخاطبة المكلف بوصف الإحسان والتقوى تذكير له بما يجب عليه بمقتضى هذين الوصفين، وفي هذا تعظيم لجانب الأمر والنهي، وتقوية للباعث على الامتثال، فلا يقول المخاطب: لا يشملني الحكم، لأني لست من المتقين؛ أخذًا من مفهوم المخالفة.

٥- أن يُذكر مستقلاً؛ فلو ذُكر على وجه التبعية لشيء آخر فلا مفهوم له؛ كقوله تعالى: ﴿وَلاَ تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فإن قوله ﴿في المساجد﴾ لا مفهوم له بالنسبة لمنع المباشرة؛ لأن المعتكف ممنوع من المباشرة مطلقًا.

٦- ألا يظهر من السياق قصد التعميم، فإن ظهر فلا مفهوم له، كقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، للعلم بأنه سبحانه قادر على المعدوم والممكن، وليس بشيء، فإن المقصود بقوله: ﴿عَلَى كُلِّ شَيْءٍ﴾: التعميم في الأشياء الممكنة لا قصر الحكم.

٧- ألا يعود على أصله الذي هو المنطوق بالإبطال، أما لو كان كذلك فلا يُعمل به.

مثال ذلك: ألا يحتج على صحة بيع الغائب الذي عند البائع بمفهوم قوله ﷺ: «لا تبع ما ليس عندك». [أبو داود ٣٥٠٥، والترمذي والنسائي، وصححه الألباني]؛ إذ لو صحَّ (مفهوم المخالفة وهو هنا: بيع ما ليس عندك)، لصحَّ بيع ما ليس عنده، الذي نطق الحديث بمنعه؛ لأن أحدًا لم يفرِّق بينهما.

٨- ألا يكون قد خرج مخرج الغالب، كقوله تعالى: ﴿وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]، فإن الغالب كون الربائب في حجور أزواج أمهاتهن، فذكر هذا الوصف لكونه أغلب لا ليدل على إباحة نكاح الربيبة التي ليست في حجره، فنكاح الربيبة محرم عند جماهير العلماء، سواء كانت في الحجر أم لا.

فائدة: بالنسبة للربيبة (بنت الزوجة):

الجمهور على أنها تحرم على الزوج، ولا يشترط أن يربيها وتكون في حجره، لكن قال داود الظاهري: إنه شرط (أن تكون في حجره) في تحريم الربيبة.

وقال مالك باعتباره، فلم يحرِّم الربيبة الكبيرة وقت التزوج بأمها في قولٍ له؛ لأنها ليست في حجره.

وقال به علي رضي الله عنه فيما أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره.

أما قول داود الظاهري فهو جري على مذهب أهل الظاهر.

وما نسب إلى الإمام مالك غير سديد، يدل على ذلك قول الشنقيطي المالكي في «نشر البنود» (١/ ٩٩)، بعد حكايته قول عليّ أن الربيبة البعيدة عن الزوج لا تحرم عليه: وأما نسبته لمالك رحمه الله وأنه رجع عنه، فقد قال حلولو: لا نعرفه لأحد من أهل المذهب، أي كونه قاله، حتى يرجع عنه.

وما نقل عن علي رضي الله عنه، قال الشوكاني في «فتح القدير» (١/ ٤٥٣): «أخرج عبد الرزاق وابن أبي حاتم بسند صحيح عن مالك بن أوس بن الحدثان قال: كانت عندي امرأة فتوفيت، وقد ولدت لي، فوجدت عليها، فلقيني علي بن أبي طالب، فقال:

ما لك؟ فقلت فأين: توفيت المرأة. فقال عليّ: لها ابنة؟ قلت: نعم، وهي بالطائف. قال: كانت في حجرك؟ قلت: لا. قال: فانكحها. قلت: فأين قول الله تعالى: ﴿وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ﴾. قال: إنها لم تكن في حجرك.

قال الشوكاني: قال ابن المنذر والطحاوي: لم يثبت ذلك عن علي رضي الله عنه.

قُلْتُ: وإن ثبت عن علي - كما قال بذلك بعض أهل العلم - فلنا ما عليه جماهير أهل العلم من تحريم الربيبة سواءً كانت في حجره أم لا.

المثال الثاني: تخصيص الخلع بحال الشقاق لا مفهوم له: في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، فهذا خرج مخرج الغالب؛ إذ لا يقع الخلع (الافتداء) في حال المصافاة والموافقة.

المثال الثالث: في قوله تعالى: ﴿وَلاَ تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ [النور: ٣٣]، فهذا شرط لا مفهوم له؛ لأن الإكراه لا يقع عادة مع الرغبة في البغاء، إنما يقع وهُنَّ يردن العفة، فالمعنى: لا يحل إكراههن على البغاء أردن تحصنًا أو لم يردن.

٩- ألا يكون أريد به المبالغة: كقوله تعالى لنبيه ﷺ في شأن المنافقين: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠]، فالعدد هنا لا مفهوم له، وإنما خرج على سبيل المبالغة، والمعنى: مهما استغفرت لهم فلن يغفر الله لهم. وهذا مؤيَّد بحديث عمر رضي الله عنه قال: لما مات عبد الله بن أبي بن سلول دُعي رسول الله ﷺ ليُصلِّي عليه، فلما قام رسول الله ﷺ وَثَبْتُ إليه، فقلت: يا رسول الله، أتصلي على ابن أُبي وقد قال يوم كذا: كذا وكذا؟ قال: أُعَدِّدُ عليه قوله، فتبسم رسول الله ﷺ وقال: «أخِّر عني يا عمر»، فلما أكثرت عليه قال: «إني خُيِّرت فاخترت، لو أعلم أني إن زدت على السبعين يُغفر له لزدت عليها».

قال: فصلى عليه رسول الله ﷺ ثم انصرف، فلم يمكث إلا يسيرًا حتى نزلت الآيتان من براءة: ﴿وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾ إلى قوله: ﴿وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [التوبة: ٨٤].

قال: فعجبت بعدُ من جرأتي على رسول الله ﷺ، والله ورسوله أعلم. [البخاري ١٣٦٦].

وفي الحديث أن النبي ﷺ ظنَّ أن العدد للمبالغة، كما رجا أن ينفع الاستغفار لو زاده على السبعين؛ رغبةً منه في رحمة أمته.

كما يدل عليه صراحة رواية عبد الله بن عمر رضي الله عنهما لهذه القصة؛ حيث قال فيها ﷺ: وسأزيده على السبعين. [متفق عليه]؛ فلما نزلت الآيتان بعد ذلك تأكد الظن بأن العدد كان للمبالغة.

١٠- ألا يُقصد بالسياق التنبيه على معنى يصلح القياس عليه بطريق المساواة أو الأولوية: مثل قوله: «خمسٌ من الدواب كلُّهن فاسق يُقتلن في الحرم: الغراب، والحدأة، والعقرب، والفأرة، والكلب العقور». [متفق عليه].

فالعدد هنا لا مفهوم له، وإنما جاء ذكر هؤلاء الخمس لأذيتهن، وقد يوجد هذا المعنى في غيرهن من دواب الأرض أو الطير بما يساويهن في الأذية أو يزيد عليهن مما لا يكون صيدًا، فيكون له حكمهن. [إرشاد الفحول ١/ ٣٨٣-٣٨٤، البحر المحيط ٤/ ٤٣٢- ٤٤١، شرح الكوب المنير ٣/٤٨٩ - ٤٩٥، تيسير علم أصول الفقه للجديع ٣/٤٩ - ٥٤].

أثر الخلاف في حجية مفهوم المخالفة (دليل الخطاب)

علمنا مما سبق أن الجمهور على أن مفهوم المخالفة حجة، وأن أكثر الحنفية على عدم حجيته، وهذا الخلاف له آثار، ومن أمثلة ذلك:

١- هل يجوز نكاح الأمَة لمن لم يجد مهر الحرة؟
اختلف العلماء في ذلك، وخلافهم راجع إلى الاستدلال بمفهوم الشرط، في قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النساء: ٢٥]، فالجمهور قالوا: إنَّ الآية تدل بمفهوم المخالفة في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ﴾ على أن المستطيع لمهر الحرة القادر على نكاحها ليس له أن ينكح الأمَة.

والحنفية قالوا: إن الآية بينت حكم من لم يستطع مهر الحرة وسكتت عن المستطيع، فيطلب حكم نكاحهن من دليل آخر، وقد وجدنا الدليل في عموم قوله تعالى: ﴿فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣]، والأمَة من النساء.

٢- هل يشترط لمن أراد نكاح الأمَة أن تكون مؤمنة؟

اختلفوا في ذلك، وخلافهم مبني على الخلاف في

حجية مفهوم الصفة الوارد في قوله تعالى: ﴿فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النساء: ٢٥]، فذهب الجمهور إلى اشتراط إيمان الأمة؛ أخذًا بمفهوم الصفة المتقدم، فقوله: ﴿مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾؛ يدل بمفهوم المخالفة على أن غير المؤمنة لا يجوز نكاحها.

وذهب الحنفية إلى جواز نكاح الأمة الكتابية، وقالوا: النص على المؤمنة لا يدل على نفي الحكم عما عداها، وإنما يدل على أن ما عداها يُطلب حكمها من دليل آخر، وقد وجدنا الدليل يدل على التفريق بين الكتابيات وغيرهن من الكافرات في قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾ [المائدة: ٥].

فائدة مهمة: أقسام الدلالة عند الحنفية

عرفنا أن الجمهور يقسمون الدلالة إلى قسمين: دلالة منطوق، ودلالة مفهوم.

أما الحنفية فإنهم يقسمون الدلالة أربعة أقسام:

١- دلالة العبارة (عبارة النص): وهي تقابل دلالة المنطوق عند الجمهور، وهي دلالة اللفظ على المعنى المتبادر فهمه من الصيغة.

مثال ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١]، فعبارة النص تدل على تحريم متروك التسمية.

٢- دلالة الإشارة (إشارة النص):

والمراد منها المعنى الذي لم يدل عليه اللفظ مباشرة، بل هو من لوازم ما دل عليه اللفظ، فكأنه مقصود بالتبع.

المثال الأول: قوله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، فدلالة المنطوق (دلالة العبارة عند الحنفية) لهذه الآية وجوب السؤال من أهل العلم.

ودلالة الإشارة: أنه يلزم وجوب إعداد العلماء؛ لأن ما لم يتم الواجب إلا به فهو واجب.

المثال الثاني: استفادة أن أقل مدة الحمل ستة أشهر من قوله تعالى: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥]، مع قوله: ﴿وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ﴾ [لقمان: ١٤]، فقد أخرج مالك في «الموطأ» أنه بلغه أن عثمان بن عفان رضي الله عنه أُتي بامرأة قد ولدت في ستة أشهر، فأمر بها أن تُرجم، فقال له علي بن أبي طالب رضي الله عنه: ليس ذلك عليها، وقد قال الله تعالى في كتابه: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾. وقال: ﴿وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ﴾، وقال: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾، قال: فالرضاعة أربعة وعشرون شهرًا، والحمل ستة أشهر.

ووصل الحديث ابن أبي ذئب في «موطئه» كما في الاستذكار (٢٤/ ٧٣). قال الحافظ ابن حجر في «موافقة الخبر الخبر» (٢/ ٢١٤): هذا موقوف صحيح، وقال: وأظن مالكًا سمعه من ابن قسيط فإنه من شيوخه.

٣- دلالة الاقتضاء (اقتضاء النص): وهي دلالة الكلام على معنى (مسكوت عنه) لا يستقيم الكلام إلا بتقديره.

المثال الأول: قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤]، فالتقدير: أي فأفطر حال مرضه أو سفره، فعدة من أيام أخر؛ لأن القضاء لا يلزم بمجرد المرض أو السفر، بل إذا أفطر فيهما.

المثال الثاني: حديث النبي ﷺ: «إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه». [ابن ماجه ٢٠٤٥ وصححه الألباني].

فلا بد من إضمار في الحديث؛ لأنه ليس على ظاهره، فالناس يقعون في الخطأ والنسيان، فيكون التقدير: رفع المؤاخذة والعقاب.

المثال الثالث: حديث النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ». [أبو داود ٢٨٧٠، وصححه الألباني].

والناس قد يوصون للورثة، لذا لابد من إضمار في الحديث، فيكون التقدير: لا وصية صحيحة أو نافذة لوارث.

٤- دلالة النص: وهي دلالة المنطوق على أن حكمه ثابت للمسكوت؛ لكونه أولى منه، وهي التي يسميها الجمهور مفهوم الموافقة، وقد تقدم الكلام عنها. [انظر: تلخيص الأصول للزاهدي ١/ ١٣- ١٤، أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله ١/ ٢٦٥ - ٢٦٦، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي ٢/ ١٢٧ - ١٢٨، شرح الكوكب المنير ٣/٤٧٥- ٤٧٦].

وللحديث بقية إن شاء الله رب العالمين.

من تراث الشيخ/

عبد الرحمن الوكيل

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد فقد تحدثنا في العدد السابق عن فكرة القطب، وحقيقة القطبانية في الموروث الصوفي، وكيف ناقشهم الشيخ عبد الرحمن الوكيل رحمه الله، ونكمل ما بدأناه فنقول، وبالله تعالى التوفيق:
لقد حفل الموروث الصوفي بكمّ ضخم من المفتريات والأباطيل ومن تلك الأباطيل أعوان القطب، وهم:

أولاً: الإمامان: وهما بمنزلة الوزيرين له، أحدهما لعالم الملك، والآخر لعالم الملكوت.

ثانيًا: الأوتاد الأربعة: وقيل هم ثلاثة، كلما مات قطب الوقت أُقيم مكانه واحد منهم، وعلمُهُم فيضٌ من قطب الأقطاب، وإن ماتوا؛ فسدت الأرض!

ثالثًا: الأبدال: والبدل حقيقةٌ روحانية تجتمع إليها أرواح أهل ذلك الموطن الذي رحل عنه وليّه، وعددهم أربعون، اثنان وعشرون منهم بالشام، وثمانية عشر بالعراق !

رابعًا: النجباء، وهم دون الأبدال ومسكنهم مصر وعَملهم أن يحملوا عن الخلق أثقالهم، وعددهم سبعون !

خامسًا: النقباء: وعددهم ثلاثمائة، وقيل: خمسمائة، وهم الذين يستخرجون خبايا الأرض.

تصرف القطب

يقول أبو الحسن الشاذلي: «له التصرف العام، والحكم الشامل التام في جميع المملكة الإلهية، وله بحسب ذلك: الأمر والنهي، والتعزير والتوبيخ، والحمد والذم، على حسب ما يقتضيه مراد الخليفة؛ سواء كان نبيًّا أو وليًّا، فهم متساوون في هذه المرتبة، والرسول ليس له عموم الأمر والنهي؛ إلا ما سمعه من مرسلِه، لا يزيد وراء ذلك شيئًا، فالخليفة الولي أوسع دائرة في الأمر والنهي والحكم من الرسول الذي ليس بخليفة، وله تحريك الجمادات وكل حي، والإمارة على كل شيء، والتعظيم على كل شيء!! ولا يصل إلى الخلق شيء كائنًا ما كان من الله إلا بحكم القطب!!».

مَدَدُه:

ومن القطب يتفرع جميع الأمداد الإلهية على جميع العالم العلوي والسفلي.

من خصائصه:

ومن خصائصه أنه يختلي وحده بالله تعالى.

علامة القطبية:

سُئل الشعراني: ما علامة القطب، فإن جماعة في عصرنا قد ادعوا القطبية؟

فأجاب عن هذا السؤال بقوله: «ذكر أبو الحسن الشاذلي أن للقطب خمس عشرة علامة: أن يمد بمدد العصمة والرحمة، والخلافة والنيابة، ومدد حملة العرش العظيم، ويكشف له عن حقيقة الذات، وإحاطة الصفات، ويكرم بكرامة الحلم والفضل بين الموجودين، وانفصال الأول عن الأول، وما انفصل عنه إلى منتهاه، وما ثبت فيه، وحكم ما قبل وما بعد، وحكم من لا قبل له ولا بعد، وعلم الإحاطة بكل علم ومعلوم، وما بدا من السر الأول إلى منتهاه، ثم يعود إليه».

وينقل عن ابن عربي بعض علامته أيضًا فيقول: وهي التحقق بمعاني جميع الأسماء الإلهية بحكم الخلافة، فهو مرآة الحق تعالى، ومَجْلَى النعوت المقدسة، ومحل المظاهر الإلهية، وصاحب الوقت، وعين الزمان، وصاحب علم سر القدر، وله علم دهر الدهور، كثير النكاح راغب فيه، محبّ للنساء.

عوالم القطب

له – كما ذكر الجيلاني – ستة عشر عالمًا إحاطيًّا، الدنيا والآخرة ومن فيهما عالم واحد من هذه العوالم.

تعقيب

يقول الإمام الجليل ابن تيمية رحمه الله عن مذاهب الصوفية: «اعلم هداك الله وأرشدك أن تصور مذهب هؤلاء كافٍ في بيان فساده، ولا يحتاج مع حسن تصوره إلى دليل آخر».

ثم يقول: «وكل من يقبل قول هؤلاء فهو أحد

أعوان القطب (٢-٣)

أعدها/ فتحي أمين عثمان

رجلين: إما جاهل بحقيقة أمرهم، وإما ظالم يريد علوًا في الأرض وفسادًا، أو جامع بين الوصفين، وهذه حال أتباع فرعون، وحال القرامطة مع رؤسائهم، وحال الكفار والمنافقين في أئمتهم الذين يدعون إلى النار ويوم القيامة لا يُنصرون».

حقّ ما يقوله الإمام الكبير، فالأمر لا يحتاج إلى دليل يثبت به فساد وضلال مختلقي أسطورة القطب؛ لأن مجرد قراءة ما كتبوه عنه يكفي في بيان أنها أسطورة.

أسماء القطب

واسم القطب في كل زمان: عبد اللَّه، وعبد الجامع، أما الأقطاب الذين تولوا القطبانية من آدم إلى محمد، فقد لقيهم ابن عربي في مدينة قرطبة، وهم خمسة وعشرون، وهذه هي أسماؤهم: «المفرّق، مداوي الكلوم، البكّاء، المرتفع، الشفاء، الماحق، العاقب، المنحور، شجر الماء، عنصر الحياة، الشريد، المراجع الصائغ، الطيار، السالم، الخليفة، المقسوم الحي، الرامي، الواسع، البحر، الملصق الهادي، المصلح، الباقي».

مبايعة القطب

يقول الشعراني: «فإن قلت: فهل يحتاج القطب في توليته إلى مبايعة في دولة الباطن كما هي الخلافة في الظاهر؟

فالجواب: نعم، كما قاله الشيخ في الباب السادس والثلاثين وثلاثمائة، وعبارته: «اعلم أن الحق تعالى لا يولي قط عبدًا مرتبة القطابة إلا وينصب له سريرًا في حضرة المثال يُقعده عليه، فإذا نصب له ذلك السرير، فلا بد أن يخلع عليه جميع الأسماء الذي يطلبها العالم وتطلبه، فإذا قعد عليه قعد بصورة الخلافة، وأمر الله العالم ببيعته على السمع والطاعة، واعلم أن أول من يدخل عليه الملأ الأعلى على مراتبهم الأول فالأول، فيأخذون بيده على السمع والطاعة، وأول من يبايعه العقل الأول، ثم النفس، ثم المقدَّمون من عُمّار السماوات والأرض من الملائكة المسخرة، ثم الأرواح المدبرة للهياكل التي فارقت أجسامها بالموت، ثم الجن، ثم المولدات، ثم سائر ما سبح الله تعالى من مكان ومتمكن ومحل وحالّ فيه».

مكان القطب

يقول الشعراني: «فإن قيل: هل يكون محل إقامة القطب بمكة دائمًا، كما هو مشهور؟

فالجواب: هو بجسمه حيث يشاء الله، لا يتقيد بالمُكْث في مكان بخصوصه، ومن شأنه الخفاء، فتارة يكون حدادًا، وتارة تاجرًا، وتارة يبيع الفول، ونحو ذلك».

وغير الشعراني يزعم أن مكان القطب الأصلي هو مكة.

ذوات القطب

يذكر الخواص أن للقطب ستًا وستين وثلاثمائة ذات، واحدة منهن بمكة، لا تبرح منها ما دام حيًا، وأما الذوات الترابية؛ فحيث أراد الله تعالى من البلاد، أي ذوات بعدد أيام السنة الشمسية في بعض الأحوال.

مقامه ودرجاته

له مائة ألف مقام، واثنان وأربعون ألف درجة.

هل يعرف الأولياء القطب؟

قالوا: أكثر الأولياء لا يعرفون.

هل يموت القطب؟

أما القطب القديم، وهو الحقيقة المحمدية، فأزلي أبدي، أو هو الأول والآخر، أما القطب الحادث فيموت، يعنون يهلك جسمه، وتنتقل الحقيقة المحمدية التي كانت مُتعينة فيه إلى بدل آخر، فيصبح هو القطب، ولهذا قالوا: القطبية لا تورث.

مدة القطبية

قال الشعراني: «ليس للقطبية مدة معينة، فقد يمكث القطب في قطبيته سنة أو أكثر، أو أقل، إلى يوم إلى سنة؛ فإنها مقام ثقيل تحمّل صاحبها أعباء الممالك الأرضية كلها ملوكها ورعاياها».

وفي هذا القدر كفاية، ونكمل الرد على هذه الأباطيل في العدد القادم، إن شاء الله وقدر، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.





من نور كتاب الله

السنة نور وبصيرة ونجاة

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اسْتَجِيبُواْ لِلّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُم لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [الأنفال: ٢٤].

من هدي رسول الله £

الصيام في شعبان

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ - £ - أَنَّهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - £ - يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ لاَ يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ لاَ يَصُومُ، وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - £ - اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلاَّ رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ».

[أبو داود ٢٤٣٦، وصححه الألباني].

من دلائل النبوة

خاتم النبوة

عن السَّائِبَ بن يزيد رضي الله عنه قال: «ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ £ ؛ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعٌ؛ فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، وَقُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِثْلَ زِرِّ الْحَجَلَةِ». [البخاري ٥٦٧٠].

من أقوال السلف

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «إن العبد إذا عمل بالبدعة خلاه الشيطان والعبادة وألقى عليه الخشوع والبكاء».

وعن عمر بن عبد العزيز رحمه الله قال في خطبة له: «ألا إن ما سنّ رسول الله £ وصاحباه فهو دين نأخذ به وننتهي إليه، وما سنّ سواهما فإنا نرجئه».

من فضائل الصحابة

عن سليمان بن يسار رضي الله عنه قال: قام عُمَرُ بنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهِ تعالى عَنْهُ بِالْجَابِيَةِ خَطِيبًا، فَقَالَ: إن رَسُولَ اللَّهِ £ قَامَ فينا كقيامي فيكُمْ فَقَالَ: «أَكْرِمُوا أَصْحَابِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثم يَظْهَرُ الكَذِبُ؛ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَحْلِفُ وَلاَ يُسْتَحْلَفُ، وَيَشْهَدُ وَلاَ يُسْتَشْهَدُ، أَلاَ فَمَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْكُنَ بُحْبُحَةَ الجنَّةِ فَلْيَلْزَمِ الْجَمَاعَةَ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الفَرْدِ، وَهُوَ مِنْ الاثْنَيْنِ أَبْعَدُ، ولا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ ثَالِثُهُمَا، وَمَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءته سَيِّئَتُهُ فَهُوَ مُؤمن». [النسائي في الكبرى ٩٢٢٥، وصححه الألباني].

حكم ومواعظ

عن شبيل بن عوف رحمه الله قال: «كان يقال من سمع بفاحشة فأفشاها فهو فيها كالذي أبداها».

وعن عمر بن عبد العزيز رحمه الله قال: «إن من أحب الأعمال إلى الله عز وجل العفو عند القدرة، وتسكين الغضب عند الحدة، والرفق بعباد الله».



من جوامع الدعاء: التعوذ من الشرك

عن معقل بن يسار رضي الله عنه قال: انطلقت مع أبي بكر الصديق رضي الله عنه إلى النبي ﷺ فقال: «يا أبا بكر، للشرك فيكم أخفى من دبيب النمل»، فقال أبو بكر: وهل الشرك إلا من جعل مع الله إلهًا آخر؟ قال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده للشرك أخفى من دبيب النمل، ألا أدلك على شيء إذا قلته ذهب عنك قليله وكثيره؟ قال: قل اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم وأستغفرك لما لا أعلم». [البخاري في الأدب المفرد ٧١٦، وصححه الألباني].

تحذيرات نبوية..!

عَنْ أَنَسِ بن مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَتَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَلَى قَوْمٍ تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِمَقَارِيضَ مِنْ نَارٍ؛ فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جِبْرِيلُ؟ فَقَالَ: هَؤُلَاءِ خُطَبَاءُ أُمَّتِكَ، الَّذِينَ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَقْرَءُونَ كِتَابَ اللهِ وَلَا يَعْمَلُونَ بِهِ» [أبو نعيم في حلية الأولياء ٧/٣٩، وحسنه الألباني في صحيح الجامع ١٢٩].

من حكمة الشعر

إذا اعتذرَ الصديقُ إليكَ يومًا
من التقصيرِ عذرَ أخٍ مقرِّ

فصُنْهُ عن جفائكَ واعفُ عنه
فإن الصفحَ شيمةُ كل حرِّ

وصايا لطلاب العلم

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: «يا طالب العلم، إن العلم ذو فضائل كثيرة، فرأسه التواضع، وعينه البراءة من الحسد، وأذنه الفهم، ولسانه الصدق، وقلبه حسن النية، ورجله زيارة العلماء، ومركبه الوقار، وسلاحه لين الكلمة، وذخيرته اجتناب الذنوب، وزاده المعروف، ومأواه الموادعة، ودليله الهدى، ورفيقه صحبة الأخيار. [كنز العمال ٣٢/١٧٠].

من البدع في شهر شعبان

دعاء ليلة النصف من شعبان، وقيام ليلتها، وصيام نهارها؛ فلم يثبت حديث صحيح في تخصيص ليلة النصف من شعبان، بدعاء معين، أو صلاة مخصوصة، أو صيام، وكل ما ورد من قيام وصيام في تلك الليلة ويومها أحاديث ضعيفة حذر منها العلماء.

ومن أشهر هذه الأحاديث ما روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه يرفعه: «إذا كانت ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلها، وصوموا نهارها، فإن الله ينزل فيها لغروب الشمس إلى سماء الدنيا، فيقول: ألا من مستغفر لي فأغفر له؟ ألا من مسترزق فأرزقه؟ ألا مبتلى فأعافيه؟ ألا كذا ألا كذا؟ حتى يطلع الفجر» [قال الألباني: موضوع، انظر السلسلة الضعيفة ٢١٣٢].

من سير الصالحين

عن زيد بن أسلم قال: دخلت على أبي دجانة وهو مريض، وكان وجهه يتهلل. فقيل: ما لوجهك يتهلل؟ فقال: ما من عملي شيء أوثق عندي من اثنتين: أما إحداهما فكنت لا أتكلم فيما لا يعنيني، وأما الأخرى: فكان قلبي للمسلمين سليمًا». [الجامع لابن وهب ١/٣٢٥ والطبقات الكبرى لابن سعد ٣/٥٥٧].











الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:

فلما كان توحيد الله عز وجل هو مفتاح كل خير، وأساس كل حسنة، وباب كل هدى؛ فقد حرصت جماعة أنصار السنة المحمدية منذ نشأتها، على يد رعيلها الأول، وعلى امتداد تاريخها المبارك؛ على دعوة الناس إلى التوحيد الخالص، وتطهير المعتقد من كل شوائب الشرك والوثنية، ونبذ الخرافة والبدع.

ويأتي هذا المقال تأكيدًا لدور الجماعة الرائد في تبصير الناس بالحق، وتصحيح معتقدهم، وتحذيرهم من الشرك، وفي هذه الصفحات نوضّح بعض ملامح منهج الإسلام الرشيد في حماية جناب التوحيد؛ حتى يظل منيع الجانب، مصون الحمى، فمن ذلك:

أولاً: تحريم إقامة المساجد على القبور

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّه £ فِي مَرَضِه الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، لَوْلا ذَلكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَوْ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا». [البخاري ١٣٩٠].

وعَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّه بْنُ عَبْدالله بْن عُتْبَةَ أَنَّ عَائِشَةَ وَعَبْدَ اللَّه بْنَ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قَالا: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُول اللَّه £ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِه، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِه، فَقَالَ - وَهُوَ كَذَلكَ -: لَعْنَةُ اللَّه عَلَى الْيَهُود وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا».[البخاري ٤٣٥].

قال الحافظ ابن حجر: «وكأنه - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - علم أنه مرتحل من ذلك المرض، فخاف أن يعظَّم قبره كما فعل من مضى، فلعن اليهود والنصارى إشارة إلى ذم من يفعل فعلهم».[فتح الباري ٢ / ١٦٠].

وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا اشْتَكَى النَّبِيُّ £ ذَكَرَتْ بَعْضُ نِسَائِه كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَة يُقَالُ لَهَا مَارِيَةُ، وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَأُمُّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَتَتَا أَرْضَ الْحَبَشَة، فَذَكَرَتَا مِنْ حُسْنِهَا وَتَصَاوِيرَ فِيهَا؛ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «أُولَئِكِ إِذَا مَاتَ مِنْهُمْ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِه مَسْجِدًا، ثُمَّ صَوَّرُوا فِيه تِلْكَ الصُّورَةَ أُولَئِكِ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّه» [البخاري ١٣٤١].

قال الحافظ ابن رجب: «هذا الحديث يدل على تحريم بناء المساجد على قبور الصالحين

وتصوير صورهم فيها، ولا ريب أن كل واحد منهما محرم، على انفراده، كما دلت عليه نصوص أخر. قال: والتصاوير التي في الكنيسة التي ذكرتها أم حبيبة وأم سلمة كانت على الحيطان ونحوها، ولم يكن لها ظل، فتصوير الصور على مثال صور الأنبياء والصالحين للتبرك بها، والاستشفاع بها يحرم في دين الإسلام، وهو من جنس عبادة الأوثان، وهو الذي أخبر النبي £ أن أهله شرار الخلق عند الله يوم القيامة، وتصوير الصور للتأسي برؤيتها أو للتنزه والتلهي محرم، وهو من الكبائر وفاعله من أشد الناس عذابًا يوم القيامة، فإنه ظالم يمثّل بأفعال الله تعالى التي لا يقدر على فعلها غيره، وأنه تعالى ليس كمثله شيء لا في ذاته، ولا في صفاته، ولا في أفعاله».

حكم الصلاة في المساجد المبنية على القبور

قال شيخ الإسلام: «اتفق الأئمة على أنه لا يُبنى مسجد على قبر؛ لأن النبي £ قال: «أَلاَ وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ؛ أَلاَ فَلاَ تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ» [مسلم ٥٣٢].

وأنه لا يجوز دفن ميت في مسجد، فإذا كان المسجد قبل الدفن غُيِّر: إما بتسوية القبر، وإما بنبشه إن كان جديدًا، وإن كان المسجد بني بعد القبر: فإما أن يُزال المسجد، وإما أن تُزال صورة القبر، فالمسجد الذي على القبر لا يصلى فيه فرض ولا نفل؛ فإنه منهي عنه».[مجموع الفتاوى ٢٢ / ١٩٥].

قال ابن القيم - رحمه الله -: «وعلى هذا فيهدم المسجد إذا بني على قبر كما ينبش الميت إذا دُفن في المسجد، فلا يجتمع في دين الله مسجد وقبر، بل أيهما طرأ على الآخر مُنع منه، وكان الحق للسابق، فلو وُضعا معًا لم يجز، ولا يجوز ولا تصح الصلاة في هذا المسجد لنهي النبي £ عن ذلك ولعنة من اتخذ مسجدًا، أو أوقد عليه سراجًا، فهذا دين الإسلام الذي بعث الله به رسوله، وغربته بين الناس كما ترى». [زاد المعاد].

وقال الشيخ ابن باز - رحمه الله -: «المساجد التي فيها قبور لا يصلى فيها، ويجب أن تُنبش القبور وتنقل رفاتها إلى المقابر العامة؛ كل قبر في حفرة كسائر القبور، ولا يجوز أن يبقى فيها قبور، لا ولي ولا غيره؛ لأن الرسول £ نهى وحذر وذم اليهود والنصارى على عملهم ذلك، ومعلوم أن من صلى عند قبر؛ فقد اتخذه مسجدًا، ومن بنى عليه ليصلى فيه؛ فقد اتخذه مسجدًا، فالواجب أن تُبعد القبور عن المساجد، وألا يجعل فيها قبور؛ امتثالاً لأمر النبي £ ، وحذرًا من اللعنة التي صدرت من ربنا عز وجل لمن بنى المساجد على القبور؛ لأنه إذا صلى في مسجد فيه قبور قد يزين له الشيطان دعوة الميت، أو الاستغاثة به، أو الصلاة له، أو السجود له فيقع في الشرك الأكبر؛ ولأن هذا من عمل اليهود والنصارى، فوجب أن نخالفهم ونبتعد عن طريقهم وعن عملهم السيئ، والله ولي التوفيق».[فتاوى الشيخ ابن باز ١ / ١٠٧].

وقال الألباني - رحمه الله -: «أما شمول الأحاديث للنهي عن الصلاة في المساجد المبنية على القبور فدلالتها على ذلك أوضح؛ وذلك لأن النهي عن بناء المساجد على القبور يستلزم النهي عن الصلاة فيها، من باب أن النهي عن الوسيلة يستلزم النهي عن المقصود بها والمتوسل بها إليه، ومثاله: إذا نهى الشارع عن بيع الخمر فالنهي عن شربه داخل في ذلك كما لا يخفى، بل النهي عنه من باب أولى، ومن البين جدًا أن النهي عن بناء المساجد على القبور ليس مقصودًا بالذات، كما أن الأمر ببناء المساجد في الدور والمحلات ليس مقصودًا بالذات، بل ذلك كله من أجل الصلاة فيها، سلبًا وإيجابًا، ويوضح ذلك المثال الآتي: لو أن رجلاً بنى مسجدًا في مكان قفر غير مأهول، ولا يأتيه أحد للصلاة فيه فليس لهذا الرجل أي أجر في بنائه لهذا المسجد، بل هو عندي آثم لإضاعته المال، ووضعه الشيء في غير محله.

فإذا أمر الشارع ببناء المساجد فهو يأمر ضمنًا بالصلاة فيها؛ لأنها هي المقصودة بالبناء، وكذلك إذا نهى عن بناء المساجد على القبور، فإنه ينهى ضمنًا عن الصلاة فيها؛ لأنها هي المقصودة بالبناء أيضًا، وهذا بيِّن لا يخفى على العاقل إن شاء الله. [تحذير الساجد ٣٠- ٣١].

وقال الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله - في الحديث دليل على بطلان الصلاة عند القبور، أو في المساجد المبنية على القبور؛ لأن النبي £ نهى عن ذلك، والنهي يقتضي الفساد عند الأصوليين، فالذي يصلي عند القبور؛ صلاته غير صحيحة، فعليه أن يعيد الفريضة؛ لأن صلاته عند القبر أو في المسجد المبني عليه قبر غير صحيحة؛ لأنها صلاة منهي عنها، والصلاة المنهي عنها غير مشروعة، فهي لا تصح.

ثانيًا: النهي عن الغلو في الصالحين

يمثل الغلو ظاهرة خطيرة في تاريخ البشرية، فهو يُعد من أكبر أسباب الانحراف بالدين عن الصراط المستقيم، وهو السبب الرئيس الذي أدى إلى الافتتان بأصحاب القبور.

قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: ﴿ وَقَالُوا لاَ تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلاَ تَذَرُنَّ وَدًّا وَلاَ سُوَاعًا وَلاَ يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴾ [نوح: ٢٣]، قال: هذه أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى

الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمْ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا، وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ؛ فَفَعَلُوا، فَلَمْ تُعْبَدْ حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ، وَتَنَسَّخَ الْعِلْمُ عُبِدَتْ. [البخاري ٤٩٢٠].

وهذا يفيد الحذر من الغلو ووسائل الشرك وإن كان القصد بها حسنًا، فإن الشيطان أدخل أولئك في الشرك من باب الغلو في الصالحين والإفراط في محبتهم.

قال ابن القيم - رحمه الله -: «إن سبب عبادة ود ويغوث ويعوق ونسر واللات، إنما كانت في تعظيم قبورهم، ثم اتخذوا لها التماثيل وعبدوها - وهذه العلة التي لأجلها نهى الشارع عن اتخاذ المساجد على القبور، هي التي أوقعت كثيرًا من الأمم إما في الشرك الأكبر أو فيما دونه من الشرك، فإن النفوس قد أشركت بتماثيل القوم الصالحين، وتماثيل يزعمون أنها طلاسم للكواكب ونحو ذلك، فإن الشرك بقبر الرجل الذي يُعتقد صلاحه؛ أقرب إلى النفوس من الشرك بخشبة أو حجر، ولهذا نجد أهل الشرك كثيرًا ما يتضرعون عندها، ويخشعون ويخضعون، ويعبدونهم بقلوبهم عبادة لا يفعلونها في بيوت الله ولا وقت السَّحر، ومنهم من يسجد لها، وأكثرهم يرجون من بركة الصلاة عندها والدعاء ما لا يرجونه في المساجد». [إغاثة اللهفان ١ / ١٨٤].

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله £ قال: «لا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتْ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ». [البخاري ٣٤٤٥]. والإطراء هو مجاوزة الحد في المدح والكذب فيه. كما قال البوصيري:

يا أكرم الخلق ما لي من ألوذ به
سواك عند حدوث الحادث العمم

وما بعده من الأبيات التي مضمونها إخلاص الدعاء واللياذ والرجاء والاعتماد في أضيق الحالات وأعظم الاضطرار لغير الله.

ومن ذلك أيضًا ما قاله عبد الرحيم اليماني في غلوه في النبي £ :

يا سيدي يا رسول الله، يا أملي
يا موئلي، يا ملاذي، يوم تلقاني
هب لي بجاهك ما قدمت من زلل
جودا ورجّح بفضل منك ميزاني
واسمع دعائي واكشف ما يساورني
من الخطوب وانفض كل أحزاني

قال ابن القيم رحمه الله: «ومن أسباب عبادة الأصنام: الغلو في المخلوق، وإعطاؤه فوق منزلته، حتى جعلوا فيه حظًا من الإلهية، وشبّهوه بالله تعالى، وهذا هو التشبيه الواقع في الأمم الذي أبطله سبحانه، وبعث رسله، وأنزل كتبه بإنكاره والرد على أهله. [إغاثة اللهفان ٢ / ٢٢٦].

وقال رحمه الله: «وما زال الشيطان يوحي إلى عباد القبور ويلقي إليهم أن البناء والعكوف عليها من محبة أهل القبور من الأنبياء والصالحين، وأن الدعاء عندها مستجاب، ثم ينقلهم من هذه المرتبة إلى الدعاء بها، والإقسام على الله بها، فإن شأن الله أعظم من أن يقسم عليه أو يسأل بأحد من خلقه.

فإذا تقرر ذلك عندهم نقلهم منه إلى دعائه وسؤاله الشفاعة من دون الله، واتخاذ قبره وثنًا تعلق عليه القناديل والستور، ويُطاف به ويُستلم ويُقبَّل، ويُحج إليه، ويذبح عنده، فإذا تقرر ذلك عندهم نقلهم منه إلى دعاء الناس إلى عبادته واتخاذه عيدًا ومنسكًا، ورأوا أن ذلك أنفع لهم في دنياهم وآخرتهم، وكل هذا مما قد عُلم من الاضطرار من دين الإسلام أنه مضاد لما بعث الله به رسوله £ من تجريد التوحيد، وألا يعبد إلا الله؛ فإذا تقرر ذلك عندهم نقلهم منه إلى أن من نهى عن ذلك فقد تنقص أهل هذه الرتب العالية وحطهم عن منزلتهم، وزعم أنه لا حرمة لهم ولا قدر، فيغضب المشركون وتشمئز قلوبهم كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [الزمر: ٤٥].

وقد سرى ذلك في نفوس كثير من الجهال والطغام، وكثير ممن ينتسب إلى العلم والدين حتى عادوا أهل التوحيد، ورموهم بالعظائم، ونفّروا الناس عنهم، ووالوا أهل الشرك وعظّموهم، وزعموا أنهم أولياء الله ودينه ورسله، ويأبى الله ذلك: ﴿وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ﴾ [الأنفال: ٣٤].

ثانيًا: النهي عن التقرب إلى الله في مكان يُعبد فيه غير الله

عن ثابت بن الضحاك قال: نذر رجل أن ينحر إبلاً ببوانة فسأل النبي £ فقال: «هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يُعبد؟» قالوا: لا، قال: «فهل كان فيها عيد من أعيادهم؟» قالوا: لا. قال رسول الله £ : «أوف بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم». [أبو داود ٣٣١٣ وصححه الألباني].

قال شيخ الإسلام رحمه الله: وهذا يدل على أن الذبح بمكان عيدهم ومحل أوثانهم: معصية لله من وجوه:

أولها: أن قوله: «أوف بنذرك» تعقيب للوصف بالحكم بحرف الفاء، وذلك يدل على أن الوصف هو سبب الحكم، فيكون سبب الأمر بالوفاء: وجود النذر خاليًا من هذين الوصفين، فيكون وجود الوصفين مانعًا من الوفاء، ولو لم يكن معصية لجاز الوفاء به.

الثاني: أنه عقب ذلك بقوله: «لا وفاء لنذر في معصية الله»، ولولا اندراج الصورة المسئول عنها

في هذا اللفظ العام، وإلا لم يكن في الكلام ارتباط.

والمنذور في نفسه وإن لم يكن معصية؛ لكن لما سأله النبي £ عن الصورتين قال له: «فأوف بنذرك» يعني: حيث ليس هناك ما يوجب تحريم الذبح هناك، فكان جوابه £ فيه أمر بالوفاء عند الخلو من هذا، ونهى عنه عند وجود هذا.

الثالث: أنه لو كان الذبح في موضع العيد جائزًا لسوَّغ النبي £ للناذر الوفاء به، بل لأوجب الوفاء به؛ إذ كان الذبح بالمكان المنذور به واجبًا، فإذا كان الذبح بمكان عيدهم منهيًا عنه، فكيف بالموافقة في نفس العيد بفعل بعض الأعمال التي تعمل بسبب عيدهم. [اقتضاء الصراط المستقيم].

صور فاضحة لعباد الأضرحة

ومع كل هذه الحيطة الشديدة التي احتاطها الإسلام من أجل التوحيد، حتى لا يُخدش جنابه، ويُصان حماه، فمع كل ذلك - وللأسف الشديد - فقد توجه القبوريون إلى الأضرحة وأصحابها بالعبادات والقربات التي لا يصح أن تُصرف إلا لله عز وجل، فتبركوا بها، وطافوا حولها، وجعلوها عيدًا ومنسكًا؛ حتى وصل الأمر إلى أن حجُّوا لها، وعظّموها، واستغاثوا بها، وذبحوا ونذروا لها.

ومن هذه الصور المخزية المعاصرة أنه قد زعم خليفة السيد البدوي في مولده عام ١٩٩١م: أن السيد البدوي موجود معك أينما كنت، ولو استعنت به في شدتك وقلت: يا بدوي مدد؛ لأعانك وأغاثك. قال ذلك أمام الجموع المحتشدة بسرادق وزارة الأوقاف بالقاهرة أمام العلماء والوزراء، وقد تناقلته الإذاعة وشاشات التلفاز. [الأضرحة وشرك الاعتقاد ص١٢١].

وما قام أحد في هذا الجمع ينكر الشرك الأكبر على قائله، فإلى الله المشتكى، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وفي أيام حكم السلطان المملوكي قيل لأحد العلماء أن يفتي بإبطال مولد البدوي لما يحدث فيه من وثنيات وشركيات، واختلاط بين النساء والرجال، وما يشيعه الصوفية من أن البدوي يشفع لزوار مولده، فأبى هذا العالم أن يفتي قائلاً: «بأن البدوي ذو بطش شديد». سبحانك هذا بهتان عظيم. [الأضرحة وشرك الاعتقاد ص١٢٠].

وقد وصل تقديس القبوريين للأضرحة أن جعلوا لها مناسك؛ فقد آل الأمر بهؤلاء الضُّلال بأن شرعوا للقبور حجًّا، ووضعوا لها مناسك، حتى صنَّف بعض غلاتهم في ذلك كتابًا سماه (مناسك حج المشاهد)؛ مضاهاة منه للقبور بالبيت الحرام، ولا يخفى أن هذا مفارقة لدين الإسلام ودخول في دين عبّاد الأصنام. [إغاثة اللهفان ١ / ١٩٧].

وفي ذلك يقول الشيخ عبد الرحمن الوكيل: «تأمل الأسطورة التي يبتدعها سدنة كل صنم؛ إذ يزعمون أن من زار هذا الوثن أو ذاك سبع مرات ماشيًا كتب له ثواب حجة، زعموا أن هذا للبدوي في طنطا، والدسوقي في دسوق، ولشبل في الشهداء».

وكذلك وصل بهم الضلال إلى أن من طاف بقبر عبد الرحيم القناوي بقنا سبع مرات أغناه ذلك عن الحج إلى بيت الله الحرام!!!! [«دمعة على التوحيد»].

لكل ضريح تخصص

لقد وصلت الخرافة ذروتها عندما جعل الصوفية لكل قبر تخصصًا، فمن ذلك ما زعموه لمقام الشيخة «صباح» في طنطا، فقد تخصصت واشتهرت ببركتها في الشفاء من العقم، أما ضريح «عز الرجال» أحد تلاميذ البدوي فقد تخصص في شفاء الأطفال، وضريح محمد الحدري المعروف بـ (العمري) فقد تخصص في أمراض الروماتيزم، وهكذا يفعل القبوريون عند الأضرحة. ما فعله أهل الجاهلية الوثنية الذين كانوا يفعلون ذلك عند ما يسمونه وثنًا وصنمًا؛ ويفعله القبوريون اليوم عندما يسمونه وليًا وقبرًا، والأسماء لا أثر لها ولا تغيّر المعاني. [«دمعة على التوحيد»].

الأنوار القرآنية تبدد أوهام القبورية

قال الله تعالى: ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ (٢٢) وَلَا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾ [سبأ: ٢٢- ٢٣].

يقول ابن القيم في «الصواعق المرسلة» (٤٦١٢) معلقًا على هذه الآية الكريمة: «فتأمل كيف أخذت هذه الآية من المشركين بمجامع الطرق التي دخلوا منها إلى الشرك، وسدتها عليهم أحكم سدّ وأبلغه؛ فإن العابد إنما يتعلق بالمعبود لما يرجو من نفعه، وإلا فلو لم يرج منه منفعة لم يتعلق قلبه به، وحينئذ فلا بد أن يكون المعبود مالكًا للأسباب التي ينفع بها عابده أو شريكًا لمالكها، أو ظهيرًا أو وزيرًا ومعاونًا له، أو وجيهًا ذا حرمة، وقد يشفع عنده؛ فإذا انتفت هذه الأمور الأربعة من كل وجه وبطلت؛ انتفت أسباب الشرك وانقطعت مواده.

فنفى (سبحانه) عن آلهتهم أن تملك مثقال ذرة في السماوات والأرض، فقد يقول المشرك: هي شريكة لمالك الحق فنفى شركتها له، فيقول المشرك: قد تكون ظهيرًا ووزيرًا ومعاونًا، فقال: ﴿ وَمَا لَهُ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴾ فلم يبق إلا الشفاعة فنفاها عن آلهتهم، وأخبر أنه لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه».

اللهم ثبتنا على التوحيد حتى نلقاك، واحشرنا مع نبيك ومصطفاك، والحمد لله رب العالمين.



الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن والاه، وبعد:

يتنوع القرآن الكريم باعتبار الإحكام والتشابه إلى ثلاثة أنواع:

النوع الأول: الإحكام العام

الذي وُصف به القرآن كله، مثل قوله تعالى: ﴿كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود: ١]، وقوله جل وعلا: ﴿الر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ﴾ [يونس: ١]. وقوله تبارك وتعالى: ﴿وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾ [الزخرف: ٤].

ومعنى هذا الإحكام: الإتقان والجودة في ألفاظه ومعانيه، فهو في غاية الفصاحة والبلاغة، أخباره كلها صدق نافعة، ليس فيها كذب، ولا تناقض ولا اختلاف، وأوامره كلها خير وبركة وصلاح، ونواهيه متعلقة بالشرور والأضرار والأخلاق الرذيلة، والأعمال السيئة، وأحكامه كلها عدل وحكمة، ليس فيها جَوْر ولا تعارض، فهذا إحكامه. [شرح القواعد الحسان للسعدي].

النوع الثاني: التشابه العام:

الذي وصف به القرآن كله مثل قوله تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣]، ومعنى هذا التشابه أن القرآن كله يشبه بعضه بعضًا في الكمال والجودة والغايات الحميدة، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

فألفاظه أحسن الألفاظ، ومعانيه أحسن المعاني.

النوع الثالث: الإحكام الخاص ببعضه، والتشابه الخاص ببعضه

مثل قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧]، ومعنى هذا الإحكام أن يكون معنى الآية واضحًا جليًّا لا خفاء فيه، مثل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ [الحجرات: ١٣]، وقوله جل وعلا: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١]، وقوله سبحانه: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، وقوله تبارك وتعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [المائدة: ٣]. وأمثال ذلك كثيرة.

فهذا الإحكام والتشابه في القرآن كما قدمنا على ثلاثة أنواع:

١- إحكام عام.

٢- وتشابه عام.

٣- وإحكام خاص، وتشابه خاص.

كله وُصف به القرآن، قال الله تعالى في وصف العام: ﴿الر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ﴾ [يونس: ١]، وقال تبارك وتعالى: ﴿كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ

مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود: ١]، وقال سبحانه: ﴿وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾ [الزخرف: ٤]، فأنت ترى أن القرآن كله وُصف بالحكمة، وأنه حكيم، وحكيم بمعنى محكم وبمعنى حاكم؛ لأن القرآن أداة الحكم، ومعنى هذا الإحكام: الإتقان والجودة في ألفاظه ومعانيه، فكله محكم مقتن جيد في أعلى ما يكون، ولكن هل هو يتفاضل في هذا الباب؟

الجواب: أما من حيث المتكلم به فإنه لا يتفاضل؛ لأن المتكلم به واحد وهو الله جل جلاله، أما من حيث الأسلوب والمعنى فإنه يتفاضل، قال النبي ﷺ حين سأل أُبي بن كعب: أيّ آية في كتاب الله أعظم؟ قال: آية الكرسي: ﴿اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٤]. فضرب على صدره وقال: «لِيَهْنِكَ العلمُ يا أبا المنذر». [مسلم٨١٠].

وقال في الفاتحة: إنها أعظم سورة في كتاب الله. [البخاري٥٠٠٦].

وقال في ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾: إنها تعدل ثلث القرآن. [البخاري ٥٠١٣، ومسلم ٨١١].

فالقرآن يتفاضل من هذا الوجه، أما من جهة المتكلم به فلا يتفاضل.

أما الثاني: فالتشابه العام، وهو أن القرآن يشبه بعضه بعضًا في الكمال، والجودة والإحكام، والأحكام والأخبار وغيرها؛ لقوله تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ﴾ [الزمر: ٢٣]، ما قال بعضه متشابه، بل كله، فهو يشبه بعضه بعضًا في الكمال والجودة والإتقان وغير ذلك. ولهذا كان جميع القرآن معجزة. [شرح أصول في التفسير لابن عثيمين].

أما الثالث: فهو أن بعض القرآن محكم وبعضه متشابه.

وهذا النوع الثالث هو الذي عليه مدار حديثنا، وسأنقل فيما يلي كلام العلماء حول معنى المحكم والمتشابه من حيث إن القرآن بعضه محكم وبعضه متشابه:

المعنى اللغوي:

لهذين اللفظين إطلاقات في اللغة وإطلاقات في الاصطلاح.

فاللغويون يستعملون مادة الإحكام (بكسر الهمز) في معانٍ متعددة، لكنها مع تعددها ترجع إلى شيء واحد، هو المنع، فيقولون: أحكم الأمر أي أتقنه ومنعه عن الفساد. ويقولون: أحكمه عن الأمر أي أرجعه عنه ومنعه منه. ويقولون: حكم نفسه وحكم الناس، أي منع نفسه ومنع الناس عما لا ينبغي، ويقولون: أحكم الفَرَس أي جعل له حَكَمَةً (بفتحات ثلاث)، والحَكَمَةَ ما أحاط بحنكي الفرس من لجام يمنعه من الاضطراب.

وقيل: «آتاه الله الحكمة» أي: العدل أو العلم، أو الحلم أو النبوة، أو القرآن.

وكذلك يستعمل اللغويون مادة التشابه فيما يدل على المشاركة في المماثلة والمشاكلة، والمؤدية إلى الالتباس غالبًا. يقال: تشابها واشتبها، أي: أشْبَهَ كلٌّ منهما الآخر حتى التبسا.

ويقال: أمور مشتبهة ومشَبَّهة - على وزان معظمة - أي مشكلة.

والشُبهة بالضم: الالتباس، ويقال: شُبِّهَ عليه الأمر تشبيهًا، أي: لُبِّس عليه (بضم الأول وتشديد الثاني مع كسره في الفعلين (شُبِّه وَلُبِّس)، ومنه قول الله سبحانه وصفًا لرزق الجنة: ﴿وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا﴾ [البقرة: ٢٥]، أي: يشبه بعضه بعضًا في المنظر، ويختلف في الطعم.

ومنه قوله حكاية عن بني إسرائيل: ﴿إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا﴾ [البقرة: ٧٠]، أي: اختلط علينا أمره والتبس فلا ندري ما المقصود منه. [عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ للسمين الحلبي ٢/٢٤٨].

المعنى الاصطلاحي:

يطلق المحكم في لسان الشرعيين على ما يقابل المنسوخ تارة، وعلى ما يقابل المتشابه تارة أخرى، فيُراد به على الاصطلاح الأول الحكم الشرعي الذي لم يتطرق إليه نسخ، ويراد به على الثاني ما ورد من نصوص الكتاب أو السنة دالاً على معناه بوضوح لا خفاء فيه، على ما سيأتي تفصيله، وموضوع بحثنا هنا متعلق بالاصطلاح الثاني. [مناهل العرفان للزرقاني ٢/٢٨٩].

أما المتشابه فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى: في المتشابهان، قوله:

أحدهما: أنها آيات بعينها تتشابه على كل الناس.

والثاني: وهو الصحيح - أن التشابه أمر نسبي، فقد يتشابه عند هذا ما لا يتشابه عند غيره، وسيأتي كلام شيخ الإسلام مفصلاً فيما بعد.

وحتى يتضح المعنى المراد من الإحكام والتشابه لا بد من تأويل آية آل عمران: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧].

قوله: ﴿الْكِتَابَ﴾ هو القرآن، ثم قسّم الله هذا الكتاب؛ فقال: ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾. يعني: ومنه أخر متشابهات، وهنا يتعين أن نقول: «ومنه أخر» ليتم التقسيم.

فـ «أُخر» مبتدأ خبره محذوف يعني: ومنه أخر متشابهات، نظير قوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾ [هود: ١٠٥]، فـ «سعيد» هنا ليست معطوفة على «شقي»؛ لأنها لو كانت معطوفة عليها لفسد التقسيم، ولكن التقدير: منهم شقي ومنهم سعيد.

والاشتباه قد يكون اشتباهًا في المعنى، بحيث يكون المعنى غير واضح، أو اشتباهًا في التعارض، بحيث يظن الظان أن القرآن يعارض بعضه بعضًا، وهذا لا يمكن أن يكون؛ لأن الله عز وجل قال: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]، والقرآن يصدق بعضه بعضًا.

والتعارض الذي قد يفهمه بعض الناس يكون للأسباب التالية:

١- إما لقصور في العلم.

٢- أو قصور في الفهم.

٣- أو تقصير في التدبر.

٤- أو سوء في القصد، بحيث يظن أن القرآن يتعارض، فإذا ظن هذا الظن لم يوفق للجمع بين النصوص، فيُحرَم الخير؛ لأنه ظن ما لا يليق بالقرآن، قال الله تعالى: ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾: «الآيات»: جمع آية، وهي العلامة، وكل آية في القرآن هي علامة على مُنزلها؛ لما فيها من الإعجاز والتحدي.

وقوله: ﴿مُحْكَمَاتٌ﴾ أي: متقنات في الدلالة والحكم والخبر، فأخبارها وأحكامها متقنة معلومة ليس فيها إشكال.

وقوله: ﴿وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾: يعني: أن أحكامها غير معلومة، وأخبارها غير معلومة، فصار المحكم هو المتقن في الدلالة، سواء كان خبرًا أو حكمًا، والمتشابه هو الذي دلالته غير واضحة، سواء كان خبرًا أو حكمًا.

ولذلك نجد أن بعض الآيات لا تدل دلالة صريحة على الحكم الذي اسْتُدِل بها عليه، وبعض الآيات الخبرية أيضًا لا تدل دلالة صريحة على الخبر الذي استُدل بها عليه.

قال الله تعالى: ﴿هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾.

قدَّم وصف هذه المحكمات وبيان حالها؛ ليتبادر إلى الذهن أول ما يتبادر أنه يرد المتشابهات إلى المحكمات؛ لأنها أمٌّ، وأمُّ الشيء مرجعه وأصله، كما قال تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]، أي: المرجع وهو اللوح المحفوظ الذي ترجع الكتابات كلها إليه، ومنه سُميت الفاتحة أم الكتاب؛ لأن مرجع القرآن إليها، فهذه المحكمات يجب أن تُرد إليها المتشابهات.

قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾: ينقسم الناس بالنسبة إلى هذه المتشابهات إلى قسمين:

١- قسم يتبعون المتشابه، ويضعونه أمام الناس، ويعرضونه عليهم؛ فيقولون: كيف كذا؟ كيف كذا؟

٢- وقسم آخر يقولون: آمنا به كل من عند ربنا، فإذا كان من عند ربنا فلا يمكن أن يتناقض، ولا يمكن أن يخالف بعضه بعضًا، بل هو متحد متفق، فيرد المتشابه منه إلى المحكم، ويكون جميعه محكمًا.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ الزيغ: بمعنى الميل، من قولهم: زاغت الشمس إذا مالت عن كبد السماء (أي وسط السماء).

أي في قلوبهم ميل عن الحق، فهم لا يريدون الحق، وإنما يتتبعون المتشابه، فتجدهم - والعياذ بالله - يأخذون آيات القرآن التي فيها اشتباه حتى يضربوا بعضها ببعض وما أكثر هؤلاء، ليصدوا عن سبيل الله ويشككوا الناس في كلام الله عز وجل، وأما الذين ليس في قلوبهم زيغ وهم الراسخون في العلم الذين عندهم من العلم ما يتمكنون به أن يجمعوا بين الآيات المتشابهة، وأن يعرفوا معناها،

فهؤلاء لا يكون عندهم هذا التشابه، بل يقولون: ﴿آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾، فلا يرون في القرآن شيئًا متعارضًا متناقضًا.

وكل أهل البدع من الرافضة (الشيعة) والخوارج والمعتزلة والجهمية وغيرهم كلهم اتبعوا ما تشابه منه، لكن مستقل ومستكثر، فهؤلاء يتبعون ما تشابه لهذين الغرضين، أو لأحدهما:

١- ﴿ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ أي: صد الناس عن دين الله، لأن الفتنة بمعنى الصد عن دين الله، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقِ﴾ [البروج: ١٠]، فتنوهم: يعني صدوهم عن دين الله.

٢- ﴿وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ أي: طلب تأويله لما يريدون، فهم يفسرونه على مرادهم لا على مراد الله تعالى. اهـ. «تفسير ابن عثيمين».

واختلف: هل المتشابه مما يمكن الاطلاع على علمه، أو لا يعلمه إلا الله؟ على قولين: منشؤهما الاختلاف في قوله: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ٧]، هل هو معطوف و«يقولون» حال؟ أو مبتدأ، وخبره: «يقولون» والواو للاستئناف؟

فأكثر السلف يقولون بالوقف على قوله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾، ثم نبتدئ فنقول: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾، وعلى هذا تكون الواو في: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ للاستئناف، «والراسخون»: مبتدأ وجملة: «يقولون» خبر المبتدأ، ويصبح المعنى أن هذا المتشابه لا يعلم تأويله إلا الله عز وجل، وأما الراسخون في العلم فيقولون: ﴿آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾، وليس في كلام ربنا تناقض ولا تضارب، فيسلِّمون الأمر إلى الله عز وجل، لأنه هو العالم بما أراد.

ووصل بعض السلف ولم يقف، فقرأ: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾، فتكون الواو للعطف، والراسخون: معطوفة على لفظ الجلالة، أي: لا يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم، بخلاف الذين في قلوبهم زيغ فهؤلاء لا يعلمون، والحقيقة أن ظاهر القراءتين التعارض؛ لأن:

القراءة الأولى: تقتضي أنه لا يعلم تأويل هذا المتشابه إلا الله.

القراءة الثانية: تقتضي أن هذا المتشابه يعلم تأويله الله والراسخون في العلم. فيكون ظاهر القولين التعارض، ولكن الصحيح أنه لا تعارض بينهما، وأن هذا الخلاف مبني على الاختلاف في معنى التأويل في قوله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾، فإن كان المراد بالتأويل التفسير فقراءة الوصل أولى، لأن الراسخين في العلم يعلمون تفسير القرآن المتشابه، ولا يخفى عليهم، لرسوخهم في العلم، وبلوغهم عمقه، لأن الراسخ في الشيء هو الثابت فيه المتمكن منه، فهم لتمكنهم وثبوت أقدامهم في العلم وتعمقهم فيه يعلمون ما يخفى على غيرهم.

أما إذا جعلنا التأويل بمعنى العاقبة والغاية المجهولة، فالوقف على «إلا الله» أولى، لأن عاقبة هذا المتشابه وما يؤول إليه أمره مجهول لكل الخلق.

والتأويل يكون بمعنى التفسير، وبمعنى العاقبة المجهولة التي لا يعلمها إلا الله وكلا المعنيين موجود في القرآن.

فمن الأول: قول أحد صاحبي السجن ليوسف عليه السلام: ﴿إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا وَقَالَ الْآخَرُ إِنِّي أَرَانِي أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْزًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف: ٣٦]، أي: بتفسير هذه الرؤية ما معناها؟ ففسرها، ومن ذلك قول الرسول ﷺ في ابن عباس: «اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل». رواه أحمد وصححه الشيخ أحمد شاكر.

أي تفسير الكلام ومعرفة معناه.

ومن الثاني: قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ﴾ [الأعراف: ٥٣].

فقوله: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ﴾ يعني: عاقبته وهو ما يؤول إليه.

﴿يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ﴾ بمعنى: تأتي عاقبته التي وعدوا بها، ومنه كذلك قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

يعني: أحسن عاقبة ومآلاً. [تفسير ابن عثيمين].

وللحديث بقية إن شاء الله.







إعداد/ أسامة سليمان

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فإن الإمامة تعد ركنًا من أركان الإيمان عند الشيعة الرافضة، بل إن إيمان المرء - عندهم - لا يتم إلا باعتقادها، ولا يُقبل منه عمل إلا بتحقيقها، والإمامة عندهم محصورة في الوحي، بمعنى أنها وصاية من النبي £ ، وإذا تولاها غير المنصوص عليه - بزعمهم - يجب تكفيره والبراءة منه.

وأول من أظهر هذا المعتقد عند الرافضة هو ابن سبأ الذي كان في يهوديته يرى أن يوشع بن نون هو وصي موسى عليه السلام، فلما أسلم أظهر هذه المقالة في علي بن أبي طالب. [رجال الكشي ص١٠١، والمقالات والفرق للقمي ص٢٠].

والإمامة عند الرافضة منصب إلهي كالنبوة، فكما أن الله سبحانه يختار ما يشاء من عباده للنبوة والرسالة، ويؤيده بالمعجزة التي هي كنص من الله عليه، فكذلك يختار للإمامة من يشاء ويأمر نبيه بالنص عليه، وأن ينصبه إمامًا للناس من بعده. [الشيعة وأصولها ص٥٨].

ومما يجب ملاحظته في هذا الصدد أن الرافضة يرون أن الإمامة كالنبوة، فكما أن الله اختار من خلقه أنبياء، فيختار سبحانه منهم أئمة، وينص عليهم ويُعلم الخلق بهم، ويقيم بهم الحجج، ويؤيدهم بالمعجزات، وينزل عليهم الكُتب، ويوحي إليهم، ولا يقولون أو يفعلون إلا بأمر الله ووحيه، وفي هذا يقول المجلسي في «بحار الأنوار»: «لا يصل عقولنا فرق بين النبوة والإمامة».

منزلة الإمامة عند الرافضة وحكم من جحدها

ولبيان منزلة الإمامة عند الرافضة إليك أخي القارئ بعض ما ذكره أئمتهم وعلماؤهم:

يقول الكليني عن أبي جعفر: «بني الإسلام على خمس: الصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، والولاية، ولم ينادَ بشيء كما نودي بالولاية».

يقول المجلسي: «لا ريب أن الولاية والاعتقاد بإمامة الأئمة أصلٌ من أصول الدين، ولا يجوز فيها تقليد الآباء والأهل المربين مهما عظموا، بل يجب النظر فيها كما يجب النظر في التوحيد والنبوة..».

بل يمتد الأمر إلى ادعائهم أن النبي £ حينما عرج به أُوحي إليه بالولاية لعلي أكثر مما أُوصي بالفرائض.

والإمامة بهذه المنزلة هي الحد بين الإيمان والكفر في معظم كُتب الرافضة وأقوال أئمتهم، يقول ابن القمي: «واعتقادنا فيمن جحد إمامة أمير المؤمنين علي كمن جحد نبوة جميع الأنبياء، ومن أقر بأمير المؤمنين علي وأنكر واحدًا من بعده من الأئمة، كمن أقر بجميع الأنبياء وأنكر نبوة محمد £ ، ولذا لا فرق عند البحراني بين من كفر بالله سبحانه ورسوله وبين من كفر بالأئمة عليهم السلام؛ لأنها من أصول

الدين». [الحدائق الناضرة ١٨ / ١٥٣].

وجاحد الإمامة يخلد في النار عند المجلسي؛ إذ يقول: «إن إطلاق لفظ الشرك والكفر على من لم يعتقد إمامة أمير المؤمنين علي والأئمة من ولده تدل على أن منكرها يُخلد في النار». [بحار الأنوار ٢٣ / ٣٩٠].

ويذهب ابن المطهر إلى أن الإمامة لُطْف عام والنبوة لطف خاص؛ لإمكان خلو الزمان من نبي حي بخلاف الإمام، وإنكار اللطف العام شرٌّ من إنكار اللطف الخاص، والزمان لا يخلو عندهم من إمام، وإنكار ذلك أشد كفرًا من اليهود والنصارى، ولذا فالإيمان بالإمام الغائب (المهدي المنتظر) من أسس عقيدتهم، ومنكره كافر لا شك في كفره، مع أن بعض علماء الشيعة وبعض محققي الأنساب يرون أنه لم يولد أصلاً.

ويغالى نعمة الله الجزائري عندما يعلن انفصال الشيعة عن المسلمين بسبب قضية الإمامة فيقول: «لم نجتمع معهم على إله، ولا نبي ولا إمام؛ ذلك لأنهم يقولون: إن نبيهم محمد ﷺ وخليفته من بعده أبو بكر، ونحن لا نقول بهذا الرب، ولا بذلك النبي، بل نقول: إن الرب الذي خليفة نبيه أبو بكر ليس ربنا ولا ذلك النبي نبينا». [الأنوار النعمانية ٢ / ٢٧٩].

وترتب على هذه العقيدة أن من أنكر واحدًا من أئمتهم الاثنى عشر حكموا عليه بالكفر واللعن والردة والخلود في النار، فجميع فئات المسلمين عدا الاثنى عشرية عندهم كفار، ولذا تناول تكفيرهم كلاً من:

١- الصحابة الأطهار رضوان الله عليهم:

وحول هذا المعتقد يذكر شيخ الإسلام – رحمه الله – أن الرافضة تقول: «إن المهاجرين والأنصار كتموا النص، فكفروا إلا نفرًا قليلاً»، ويقول القاضي عبد الجبار: «أما الإمامية فقد ذهبت إلى أن الطريقَ إلى إمامة اثنى عشر النصُّ الجليُّ، الذي يكفر من أنكره، ويجب تكفيره، فكفروا لذلك صحابة النبي ﷺ».

٢- أهل البيت:

والحكم بالكفر والردة لكل الصحابة عدا سبعة على أفضل تقدير ليس فيهم أحد من أهل بيت النبي ﷺ سوى علي رضي الله عنه وأهل البيت النبوي من زوجات الرسول ﷺ وقرابته يدخلون في حكم الرافضة بالكفر على جميع الصحابة، مع أنهم يزعمون التشيع لأهل بيت رسول الله ﷺ، فيا عجبًا من تناقض القوم الذين ينفذون أغراض أعداء الإسلام لأنهم صناعتهم!!

وقد خصت الرافضة بالطعن والتكفير جملة من أهل بيت رسول الله ﷺ كعم النبي ﷺ العباس رضي الله عنه؛ حتى زعموا أن الله أنزل فيه قوله سبحانه: ﴿وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي الآخِرَةِ أَعْمَى وَأَضَلُّ سَبِيلاً﴾ [الإسراء: ٧٢]، وابنه عبد الله بن العباس حبر الأمة وترجمان القرآن الذي خصوه باللعن، وبأنه سخيف العقل. [أصول الكافي ١ / ٢٤٧].

وقد جاء في الكافي وفي رجال الكشي: «اللهم الْعَنْ ابني فلان وأعم أبصارهما، كما عميت قلوبهما، واجعل عمى أبصارهما دليلاً على عمى قلوبهما». [رجال الكشي ص٥٢].

وعلق على هذا شيخهم حسن المصطفوي فقال: «هما عبد الله بن عباس وعبيد الله بن عباس». [أصول الشيعة الإمامية ٢ / ٨٩٢].

وبنات النبي ﷺ يشملهن سخط الشيعة الاثنى عشرية وحنقهن عدا فاطمة رضي الله عنها، وقد ذكر صاحب الكافي أن «كل من لم يؤمن بالاثنى عشر إمامًا فهو كافر، وإن كان علويًّا فاطميًا». [أصول الكافي ١ / ٣٧٢].

كما كفروا أمهات المؤمنين أزواج رسول الله ﷺ، ولم يستثنوا واحدة منهن في نصوصهم، بيد أنهم خصوا عائشة وحفصة رضي الله عنهما بالذم واللعن والتكفير، وقد ذكر القمي في تفسيره الذي يعد أصول التفاسير عندهم قذفًا شنيعًا لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها يتضمن تكذيب القرآن، وقد ذكر الحافظ ابن كثير في تفسير سورة النور أن «من قذف عائشة بعد أن أثبت القرآن براءتها فهو كافر معاند للقرآن». وذكر القرطبي أن «كل من سبّها مما برأها الله منه مكذب لله، ومن كذّب الله فهو كافر». [تفسير القرطبي ١٢ / ٢٠٦].

٣- خلفاء المسلمين وحكوماتهم:

فكل راية تُرفع قبل راية القائم صاحبها طاغوت، وإن كان رافعها يدعو إلى الحق، ولذا فكل حكومة غير الحكومة الإمامية الرافضية باطلة، وصاحبها ظالم طاغوت يُعبد من دون الله، ومن يبايعه فإنما يعبد غير الله. [راجع بحار الأنوار ١٤٧ / ١١٣].

٤- الحكم على الأمصار الإسلامية بأنها دار كفر:

يذهب الرافضة إلى تكفير وسب بلاد المسلمين وتكفير أهلها، لاسيما مكة والمدينة وأرض الشام، ففي أصول الكافي: «إن أهل مكة ليكفرون بالله جهرةً، وإن أهل المدينة أخبث من أهل مكة سبعين ضعفًا». [الكافي: ٢ / ٤٠٩].

وكذا قالوا عن أهل الشام هم شر من اليهود والنصارى، أما أهل مصر فهم ملعونون على لسان داود عليه السلام، وعندما غضب الله على بني إسرائيل أدخلهم مصر، وعندما رضي الله عنهم أخرجهم منها إلى غيرها.

وقالوا أيضًا: بئس البلاد مصر، فإنها سجن من سخط الله عليه من بني إسرائيل، والمكث فيها يورث الدياثة. [بحار الأنوار ٦ / ٢١١].

هذا مع أن النبي ﷺ أوصى بأهل مصر كما بوب الإمام مسلم في صحيحه.

وللحديث بقية إن شاء الله، والله من وراء القصد.



الحمد لله رب العالمين، يقص الحق، ويهدي السبيل، والصلاة والسلام على خاتم النبيين محمد النبي الأمي الأمين، بشرت به التوراة والأناجيل؛ فآمن به من هداه الله وكفر من أضله الله.. وبعدُ:

قال تعالى: ﴿ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا (١٥٦) وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا (١٥٧) بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾ [النساء: ١٥٦- ١٥٨]. الحديث هنا عن اليهود الذين نقضوا المواثيق، وخانوا العهود، وقتلوا الأنبياء، وكفروا بالله وكتبه ورسله، واتهموا مريم - عليها السلام - بالزور والبهتان، وادعوا قتل المسيح عليه السلام، لكن الله سبحانه يردُّ عليهم ردًا قاطعًا حاسمًا: ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ ﴾.

ونحن ابتداءً نؤمن بما أخبرنا الله به - فهو سبحانه - أعلم، وهو على كل شيء قدير، وقد نجى عبده ورسوله عيسى عليه السلام من كيد اليهود ومن براثن خيانتهم، وقد قال تعالى: ﴿ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾. نعم فالله - سبحانه - عزيز لا يُغلب، حكيم في كل ما يصدر عنه سبحانه من أقوال وأفعال، نؤمن بذلك ونسأل الله أن نلقاه على هذا الإيمان غير مفتونين ولا ضالين.

ولما كانت الفتنة قد عظمت والبلاء قد عمَّ في قضية المسيح عليه السلام.. مولده وبعثته، وموته ومبعثه مرة أخرى؛ فإن الأمر يحتاج إلى مزيد بيان للرد على افتراءات اليهود وأكاذيبهم، ومن سار في فلكهم؛ حتى يحيا من حي عن بينة، ويهلك من هلك عن بينة، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

وسنحاول بعون الله تناول هذا الموضوع في المحاور الآتية:

أولاً: أقوال المفسرين في الآيات السابقة

أ- يعدِّد القرآن الكريم رذائل بني إسرائيل التي

أدت إلى لعنتهم من الله ومن أنبيائه في الآية السابقة على هذه الآيات، فيقول تبارك وتعالى: ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾. هذا كفر عام بجميع آيات الله ورسله. أما قوله تعالى: ﴿ وَبِكُفْرِهِمْ... ﴾ هنا فيقصد به كفر مخصوص وهو كفرهم بعيسى ابن مريم عليه السلام؛ لأنه استلزم ما جاء بعده من قولهم على أمه ورميهم لها بما هي بريئة منه وغافلة عنه، وقد برأها الله سبحانه في أكثر من موضع في كتاب الله، منها قوله تعالى: ﴿ وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِ وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ ﴾ [التحريم: ١٢]، وقد سبق أن وفينا هذا الموضوع حقه.

ب- أما قولهم: ﴿ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﴾ فلك أن تتساءل كيف يقولون عنه إنه رسول الله، وينسبونه لأمه مع كفرهم؛ وقولهم ما قالوا عن أمه؟

يجيب عن هذا التساؤل صاحب الكشاف فيقول: «قالوه على وجه الاستهزاء كقول فرعون لقومه عن موسى: ﴿ إِنَّ رَسُولَكُمُ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ ﴾ [الشعراء: ٢٧]، ويجوز أن يضع الله سبحانه الذكر الحسن مكان ذكرهم القبيح في الحكاية عنهم؛ تنزيهًا لعيسى عليه السلام، ورفعًا لمنزلته عما كانوا يذكرونه به». اهـ.

جـ- قوله تعالى: ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ ﴾. قال الشيخ حسنين محمد مخلوف: «زعم أكثر اليهود أنهم قتلوا المسيح وصلبوه، فأكذبهم الله - تعالى - في ذلك وقال: ﴿ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ أي ألقى شبه المسيح على المقتول؛ لأنهم لما دخلوا ليقتلوه وجدوا هذا الشبيه، فأخذوه يظنونه المسيح، وما هو بالمسيح؛ لأن المسيح الحقيقي قد رفعه الله إليه ونجاه من شرورهم».

د- أما كيفية النجاة فقد كثرت فيها أقوال المفسرين نختار منها قولين هما أرجح ما قيل والله أعلم:

القول الأول للعلامة الألوسي في تفسيره قال رحمه الله: «إن الله تعالى ألقى شَبَه عيسى عليه السلام على أحد الذين خانوه، وكان ممن يدعي الإيمان به، وهو «يهوذا الاسخربوطي» الذي كان عينًا وجاسوسًا على المسيح، والذي أرشد الجند الذين أرادوا قتله إلى مكانه، وقال لهم: «أنا أدلكم عليه، وآخذ على ذلك ثلاثين درهمًا، وقال لهم من أقبّله أمامكم يكون هو المسيح؛ فلما دخل البيت الذي كان فيه عيسى ليدلهم عليه ليقتلوه رفع الله عيسى وألقى شبهه على ذاك المنافق، فأخذوه وهم يظنون أنه عيسى وقتلوه».

وهذه الرواية اعتمدت فيما ذكرت على ما جاء في الأناجيل مفصلاً، وقد أشار الألوسي إلى ذلك. وهو معذور فيما ذهب إليه لندرة تفصيل ذلك في القرآن أو السنة الصحيحة؛ ولأن هذه النصوص لا تتعارض مع القرآن الكريم في نفي الصلب عن عيسى عليه السلام.

أما القول الثاني فهو للإمام ابن كثير رحمه الله وقد نحى منحى آخر، واستدل لقوله بحديث عن ابن عباس، وقال عنه: صحيح الإسناد إلى ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لَمَّا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَ عِيسَى إِلَى السَّمَاءِ، فَخَرَجَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَفِي الْبَيْتِ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مِنَ الْحَوَارِيِّينَ، يَعْنِي فَخَرَجَ عِيسَى مِنْ عَيْنٍ فِي الْبَيْتِ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ مَاءً، فَقَالَ: إِنَّ مِنْكُمْ مَنْ يَكْفُرُ بِي اثْنَتَيْ عَشْرَةَ مَرَّةً بَعْدَ أَنْ آمَنَ بِي، قَالَ: أَيُّكُمْ يُلْقَى عَلَيْهِ شَبَهِي، فَيُقْتَلَ مَكَانِي وَيَكُونَ مَعِي فِي دَرَجَتِي، فَقَامَ شَابٌّ مِنْ أَحْدَثِهِمْ سِنًّا، فَقَالَ لَهُ: اجْلِسْ، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ الشَّابُّ: أَنَا، فَقَالَ: أَنْتَ هُوَ ذَاكَ، فَأُلْقِيَ عَلَيْهِ شَبَهُ عِيسَى، وَرُفِعَ عِيسَى مِنْ رَوْزَنَةٍ فِي الْبَيْتِ إِلَى السَّمَاءِ، قَالَ: وَجَاءَ الطَّلَبُ مِنَ الْيَهُودِ فَأَخَذُوا الشَّبَهَ، فَقَتَلُوهُ ثُمَّ صَلَبُوهُ، فَكَفَرَ بِهِ بَعْضُهُمُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ مَرَّةً بَعْدَ أَنْ آمَنَ بِهِ، وَافْتَرَقُوا ثَلَاثَ فِرَقٍ، فَقَالَتْ فِرْقَةٌ: كَانَ اللَّهُ فِينَا مَا شَاءَ ثُمَّ صَعِدَ إِلَى السَّمَاءِ، فَهَؤُلَاءِ الْيَعْقُوبِيَّةُ، وَقَالَتْ فِرْقَةٌ: كَانَ فِينَا ابْنُ اللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ رَفَعَهُ إِلَيْهِ، فَهَؤُلَاءِ النَّسْطُورِيَّةُ، وَقَالَتْ فِرْقَةٌ: كَانَ فِينَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ، وَهَؤُلَاءِ الْمُسْلِمُونَ، فَتَظَاهَرَتِ الْكَافِرَتَانِ عَلَى الْمُسْلِمَةِ فَقَتَلُوهَا، فَلَمْ يَزَلِ الْإِسْلَامُ طَامِسًا حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ» [رواه ابن أبي حاتم في تفسيره ٤ / ٤٣١، وأورده ابن كثير في تفسيره ١ / ٧٠٩ وقال: هذا إسناد صحيح].

وأظن أن ابن عباس نقله عن علماء أهل الكتاب، والله أعلم.

وللحديث بقية، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ونبيه محمد، وعلى آله أجمعين.





عضل النساء عن نكاح الأكفاء

إعداد/ جمال عبدالرحمن

حبس المرأة عن الزواج

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعدُ:

يقول رب العزة جل وعلا: ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكُمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٣٢].

فقوله: ﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ﴾ والعَضْل: الحبس والتضييق، ومنه عضَلَتْ الدجاجة؛ إذا نشب بيضها فيها فلم يخرج.

وهذه الآية نهت الأولياء (أولياء المرأة) أن يعضلوها، أي يمنعوها حق الزواج إذا خطبها الكفء، ورضيت به المرأة.

فكثير من الآباء والأولياء - سامحهم الله - يتعامل مع المرأة معاملة عنيفة، ويمارس سلطته عليها بنوع من الإجحاف والظلم والتعسف، غير عابئ ولا مهتم بأمر الله تعالى ورسوله ﷺ بتقوى الله في النساء الضعيفات، وقد أمر الشرع بالإحسان إليهن، وتزويجهن، ومراعاة حاجاتهن وضعفهن.

العضل ظلم ومشقة

وفي عضل المرأة عن نكاح الكفء إذا حان موعد زواجها: ظلمٌ لها وقهر، كما أن في ذلك تعريضًا لها للفتنة والانحراف، فعلى كل من ولي أمر امرأة ألا يشق عليها بما يعرّضها للحرج في دينها وكرامتها؛ حتى لا يتعرض لعقاب الله تعالى ووعيده، وتصيبه دعوة الرسول ﷺ فتضيع دنياه وآخرته فيهلك. قال ﷺ: «اللهم مَن وليَ من أمر أمتي شيئًا فرفق بهم؛ فارفق به، ومن ولي من أمر أمتي شيئًا فشق عليهم؛ فاشقق عليه».[مسلم ١٨٢٨].

فليحذر العاضل من الظلم، فإن الله لا يهدي القوم الظالمين، ولا يُصلح عمل المفسدين، ولا يحب الفساد، فعضل المرأة عمل من أعمال الجاهلية، التي كانت تحتقر المرأة وتصادر حقوقها، فالعاضل ظالم، وصاحب قسوة في القلب، منزوع الرحمة، فظّ غليظ القلب.

العضل في القرآن والسنة

سبق ذكر الآية التي فيها قول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ ﴾. قال ابن عباس رضي الله عنهما: لا تقهروهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن؛ يعني: الرجل تكون له المرأة وهو كاره لصحبتها، ولها عليه مهر، فيضربها لتفتدي. [تفسير ابن أبي حاتم ٤ / ٨٣].

وقال آخرون: إن الذين نُهُوا عن العضل هم أولياء الميت الذين يرثون زوجته، ويمنعونها من الزواج حتى تموت فيرثونها.

وبشأن الآية الأولى آية البقرة: ﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾: قال علي بن أبي طلحة: عن ابن عباس رضي الله عن الجميع: نزلت هذه الآية في الرجل يطلق امرأته طلقة أو طلقتين، فتنقضي عدتها، ثم يبدو له أن يتزوجها

وأن يراجعها، وتريد المرأة ذلك، فيمنعها أولياؤها من ذلك، فنهى الله أن يمنعوها. [الطبري ٥ / ٢٢].

وقد رُوي أن هذه الآية نزلت في معقل بن يسار المزني وأخته، فقد روى البخاري رحمه الله في كتابه «الصحيح» عند تفسير هذه الآية أن أخت معقل بن يسار طلقها زوجها فتركها حتى انقضت عدتها فخطبها، فأبى معقل، فنزلت: ﴿ فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ ﴾ [فتح الباري: ٨ / ٤٠].

وهكذا رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وابن أبي حاتم، من طرق متعددة عن الحسن عن معقل بن يسار أنه زوَّج أخته رجلاً من المسلمين على عهد رسول الله ﷺ، فكانت عنده ما كانت، ثم طلقها تطليقة لم يراجعها حتى انقضت العدة، فهويها وهويته، ثم خطبها مع الخطَّاب، فقال له: يا لكع؛ أكرمتك بها وزوجتك فطلقتها؟ والله لا ترجع إليك أبدًا آخر ما عليك، فعلم الله حاجته إليها، وحاجتها إلى بعلها، فأنزل الله: ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ ﴾ إلى قوله: ﴿ وَأَنْتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ ﴾، فلما سمعها معقل قال: سمعًا لربي وطاعة، ثم دعاه فقال: «أُزوِّجك وأكرمك». [الترمذي ٢٩٨١ وصححه الألباني]. زاد ابن مردويه: وكفَّرتُ عن يميني. [البيهقي ٧ / ١٠٤].

وقوله: ﴿ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ﴾ أي: هذا الذي نهيناكم عنه من منع الولايا أن يتزوجن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف يأتمر ويتعظ به وينفعل له ﴿ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ ﴾ أيها الناس ﴿ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ﴾ أي: يؤمن بشرع الله، ويخاف وعيد الله وعذابه في الدار الآخرة، وما فيها من الجزاء، ﴿ ذَلِكُمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ ﴾ أي: اتباعكم شرع الله في رد الموليات إلى أزواجهن، وترك الحمية في ذلك أزكى لكم وأطهر لقلوبكم، ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ ﴾ أي: من المصالح فيما يأمر به وينهى عنه ﴿ وَأَنْتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ ﴾ أي: الخير فيما تأتون ولا فيما تذرون. [انتهى من تهذيب ابن كثير].

أنواع العضل في حق النساء

١- النوع الأول كما أسلفنا وهو منع المرأة من الرجوع إلى زوجها الذي طلقها، وهذا الذي نهى عنه القرآن كما جاء في سورة البقرة الآية (٢٣٢).

٢- النوع الثاني: عضل المرأة ومنعها من الزواج ابتداءً؛ للاستفادة منها في الخدمة المنزلية، أو للاستفادة من مالها وراتبها الذي تتقاضاه شهريًا، فيعتبرها وليها أنها كالبقرة الحلوب، إذا انتقلت إلى غيره انقطع عنه الحليب والدَّرّ، وبقي له الفقر والشر. وهذا الذي يفعل ذلك يحمل وزرًا عظيمًا، فليتق الله.

٣- عضل البنت عن الزواج من الكفء إذا كان من خارج قبيلتها، ولو طالت عنوستها، ولو كان في ذلك فتنتها، وهذا فيه من الجاهلية والعصبية البغيضة الممقوتة التي أمر الإسلام بهدمها، ومثل هذا الرجل ظالم، وظلمه سيسوّد وجهه إن لم يُصلح.

٤- عضل المرأة عن الزواج مرة أخرى بعد طلاقها أو وفاة زوجها، خاصةً إذا كان معها أولاد، ونسمع في ذلك كلامًا جاهليًا غبيًا أحمق، فالبعض يقول لمثل هذه المرأة: أنت معك معاش زوجك كاملاً، وتسكنين في بيت ملْك، وليس إيجارًا، فماذا ستصنعين بالرجل (الزوج)، ولم يعلم أمثال هؤلاء الحمقى أن الله تعالى قال عن الأزواج: ﴿ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ [الروم: ٢١]، وقال: ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فهؤلاء جعلوا الزواج أكلاً وشربًا وشقة سكنية!!

٥- عضل المرأة عن المشورة في الزواج، أو عن تزويجها بمرغوب عندها، فيكرهها وليها على الزواج بمن لا تحب، طمعًا في عَرَض من أعراض الدنيا، وهذا أيضًا من الظلم البيِّن والفظاظة والغلظة.

٦- عضل الزوجة بالتضييق عليها لتطلب الطلاق، وتتنازل عن حقوقها على أنها هي الكارهة والمختلعة، لكنها في الحقيقة تفر من جحيم زوجها، وهذا النوع من العضل هو الذي نهى الله تعالى عنه كما جاء في سورة النساء: ﴿ وَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ ﴾ [النساء: ١٩].

وكل صورة من هذه الصور تحمل الكثير من الظلم والهضم لحقوق النساء، ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه بظلمه لغيره، والله محاسبه على ما يفعل، قال الله تعالى: ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لاَ يُظْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٨١].

موقف خيار المسلمين من العضل

قال اللهُ تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلاَ مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ

أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

قال السعدي رحمه الله تعالى في تفسيره: أي لا ينبغي ولا يليق بمن اتصف بالإيمان إلا الإسراع في مرضاة الله ورسوله، وامتثال أمرهما، والهرب من سخط الله ورسوله، واجتناب نهيهما، فلا يليق بمؤمن ولا مؤمنة ﴿ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا ﴾ من الأمور، وحتَّما به، وألزما به: ﴿ أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ أي الخيار: هل يفعلونه أم لا؟ بل يعلم المؤمن والمؤمنة أن الرسول ﷺ أولى به من نفسه، فلا يجعل بعض أهواء نفسه حجابًا بينه وبين أمر الله ورسوله. انتهى (ص٦٣٨).

وخيار المسلمين لا يملك الواحد منهم أن يتوقف عن أمر الله ورسوله لحظة وفي أقل القليل.

١- فهذا معقل بن يسار كما تقدم يمنع أخته من العودة لمطلّقها مرة أخرى، فلما نزل قوله الله تعالى: ﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ ﴾ قال: سمعًا لربي وطاعة، أزوّجك وأكرمك. وما كان ذلك منه إلا إيمانًا وتسليمًا، وسمعًا وطاعة لله تبارك وتعالى؛ فقد قال الله سبحانه: ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [النور: ٥٧].

٢- رفض النبي ﷺ إكراه المرأة على الزواج من أحد لا ترغبه، فعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، أَنَّ جَارِيَةً زَوَّجَهَا أَبُوهَا، وَأَرَادَتْ أَنْ تَتَزَوَّجَ رَجُلًا آخَرَ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَنَزَعَهَا مِنَ الرَّجُلِ الَّذِي زَوَّجَهَا أَبُوهَا، وَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ ﷺ بِالَّذِي أَرَادَتْ. [الطبراني في الكبير ١٩٠٣٨، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح].

وعن عبد الرحمن بن يزيد ومجمع بن يزيد الأنصاريَيْن رضي الله عنهما أن رجلاً منهم يُدعى خدامًا، أنكح ابنة له، فكرهت نكاح أبيها، فأتت رسول الله ﷺ فذكرت له، فرد عليها نكاح أبيها، فنكحت أبا لبابة ابن عبد المنذر. [ابن ماجه ١٨٧٣ وصححه الألباني].

وفي قصة أخرى أراد رجل أن يزوج ابنة أخيه على رغبته هو، دون رغبتها هي وأمها، فقالت أمها: والله لا يكون هذا حتى يقضي به علينا رسول الله ﷺ، أتحبس أيم بني عدي على ابن أخيك، سفيه أو ضعيف؟ ثم خرجت حتى أتت النبي ﷺ فأخبرته الخبر؛ فدعاه فقال له: «صل رحمك، وأرضِ أيمك وأمها، فإن لهما من أمرهما نصيبًا». [البيهقي في معرفة السنن والآثار ١١ / ٢٥٠، وانظر الإصابة ٤ / ٤٧٣].

موقف البنت إذا عضلها الولي

من المواقف السابقة يظهر أن للنساء حقًّا لا ينبغي للرجال الاعتداء عليه، وأن أي امرأة رأت من وليها إكراهًا لها أو عضلاً عن حقها واختيارها؛ فلها أن ترفع أمرها إلى سلطان المسلمين أو قاضيهم.

وللسلطان والقاضي تغيير هذا المنكر، وإجبار الولي على الانصياع لأداء حق المرأة، بل إذا أصر الولي فللسلطان والقاضي نزع ولاية الولي عن هذه المظلومة، وإقرار حقها الذي أقره الشرع الشريف لها.

وليعلم كل ولي أنه راعٍ على نسائه وبناته، وهو مسئول عن رعيته، فليُعدّ للسؤال أمام الله عز وجل جوابًا، وليتق الله الذي هو أهل التقوى وأهل المغفرة.

والحمد لله رب العالمين.

إشهار

تم بحمد الله تعالى إشهار الفروع التالية:

١- فرع أنصار السنة المحمدية بالكردي - م. منية النصر - دقهلية برقم (١٨١٧) بتاريخ ١٣ / ٦ / ٢٠١٠م.

٢- فرع أنصار السنة المحمدية - فرع الهياتم - مركز المحلة الكبرى - محافظة الغربية تحت رقم (١٢٩٨) بتاريخ ٢٢ / ٦ / ٢٠١٠م

وذلك طبقًا للقانون ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية الصادرة بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة.

تحذير الداعية
من القصص الواهية
الحلقة (١٢٠)

قصة مفتراة على الإمام البخاري للطعن في صحيحه

إعداد/ علي حشيش

نواصل في هذا التحذير تقديم البحوث العلمية الحديثية للقارئ الكريم حتى يقف على حقيقة هذه القصة التي اتخذها منكرو السنة دليلاً للطعن في صحيح الإمام البخاري، رحمه الله، وهي قصة «النهي عن قتل البراغيث وسبِّها».

ولقد أورد هذه القصة الدكتور الفنجري ليطعن بها في صحيح البخاري في كتابه الذي سماه: «أحاديث موضوعة في كتب التراث تسيء إلى الإسلام وتؤخر المسلمين»، والذي طبعته ونشرته مؤسسة «أخبار اليوم».

ولقد بينا في تحذيرنا السابق أن مقصود الدكتور الفنجري من كتب التراث التي تسيء إلى الإسلام وتؤخر المسلمين، هو صحيح الإمام البخاري، وصحيح تلميذه الإمام مسلم، وأخذ يطعن في علم الإسناد الذي هو خصيصة فاضلة لهذه الأمة ليست لغيرها من الأمم، وبنى قاعدة طعنه على قصة واهية نسفناها في تحذيرنا السابق نسفًا، وبينا عدم دراية الدكتور بالتخريج والتحقيق.

ومن المصائب أنه في مساء يوم السبت ١٤ رجب ١٤٣١هـ على قناة «الفراعين» عَلاَ مستشار قانوني في الأرض، وطعن في صحيح البخاري، واستشهد بكتاب الدكتور الفنجري وهذه القصة.

وهذا هو الدكتور الفنجري مرة أخرى يمسك بخنجره المسموم بسموم المستشرقين ومنكري السنة ليطعن في الصحيحين، ويركز طعنه على صحيح أمير المؤمنين في الحديث الإمام البخاري، ففي كتابه هذا (ص٤٥) تحت عنوان: «قتل البراغيث حرام؛ لأنها توقظ المؤمنين لصلاة الفجر» قال الدكتور: «كانت هذه مجرد إشارة إلى مجموعة كبيرة من الأحاديث الموضوعة والتي يلفقها الكذابون والوضاعون وينسبونها زورًا وبهتانًا إلى نبينا الكريم، وللأسف إن كُتب الحديث التسعة قد روتها بأسلوب (العنعنة)، ومنها الكتب الصحاح البخاري ومسلم...». اهـ.

قلت: فلينظر القارئ الكريم كيف سولت للدكتور نفسه أن يطعن في «الصحيحين» البخاري ومسلم، ويدعي أن الإمام البخاري روى أحاديث لفّقها الكذابون والوضاعون ونسبوها زورًا وبهتانًا إلى النبي ﷺ، وأن البخاري رواها بأسلوب العنعنة، ثم حاول الدكتور الفنجري أن يدلّل على طعنه في الإمام البخاري وصحيحه فجاء بقصة أوردها في كتابه ص(٤٥) قال: «النهي عن قتل البراغيث».

نص الحديث

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سُئل رسول الله ﷺ: «هل قتل البراغيث حرام أم حلال؟ فقال: إن قتلها حرام؛ لأنها توقظ المؤمنين لصلاة الفجر». البخاري. وعنه أيضًا: «نزلنا منزلاً فآذتنا البراغيث، فسببناها، فقال الرسول ﷺ: لا تسبوها، فنعم الدابة هي؛

فإنها أيقظتكم لصلاة الفجر». اهـ.

قلت: هذا ما سود به الدكتور الفنجري كتابه، ونسبه إلى صحيح الإمام البخاري «قصة تحريم قتل البراغيث».

ونسأل الدكتور: مَنْ الكذاب الوضاع، الذي يلفق الأحاديث وينسبها زورًا وبهتانًا إلى الأئمة؟

يا دكتور فنجري بأدب أهل الصنعة الحديثية نسألك: قصة «تحريم قتل البراغيث التي نسبتها إلى صحيح البخاري» أين هي في صحيح البخاري؟!

يا دكتور فنجري، نحن لا نتناول شخصك ولا رسمك، ولكن ندافع عن الحديث وأهله، فكيف سولت لك نفسك أن تطعن في صحيح الإمام البخاري وتتهمه بأنه يروي أحاديث لفقها الكذابون والوضاعون ونسبوها زورًا وبهتانًا إلى النبي £ ؟!

يا دكتور فنجري كيف سولت لك نفسك أن تلفق هذه القصة الواهية قصة «قتل البراغيث» وتنسبها زورًا وبهتانًا للإمام البخاري أستاذ الأستاذين وطبيب الحديث وعلله.

وإلى الدكتور البرهان على هذا البهتان:

أولاً: يا دكتور فنجري لماذا تفتري؟!

١- فهذا هو «صحيح البخاري» بكتبه السبعة والتسعين الذي بدأه أمير المؤمنين في الحديث بكتاب «بدء الوحي» وختمه بكتاب «التوحيد».

٢- وهذا هو عدد أحاديث صحيح البخاري (٧٥٦٣) بدأها البخاري رحمه الله بحديث: «إنما الأعمال بالنيات»، وختمها بحديث: «كلمتان حبيبتان إلى الرحمن»، فأين يا دكتور حديث قصة «قتل البراغيث» من بين هذه الأحاديث ؟ اجمع من استطعت من منكري السنة واقرأ البخاري حديثًا حديثًا، وارجع البصر هل ترى في «صحيح البخاري» قصة تحريم قتل البراغيث! ثم ارجع البصر أنت ومن استطعت من منكري السنة الطاعنين في البخاري لن تجد حديث قصة «تحريم قتل البراغيث».

وتجد نفسك يا دكتور لعدم درايتك بعلوم التخريج والتحقيق نسبت لصحيح البخاري زورًا وبهتانًا ما لم يكن في صحيحه.

٣- بل بالبحث في «تحفة الأشراف» للتخريج بالراوي الأعلى وهو هنا أبو هريرة لم نجد في الكتب الستة وهي: صحيح الإمام البخاري، وصحيح الإمام مسلم، وسنن الإمام أبي داود، وسنن الإمام الترمذي، وسنن الإمام النسائي، وسنن الإمام ابن ماجه حديث قصة «تحريم قتل البراغيث».

٤- بل وبالبحث في «المعجم المفهرس لألفاظ الحديث» وهو التخريج بألفاظ الحديث في لفظ (القتل) (٥/٢٩٠) لم نجد في الكتب التسعة، وهي الكتب الستة وسنن الإمام الدارمي، وموطأ الإمام مالك، ومسند الإمام أحمد، لم نجد حديث قصة «تحريم قتل البراغيث».

وإن تعجب فعجب كيف سولت للدكتور الفنجري نفسه أن ينسب لصحيح البخاري زورًا وبهتانًا هذه القصة الواهية التي لا أصل لها؟!!

ثانيًا: قصة مدح النبي £ للبراغيث

بعد أن عزى الدكتور الفنجري قصة «تحريم قتل البراغيث» للبخاري قال وعنه أيضًا: «نزلنا منزلاً فآذتنا البراغيث فسببناها؛ فقال الرسول £ : «لا تسبوها فنعم الدابة هي، فإنها أيقظتكم لصلاة الفجر».

١- قلت: يا دكتور فنجري لماذا تفتري؛ فتنسب هذه القصة الأخرى إلى صحيح البخاري من حديث أبي هريرة، وتدّعي أن الإمام البخاري رواها بأسلوب (العنعنة) من تلفيق الكذابين والوضاعين ونسبوها زورًا وبهتانًا إلى النبي £ .

يا دكتور مَن الكذاب الوضاع الذي يلفق الأحاديث المكذوبة ثم ينسبها زورًا وبهتانًا إلى صحيح الإمام البخاري ؟!!

لماذا نسبت الحديث الذي جاءت به قصة «مدح البراغيث» زورًا وبهتانًا إلى صحيح البخاري؟!!

إن كنت يا دكتور لا تدري فهذه مصيبة، وإن كنت تدري فالمصيبة أعظم، لماذا تطعن في البخاري بغير علم، بل جاوزت الحد عندما رميت صحيحه بتلفيق الكذابين والوضاعين والزور والبهتان، وأن البخاري رواها بأسلوب (العنعنة).

٢- يا دكتور إذا كنت لا تعرف متون الأحاديث التي في البخاري فكيف تعرف أسانيد صحيح البخاري بما فيها من تحديث وسماع وإخبار وعنعنة؟! والعنعنة المحمولة على السماع، والعنعنة التي بها العلة، وكيف يعالجها أمير المؤمنين في الحديث الإمام البخاري أستاذ الأستاذين وطبيب الحديث وعلله ؟!

انظر يا دكتور إلى البخاري وهو يعالج علة العنعنة في سند عالٍ بالتحديث في سند نازل وقدم السندين مقترنين بالعنعنة والتحديث في متن «لله أفرح بتوبة عبده...» ح(٦٣٠٩) في صحيح البخاري الذي لا تعرف فيه متنًا ولا سندًا، ولم تكتف بعدم درايتك فنسبت لصحيح البخاري زورًا وبهتانًا هذه القصة الأخرى: «قصة مدح النبي £ للبراغيث».

يا دكتور، تعال أنت ومن وراءك من منكري السنة والطاعنين في صحيح البخاري لتعلم أين هذه القصة تخريجًا، ولتعلم درجتها تحقيقًا.

٣- حديث القصة أخرجه:

أ- الإمام الطبراني في «المعجم الأوسط» (١٠/ ١٩٤) ح(٩٣١٤) قال: حدثنا هشام بن مرثد، قال: حدثنا آدم، قال: حدثنا يوسف القاضي، عن سعد بن طريف، عن

الأصْبَغ بن نُباتة عن علي بن أبي طالب قال: «نزلنا منزلاً فآذتنا البراغيث فسببناها فقال رسول الله £ : لا تسبوها، فنعمت الدابة فإنها أيقظتكم لذكر الله». قال الإمام الطبراني: «لا يُروى هذا الحديث عن علي إلا بهذا الإسناد، تفرد به آدم».

ب- وأخرجه الإمام العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٢ / ١٢٠ / ٥٩٨) قال: حدثنا محمد بن زكريا قال: حدثنا يحيى بن موسى قال: حدثنا أبو الحارث الورّاق قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم عن سعد بن طريف عن الأصبغ بن نباتة عن علي قال: «بينما نحن مع رسول الله £ فآذتنا البراغيث فسببناها، فقال رسول الله £ : لا تسبوا البراغيث، فنعم الدابة توقظكم لذكر الله، فبتنا تلك الليلة متهجدين». اهـ.

قال الإمام العقيلي: قلت: ومن طريق أبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي أخرجه الإمام ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ٧١٣) (ح١١٨٨) قال: أنبأنا عبد الوهاب قال: أخبرنا محمد بن المظفر قال: أخبرنا أحمد بن محمد العتيقي قال: أخبرنا يوسف بن الدخيل قال: حدثنا محمد بن عمرو العقيلي قال: حدثنا محمد بن زكريا به.

٤- التحقيق:

قلت: هذا هو تخريج حديث قصة «مدح النبي £ للبراغيث»، وتبين أن القصة أخرجها الطبراني في «الأوسط»، والعقيلي في «الضعفاء»، وابن الجوزي في «العلل المتناهية في الأحاديث الواهية»، فأين صحيح الإمام البخاري يا دكتور الذي نسبت إليه هذه القصة الواهية زورًا وبهتانًا؟!

ولا تظن يا دكتور أن هذه القصة بإخراج الإمام الطبراني لها في الأوسط أنها صحيحة عنده فتطعن في الإمام الطبراني لعدم درايتك بالصناعة الحديثية أنت ومن وراءك من منكري السنة.

لأن التخريج وسيلة لا غاية، فهو وسيلة لمعرفة حال الإسناد صحة أو ضعفًا؛ فالانشغال بالوسيلة عن الغاية لا يجوز بداهة، وإن كان الدكتور كما بينا لا يعرف وسيلة ولا غاية.

٥- والدكتور لا يدري لماذا أخرج الإمام الطبراني هذا الحديث في «المعجم الأوسط»، وأنى له هذا وهو لا يدري من أخرجه أصلاً ؟!

لقد أخرجه ليبين أنه من الغرائب، فالكتاب في الحقيقة كتاب غرائب .

لذلك قال الإمام الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (٣/ ٩١٢): «والمعجم الأوسط على معجم شيوخه يأتي فيه عن كل شيخ بما له من الغرائب والعجائب؛ فهو نظير كتاب الأفراد للدارقطني بيَّن فيه فضيلته وسعة روايته، وكان يقول: هذا الكتاب روحي». اهـ.

قلت: وحديث القصة أخرجه الإمام الطبراني في «المعجم الأوسط» وقال: «لا يروى عن عليّ إلا بهذا الإسناد». فالحديث تفرد به الأصْبَغ بن نُبَاتَة عن علي، وتفرد به سعد بن طريف عن الأصبغ، فلم يروه عن علي إلا الأصبغ ولم يروه عن الأصبغ إلا سعد.

٦- وأردت أن أبين للدكتور الفنجري بهذا «مناهج المحدثين» التي لا دراية له بها، وإلا ما نسب إلى «صحيح الإمام البخاري» هذا الحديث زورًا وبهتانًا.

فخشيت بعد أن عرَّفته بمكان الحديث أن يدير طعنه على الإمام الطبراني لعدم درايته بمناهج المحدثين ولما أورده الإمام الطبراني.

٧- ثم أخرج الحديث الإمام العقيلي في «الضعفاء الكبير» كما بينا آنفًا، والدكتور لعدم درايته بمناهج المحدثين في الجرح والتعديل لا يدري لماذا أخرجه في كتابه، فيجعل هذا الكتاب أيضًا من الكتب التي تسيء إلى الإسلام وتؤخر المسلمين.

ولا يدري أن هذا الكتاب العظيم أخرج الحديث فيه لا لبيان ثبوته وصحته ولكن لبيان علته.

٨- ثم أخرج الحديث الإمام ابن الجوزي في كتابه «العلل المتناهية في الأحاديث الواهية»، والدكتور لعدم درايته بمناهج المحدثين في «العلل» لا يدري لماذا أخرجه في كتابه؛ فيجعل هذا الكتاب أيضًا من الكُتب التي تسيء إلى الإسلام وتؤخر المسلمين.

ولا يدري أن هذا الكتاب العظيم أخرج الحديث فيه لا لبيان ثبوته وصحته، ولكن لبيان أنه من الأحاديث الواهية.

٩- فحديث قصة «مدح النبي £ للبراغيث» حديث غريب لا يرويه عن عليّ إلا الأصبغ بن نباتة ولا عن الأصبغ إلا سعد بن طريف، ولذلك قال الطبراني: «لا يروى هذا الحديث عن علي إلا بهذا الإسناد».

قلت: فالحديث فيه علتان:

العلة الأولى: سعد بن طريف.

أ- في «سؤالات ابن الجنيد للإمام يحيى بن معين» س(٢٥٦): «قال لنا يحيى بن معين ابتداءً: عيسى بن قرطاس، ونضر أبو عمر الخَزَّار، وسعد بن طريف الإسكاف، وعلي بن حَزَوَّر، ليسوا بشيء، لا يحل لأحدٍ أن يروي عن هؤلاء».

وفي «السؤالات» أيضًا س(٢٥٧): «سمعت يحيى بن معين يقول: سعد الإسكاف ليس بشيء».

ب- ومن كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال رواية ابن طهمان عنه (٣٠٥): «سعد بن طريف ليس بشيء».

جـ- وقال الإمام النسائي في كتابه «الضعفاء والمتروكين» (٢٨١): «سعد بن طريف متروك الحديث».

قلت: وهذا المصطلح عند الإمام النسائي له معناه؛

يبين ذلك الحافظ ابن حجر في «شرح النخبة»: «كان مذهب النسائي أن لا يترك حديث الرجل حتى يجتمع الجميع على تركه».

د- لذلك بيّن الإمام البخاري ضعفه فأورده في كتابه الضعفاء الصغير (١٤٨) وقال: «سعد بن طريف الإسكاف الكوفي: عن أصبغ بن نباتة ليس بالقوي عندهم».

م- وأورده الإمام الذهبي في «الميزان» (٢ / ١٢٢ / ٣١١٨) وقال: سعد بن طريف الإسكاف الحنظلي الكوفي قال ابن معين: لا يحل لأحد أن يروي عنه، وقال النسائي والدارقطني: متروك.

وقال الفلاس: ضعيف يفرط في التشيع، ثم أقر باقي أقوال أئمة الجرح والتعديل فيه، ثم ذكر في صفحتين أحاديث من مناكيره، أولها بنفس إسناد حديث القصة سعد بن طريف عن الأصبغ بن نباتة عن علي قال: «لا تسلم على أصحاب الرياحين ولا على أصحاب الشطرنج».

ن- وأورده الإمام ابن حبان في كتابه «المجروحين» (١/ ٣٥٣) قال: «سعد بن طريف الإسكاف من أهل الكوفة يروي عن الأصبغ بن نباتة، روى عنه أهل الكوفة كان يضع الحديث على الفَوْر».

قلت: والموضوع هو الكذب المختلق المصنوع المنسوب إلى النبي ﷺ.

هـ- وأورده الإمام الحافظ العقيلي في كتابه «الضعفاء الكبير» (٢ / ١٢٠ / ٥٩٨) قال: حدثنا محمد بن سعيد بن يلح الرازي قال: سمعت عبد الرحمن بن الحكم بن بشير بن سلمان يسأل عن سعيد بن طريف قال: فهو الإسكاف، قال: «وكان فيه غلو في التشيع». ثم أخرج قول يحيى بن معين: سعد بن طريف لا يحل لأحد أن يروي عنه.

ثم أخرج من مناكيره حديث قصة «مدح النبي ﷺ للبراغيث» كما بينا آنفًا، ثم ختم الإمام الحافظ العقيلي ترجمة سعد بن طريف بقاعدة قال فيها: «ولا يثبت عن النبي ﷺ في البراغيث شيء».

يا دكتور، أنت لعدم درايتك بمناهج المحدثين اتهمت الإمام البخاري زورًا وبهتانًا بأنه روى حديث قصة تحريم قتل البراغيث، واتهمت البخاري زورًا وبهتانًا بأنه روى حديث سعد بن طريف في قصة مدح النبي ﷺ للبراغيث.

العلة الأخرى (أصبغ بن نباتة)

وقد تبين لك أن سعد بن طريف لا تحل الرواية عنه، وأنه ليس من رجال البخاري، بل والذي روى عنه سعد بن طريف هو الأصبغ بن نباتة وهو العلة الأخرى في هذه القصة الواهية.

١- أورده الإمام الذهبي في «الميزان» (١ / ٢٧١ / ١٠١٤) قال: أصبغ بن نباتة الحنظلي المجاشعي الكوفي عن علي قال أبو بكر بن عياش: كذاب، وقال ابن معين ليس بثقة، وقال مرة: ليس بشيء، وقال النسائي: متروك، وقال ابن عدي بيِّن الضعف. اهـ.

٢- وأورده الإمام ابن حبان في «المجروحين» (١/ ١٧٣) قال: أصبغ بن نباتة الحنظلي التميمي، كنيته أبو القاسم يروي عن علي بن أبي طالب، روى عنه أهل الكوفة وهو ممن فُتن بحب عليّ، أتى بالطامات في الروايات؛ فاستحق من أجلها الترك. اهـ.

قُلْتُ: انظر يا دكتور فنجري إلى قول الإمام ابن حبان في الأصبغ بن نباتة «أتى بالطامات في الروايات فاستحق من أجلها الترك». لتعلم أن علماء الجرح والتعديل إذا حكموا على راوٍ بأنه «متروك»، وهذا من ألفاظ الجرح لم يأت من فراغ، ولكن أتى من دراسة المتون، وتبين لهم ما فيها من واهيات ومنكرات يتلخص في قوله: «أتى بالطامات في الروايات».

وإن تعجب فعجب كيف سولت للدكتور نفسه أن ينسب لصحيح البخاري قصة لا أصل لها، وهي قصة «تحريم قتل البراغيث»، وأخرى باطلة وهي قصة «مدح النبي ﷺ للبراغيث» بما فيها من كذابين ومتروكين لا تحل الرواية عنهم، ليسوا كما بينا من رجال صحيح البخاري.

وبهذا يتبين أن الدكتور الفنجري -الذي سوَّد كتابه بالطعن في الإمام البخاري وصحيحه- لا دراية له بمناهج المحدثين في التصنيف، ولا دراية له بمناهج المحدثين في الجرح والتعديل، بل ولا دراية له بأنواع علوم الحديث، فبدلاً من أن يجادل في الحديث بغير علم فليدرس نوعًا واحدًا من أنواع علوم الحديث، بدلاً من بطر الحق وغمط الناس، حينئذ يتبين للدكتور أنه لو أنفق عمره في دراسة نوع واحد لما أدرك نهايته، فقد قال الإمام السيوطي في «تدريب الراوي» (١/ ٥٣):

«اعلم أن أنواع علوم الحديث كثيرة لا تعد، قال الحازمي في كتاب «العجالة»: علم الحديث يشتمل على أنواع كثيرة تبلغ مائة، كل نوع منها علم مستقل لو أنفق الطالب فيه عمره لما أدرك نهايته». اهـ.

قلت: إي والله، هذا هو الحق، فعلم «العلل» أحد أنواع علوم الحديث لو أنفق الدكتور عمره ما أدرك نهايته، وأنى له هذا وكتاب واحد في «العلل» ككتاب «العلل» للدارقطني خمسة عشر مجلدًا لن يستطيع الدكتور أن يجمع طرق حديث واحد فيه، وينظر في اختلاف رواته، ويوازن بين ضبطهم وإتقانهم ليعرف العلة، وأنى له هذا وهو لا يعرف البخاري ولا صحيحه ولا رجاله، بل وينسب إلى صحيح البخاري زورًا وبهتانًا قصصًا واهية لا يعرف لها تخريجًا ولا تحقيقًا كما بينا آنفًا.

وسنواصل الرد - بإذن الله - والله وحده من وراء القصد.





الحلقة الثانية

إعداد/ محمد رزق ساطور

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسولنا الأمين، محمد بن عبد الله الصادق الوعد الأمين وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ,وبعد:

فقد بينا في الحلقة الماضية أن نصوص الوعد تبعث في قلوب الخائفين والمذنبين الرجاء والأمل في التوبة والمغفرة وأن نصوص الوعيد تتوعد الكفار والمشركين وأهل الكبائر المصرين على ذنوبهم بأليم العذاب وشديد العقاب إذا لم يتوبوا ويؤمنوا.

فالوعيد توعدٌ بالعذاب والغضب والعقاب، يقول الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ × فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ اللّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ [البقرة: ٢٧٨-٢٧٩].

ويقول جل وعلا: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا (٢٩) وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللّهِ يَسِيرًا ﴾ [النساء: ٢٩-٣٠].

ويقول تبارك وتعالى: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء: ١١٥].

ويقول سبحانه: ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ ذَلِكَ يَوْمُ الْوَعِيدِ ﴾ [ق: ٢٠].

ويقول جل وعلا: ﴿ قَالَ لاَ تَخْتَصِمُوا لَدَيَّ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُم بِالْوَعِيدِ ﴾ [ق: ٢٨].

ويقول سبحانه: ﴿ فَلاَ تَحْسَبَنَّ اللّهَ مُخْلِفَ وَعْدِهِ رُسُلَهُ إِنَّ اللّهَ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴾ [إبراهيم: ٤٧].

ويقول تعالى: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّواْ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَمَن يُشَاقِقِ اللّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [الأنفال: ١٣].

ويقول تبارك وتعالى: ﴿ وَاتَّقُواْ فِتْنَةً لاَّ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [الأنفال: ٢٥].

ويقول تبارك وتعالى: ﴿ الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لاَ ظُلْمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ (١٧) وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الآزِفَةِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَاظِمِينَ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلاَ شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴾ [غافر: ١٧-١٨]. ويقول تعالى: ﴿ إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللّهُ عَلَيهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴾ [المائدة: ٧٢]. ويقول سبحانه: ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُواْ عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ ﴾ [الزمر: ٦٠]. ويقول جل وعلا: ﴿ وَمَن يَعْصِ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ [النساء: ١٤].

ويقول سبحانه: ﴿ وَلاَ تَحْسَبَنَّ اللّهَ غَافِلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الأَبْصَارُ ﴾ [إبراهيم: ٤٢].

ويقول تعالى: ﴿ وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاء اللَّهِ إِلَى النَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ (١٩) حَتَّى إِذَا مَا جَاؤُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٢٠)

وَقَالُوا لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدتُّمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنطَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [فصلت: ١٩-٢١].

فالوعيد الذي هو توعُّدٌ من الله للكافر أو للفاسق بالعذاب هذا حقّ، والله تعالى خبره صدق، لكن وعيده مع كونه حقًّا وصدْقًا كما أخبر سبحانه؛ فإنه في حق المسلم الموحّد على رجاء الغُفْران، وعلى رجاء العفو؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أَلْجَمَهُ اللَّهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [أبو داود ٣٦٦٠ وصححه الألباني].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ شَرِبَ سَمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا». [مسلم ١٠٩].

ومن رحمة الله تعالى أنه إذا توعد على الشَّر عفا؛ فقد جعل الله تعالى للعبد مخرجًا من ذلك الوعيد إذا قام العبد به مُنِع عنه الوعيد ,وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية الموانع من إنفاذ الوعيد، وأخبر أنها ثمانية؛ ثلاثة من المذنب: وهي التوبة، والاستغفار، والحسنات الماحية. وثلاثة من غيره من الخلق: وهي دعاء المؤمنين، وإهداء ما يمكن وصوله من ثواب الأعمال، والشّفاعة في عصاة الموحّدين. واثنان من الله تعالى: وهما المصائب المكفّرة في الدّنيا والبرزخ والآخرة، والعفو المحض بلا سبب من العباد، وفي هذه العجالة أحاول أن أبينها فأقول وبالله تعالى التوفيق:

أولاً التوبة

وقد أجمع المسلمون أن من تاب من الكبيرة؛ فإنه يُغفر له. قال سبحانه: ﴿ وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَلاَ يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا (٦٨) يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا (٦٩) إِلاَّ مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحًا فَأُوْلَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [الفرقان: ٦٨-٧٠].

وقال تبارك وتعالى: ﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى ﴾ [طه: ٨٢]. وقال سبحانه: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَى رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ يَوْمَ لاَ يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَاغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [التحريم: ٨].

وفي حديث هجرة وإسلام عمرو بن العاص رضي الله عنه.. قال عمرو: «.. أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَمِينَكَ فَلأُبَايِعْكَ. فَبَسَطَ يَمِينَهُ - قَالَ - فَقَبَضْتُ يَدِي. قَالَ «مَا لَكَ يَا عَمْرُو ؟». قَالَ: قُلْتُ: أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ.

قَالَ: «تَشْتَرِطُ بِمَاذَا؟». قُلْتُ أَنْ يُغْفَرَ لِي. قَالَ: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الإِسْلاَمَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ، وَأَنَّ الْهِجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا، وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ» [مسلم ١٢١].

فالحاصل أن التوبة النصوح تمحو السيئات وتمحو الكبائر، وتمحو الشرك، وأكبر الشرك التثليث الذي ذكره الله عن النصارى، قال الله تعالى فيه: ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلاَّ إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٧٣) أَفَلا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [المائدة:٧٣-٧٤]. فدعاهم إلى التوبة مع كونهم يقولون: إن الله ثالث ثلاثة.

وقد قيل:

يَستَوجِبُ العَفوَ الفَتى إذا اعتَرَف
وتابَ ممَّا قَد جَناهُ واقتَرَف
لقَوله قُل للَّذينَ كفَرُوا
إِن يَنتَهُواْ يُغَفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ

وقيل:

يا مَن بِذي اللذّات قَد خشيَ التلَف
أقصِر فإنَّ العفوَ حظٌّ مَن اعتَرف
وَعَدَ الإلهُ المُذنبينَ بقوله
إن يَنتَهُواْ يُغَفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ

وقيل:

يا من عدا ثم اعتدى ثم اقترف
ثم انتهى ثم ارعوى ثم اعترف
أبشر بقول الله في آياته
﴿ إن يَنتَهُواْ يُغفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ ﴾

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي قال: «كان فيمن كان قبلكم رجلٌ قتل تسعة وتسعين نفسًا، فسأل عن أعلم أهل الأرض، فدُلّ على راهب، فأتاه فقال: إنه قتل تسعة وتسعين نفسًا، فهل له من توبة؟ فقال: لا، فكمَّل به مائةً، ثم سأل عن أعلم أهل الأرض، فدُلّ على رجل عالمٍ، فقال: إنه قتل مائةَ نفس، فهل له من توبة؟ فقال: نعم، ومن يحولُ بينه وبين التوبة؟! انطلق إلى أرضِ كذا وكذا؛ فإن بها

ناسًا يعبدون الله، فاعْبدِ اللهَ معهم، ولا ترجع إلى أرضك؛ فإنها أرضُ سوءٍ، فانطلق حتى إذا نَصفَ الطريقَ أتاه الموتُ، فاختصمت فيه ملائكةُ الرحمة وملائكةُ العذاب؛ فقالت ملائكةُ الرحمة: جاء تائبًا مقبلاً بقلبه إلى الله، وقالت ملائكة العذاب: إنه لم يعمل خيرًا قط، فأتاهم مَلَكٌ في صورة آدمي، فجعلوه بينهم؛ فقال: قيسوا ما بين الأرْضَيْنِ، فإلى أيَّتِهما كان أدْنَى فهو له، فقاسُوهُ فوجدوه أدنى إلى الأرض التي أراد، فقبضَتْه ملائكة الرحمة». [متفق عليه].

فهذه قصةٌ تفتح بابَ الأمل لكل عاصٍ مهما عظمت ذنوبُهُ وكبُر جُرْمُهُ، قتل مائةَ نفسٍ، ونفسُهُ لم تخلُ من نوازعِ الخيرِ ودوافعِه، بل في أعماقها بصيص من نورٍ وقليل من أمل وبقية من مخافة الله، ولعله تساءل فيما بينه وبين نفسِه: هل انقطعت علاقتُه بربِّه؟ لم يستطع أن يفتي نفسه، فبحث عن عالمٍ يفتيه وهو يعلمُ أنَّ مسألتَه كبيرةٌ لا يستطيعُ أن يفتيَه فيها إلا مَنْ عَظُم علمُهُ؛ ولذا لم يسأل عن عالم، بل سأل عن أعلم أهلِ الأرض، ولم يُقدَّر لِمَن دلَّه على من يُفتيه أن يدُلَّهُ على أعلم أهل الأرض فعلاً، وإنما دلّوه على راهبٍ؛ والرهبانُ كثيرو العبادة قليلو العلم، فاستمعَ الراهبُ لمسألته فاستعظمَ ذنبَه، وظنَّ أنَّ رحمةَ الله تضيق عليه، وأن مثلَ هذا الرجل لا تسعه رحمةُ الله، وحسبُك بذلك جهلاً ,فمدَّ هذا القاتلُ يدَه إلى هذا الراهب فقتله، وأتمَّ بقتله المائةَ؛ لأنه لم يقتنع بجوابه.

ومع ذلك الأملُ عنده بالله عظيم، فكانت الفتوى من العالم المربي المرشد، فقال له مستغربًا: ومن يحول بينك وبين التوبة؟! ودلَّه على الطريق الذي يجبُ عليه أن يسلُكَهُ، فكانت النتيجةُ أن قبضتْهُ ملائكةُ الرحمة، وغُفِرت ذنوبه العظيمة.

وعن عبد اللَّهِ بن مَسْعُودٍ رضي الله عنه عن النبي £ قال: «لَلَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ العبد من رَجُلٍ نَزَلَ مَنْزِلاً وَبِهِ مَهْلَكَةٌ وَمَعَهُ رَاحِلَتُهُ عليها طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ فَوَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ نَوْمَةً، فَاسْتَيْقَظَ وقد ذَهَبَتْ رَاحِلَتُهُ حتى اشْتَدَّ عليه الْحَرُّ وَالْعَطَشُ أو ما شَاءَ الله، قال: أَرْجِعُ إلى مَكَانِي فَرَجَعَ فَنَامَ نَوْمَةً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فإذا رَاحِلَتُهُ عِنْدَهُ». [البخاري ٦٣٠٨].

وعن عُمَرَ بن الْخَطَّابِ رضي الله عنه قال: قَدِمَ على النبي £ سَبْيٌ، فإذا امْرَأَةٌ من السَّبْيِ قد تَحْلُبُ ثَدْيَهَا تَسْقِي إذا وَجَدَتْ صَبِيًّا في السَّبْيِ أَخَذَتْهُ فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ؛ فقال لنا النبي £ : «أَتُرَوْنَ هذه طَارِحَةً وَلَدَهَا في النَّارِ؟ قُلْنَا: لا وَهِيَ تَقْدِرُ على أَنْ لا تَطْرَحَهُ. فقال: لَلَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ من هذه بِوَلَدِهَا». [البخاري ٥٩٩٩، مسلم: ٢٧٥٤].

وعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ £ يَقُولُ: «مَنْ تَابَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِيَوْمٍ قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ، قَالَ: فَحَدَّثَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ £ آخَرَ بِهَذَا الْحَدِيث، فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْهُ؟ قَالَ: قُلْتُ نَعَمْ. قَالَ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه £ يَقُولُ: «مَنْ تَابَ إِلَى اللَّه قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِنِصْفِ يَوْمٍ قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ». قَالَ فَحَدَّثَنِيهَا رَجُلٌ آخَرُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ £ فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه £ يَقُولُ: «مَنْ تَابَ إِلَى اللَّهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِضَحْوَةٍ قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ». قَالَ فَحَدَّثَهُ رَجُلٌ آخَرُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّه £ ، فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه £ يَقُولُ: «مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ يُغَرْغِرَ نَفْسُهُ قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ». [أحمد ٢٣٠٦٨، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عبد الرحمن وهو ثقة].

والتوبة تشتمل على أمور ثلاثة: الندم على ما مضى من المعصية، والإقلاع عنها، والعزم الصادق ألا يعود إليها؛ تعظيمًا لله وإخلاصًا له سبحانه، فإذا فعل المسلم ذلك تاب الله عليه سبحانه وتعالى، ومن تمام التوبة إتباعها بالعمل الصالح والاستقامة، كما قال جل وعلا: ﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى ﴾ [طه: ٨٢].

ثانيًا الاستغفار

والاستغفار هنا مقامه أخص من مقام التوبة، والاستغفار تارةً يُذكر ويُراد به التوبة، وتارةً يُذكر ويُراد به ما هو أخص من ذلك ,قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُواْ أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُواْ اللّهَ فَاسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ اللّهُ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَى مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [آل عمران:١٣٥]

وقال سبحانه: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُواْ أَنفُسَهُمْ جَآؤُوكَ فَاسْتَغْفَرُواْ اللّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُواْ اللّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴾ [النساء: ٦٤].

وقـال جل وعلا: ﴿ فَـقُـلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا (١٠) يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا (١١) وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَارًا ﴾ [نوح: ١٠-١٢].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ، وَلَجَاءَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ، فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ تَعَالَى فَيَغْفِرَ لَهُمْ». [مسلم ٢٧٤٩].

ويـؤخـذ من هـذا الحـديث عدم القنوط من رحـمة الله تعالى، وأن الاستغفار سبب لمغفرة الذنوب، حتى يكثر العبد منه، فعن ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «من لَزِمَ الاسْتِغْفَارَ جَعَلَ الله له من كل ضِيقٍ مَخْرَجًا، ومِنْ كل هَمٍّ فَرَجًا، ورَزَقَهُ من حَيْثُ لاَ يَحْتَسِبُ». [أبو داود ١٥٢٠ وضعفه الألباني].

وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عن النبي ﷺ فيما يَحْكِي عن رَبِّهِ عز وجل قال: «أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْبًا، فقال: اللهم اغْفِرْ لي ذَنْبِي؛ فقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا، فَعَلِمَ أَنَّ له رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ، ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ فقال: أَيْ رَبِّ اغْفِرْ لي ذَنْبِي، فقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَبْدِي: أَذْنَبَ ذَنْبًا، فَعَلِمَ أَنَّ له رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ، ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ فقال: أَيْ رَبِّ اغْفِرْ لي ذَنْبِي؛ فقال تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا، فَعَلِمَ أَنَّ له رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ، اعمل ما شِئْتَ فَقَدْ غَفَرْتُ لك» [مسلم ٢٧٥٨].

ومعنى قوله: «اعمل ما شِئْتَ» أي من الأعمال الصالحة، فلن تكون تلك الأعمال الصالحة هي التي ستنجو بها، وتدخلك الجنة، بل الاستغفار سبق كل الصالحات وكان السبب الأعظم في المغفرة والرضوان ودخول الجنة ,وليس معنى الحديث -كما يظن بعض الناس - اعمل ما شئْتَ، أي: من الذنوب والمعاصي؛ لأن الله تعالى قال: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٩٠]، فقد كان أهل الجاهلية يسيئون الظن بالله ويقولون: ﴿ وَإِذَا فَعَلُواْ فَاحِشَةً قَالُواْ وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءنَا وَاللّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللّهَ لاَ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٨].

وعن أَنَسُ بن مَالِكٍ رضي الله عنه قال: سمعت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «قال الله: يا ابن آدَمَ إِنَّكَ ما دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لك على ما كان فِيكَ ولا أُبَالِي، يا ابن آدَمَ لو بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لك ولا أُبَالِي، يا ابن آدَمَ إِنَّكَ لو أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأرض خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لاَ تُشْرِكُ بِي شيئًا لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً». [الترمذي ٣٥٤٠ وصححه الألباني].

وعن عَلِيٍّ بن أبي طَالِبٍ رضي الله عنه قال: كنت إذا سمعت من رسول اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا يَنْفَعُنِي الله بِمَا شَاءَ منه، وإذا حدثني عنه غَيْرُهُ اسْتَحْلَفْتُهُ فإذا حَلَفَ صَدَّقْتُهُ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ حدثني وَصَدَقَ أبو بَكْرٍ قال: قال رسول اللَّهِ ﷺ: «ما من رَجُلٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا فَيَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ -وقال مِسْعَرٌ: ثُمَّ يُصَلِّي- وَيَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إلا غَفَرَ الله له». [ابن ماجه ١٣٩٥ وحسنه الألباني].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «وَاللهِ! إِنِّي لأَسْتَغْفِرُ اللهَ وَأَتُوبُ إِلَيهِ فِي الْيَومِ أَكْثَرَ مِن سَبْعِينَ مَرَّةً». [البخاري ٦٣٠٧].

وعَنْ شَدَّاد بن أَوْسٍ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «سَيِّدُ الاسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ: اللهم أنت رَبِّي، لا إِلَهَ إلا أنت، خَلَقْتَنِي وأنا عَبْدُكَ، وأنا على عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ ما اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ من شَرِّ ما صَنَعْتُ، أَبُوءُ لك بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوءُ لك بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لي؛ فإنه لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلا أنت. قال: وَمَنْ قَالَهَا من النَّهَارِ مُوقِنًا بها فَمَاتَ من يَوْمِهِ قبل أَنْ يُمْسِيَ فَهُوَ من أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا من اللَّيْلِ وهو مُوقِنٌ بها فَمَاتَ قبل أَنْ يُصْبِحَ فَهُوَ من أَهْلِ الْجَنَّةِ». [البخاري ٦٣٠٦].

وصدق القائل

يا نفس عودي عن الزلات وارتدعي
وأخلصي واتركي الشهوات وارتجعي
إلى متى أنت في العصيان رافلة
ولم تتوبي عن الآثام أو تدعي
توبي إلى الله واستدعيه مغفرةً
فإنهُ الغافر التواب حين دعي
واستغفري لذنوبٍ جمةٍ سلفت
وابكي على ما مضى واسترجعي ودعي
لا تقطعي أملاً من فيض رحمته
فيض المراحم منه غير منقطع
فليس لي عملٌ يرضي أموت به
فلا صلاحي ولا زهدي ولا ورعي
إن لم تغثني من الغفار مرحمةٌ
يا ويح نفسي التي ساءت ويا جزعي

وللحديث بقية إن شاء الله تعالى. والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله أجمعين.

إعلام المصلين والولاة
بمن يقدمونه لإمامة الصلاة

إمامة الأقلف للمختون

إعداد المستشار/ أحمد السيد علي

الحمد لله حمدًا لا ينفد، هو الذي ينبغي أن يُعبد، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعه.. أما بعد:
فما زال الحديث موصولاً عمن تكره إمامته، ونتحدث بمشيئة الله تعالى عن:

إمامة الأقلف للمختون

أولاً: تعريف الختان لغة واصطلاحًا:
الختان لغة من مادة (خ ت ن)، ومعنى ختن أي قَطَعَ الختان.
اصطلاحًا: من الختن وهو قطع القلفة من الذكر، والنواة من الأنثى، والقلفة هي الجلدة التي تُقطع. كما يطلق عليه الخفض والإعذار، وخص بعضهم الختن بالذكر، والخفض بالأنثى، والإعذار مشترك بينهما.

ثانيًا: حكم ختان الرجال والنساء:

اختلف الفقهاء في حكم ختان الرجال والنساء على عدة أقوال:
القول الأول: أنه مسنون في حقهما، وليس بواجب وجوب فرض، ولكن يأثم بتركه وهو قول أبي حنيفة ومالك، قال الموصلي في الاختيار شرح المختار: «إن الختان للرجال سنة، وهو من الفطرة، وللنساء مكرمة، فلو اجتمع أهل مِصْر [بلد] على ترك الختان قاتَلهم الإمام؛ لأنه من شعائر الإسلام وخصائصه».
وقال القاضي عياض: «والاختتان عند مالك وعامة العلماء سنة: ولكن السنة عندهم يأثم تاركها؛ فهم يطلقونها على مرتبة بين الفرض والندب».
القول الثاني: أن الختان واجب على الرجال والنساء، وهو قول الشافعي، ورواية لأحمد ومالك.
القول الثالث: أن الختان واجب على الرجال، ومكرمة في حق النساء، وليس بواجب عليهن، وهو قول لأحمد بن حنبل.

الأدلة: أدلة القائلين بالسنية:

١- عن شداد بن أوس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «الختان سنة للرجال، مكرمة للنساء». [أحمد ٢٠٧١٩، وضعفه الألباني].
٢- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الفطرة خمس - أو خمس من الفطرة -: الختان، والاستحداد، ونتف الإبط، وقص الشارب، وتقليم الأظفار». [متفق عليه].
وفي رواية للبخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «من السنة قص الشارب، ونتف الإبط، وتقليم الأظفار». وجه الدلالة: أن النبي ﷺ قد قرن الختان بالمسنونات دون الواجبات.
٣- قال الإمام أحمد: حدثنا المعتمر عن سالم بن أبي الدنيا قال: سمعت الحسن يقول: يا عجبًا لهذا الرجل - يعني أمير البصرة - لقي أشياخًا من أهل كيكر فقال: ما دينكم؟ قالوا: مسلمون. فأمر بهم ففتشوا، فوجدوا غير مختونين فختنوا في هذا الشتاء، قد بلغني أن بعضهم مات، وقد أسلم مع النبي ﷺ الرومي والفارسي والحبشي فما فتش أحدًا منهم. [أورده ابن القيم في تحفة المودود بأحكام المولود ١ / ١٦٩]

أدلة القائلين بالوجوب

١- قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٣]، أمر الله عز وجل نبيه ﷺ باتباع ملة إبراهيم، والختان من ملة إبراهيم، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «اختتن إبراهيم وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم». [متفق عليه].
وقيل في القدوم أنه الفأس، وقيل: قرية بالشام، ورجح ابن القيم في كتابه تحفة المودود بأحكام المولود القول الأول بأنه الفأس.
٢- عن عثيم بن كليب عن أبيه عن جده أنه جاء إلى النبي ﷺ، فقال: قد أسلمت. فقال النبي ﷺ: «ألق عنك شعر الكفر واختتن». [أبو داود ٣٥٦ وحسنه الألباني].
فقوله ﷺ: «اختتن» فعل أمر، والأمر المطلق عن

القرائن يفيد الوجوب، ولا قرينة صارفة هاهنا، فالختان واجب.

٣- عن قتادة الرهاوي أن النبي £ كان يأمر من أسلم أن يختتن. [رواه الطبراني في الكبير ١٥٣٦٣ وحسنه الألباني]. فقوله: (يأمر) يدل على الوجوب.

٤- عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «الأقلف لا تحل له صلاة، ولا تؤكل له ذبيحة، ولا تجوز له شهادة». [رواه أحمد].

وجه الدلالة قوله: «لا تحل له صلاة». أي: حتى يختتن؛ وذلك بسبب تجمع البول تحت القلفة، والصلاة واجبة عليه، ولا تصح صلاته إلا بالختان؛ فيكون الختان واجبًا، لقاعدة ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

٥- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مر رسول الله £ على قبرين فقال: «إنهما يعذبان وما يعذبان في كبير، أما هذا فكان لا يستنزه عن بوله، وأما هذا فإنه كان يمشي بالنميمة».

وجه الدلالة: قوله: «فكان لا يستنزه من بوله» فرتب النبي £ العذاب على عدم الاستنزاه من البول، وعده من الكبائر، والأقلف يحتجز بعض البول في جلدته فهو أولى بالحكم.

٦- أن الختان أظهر الشعائر التي يفرّق بها بين المسلم والنصراني، قال الخطابي: «أما الختان فإنه وإن كان مذكورًا في جملة السنن؛ فإنه عند كثير من العلماء على الوجوب، وذلك أنه شعار الدين، وبه يُعرف المسلم من الكافر، وإذا وُجد المختون بين جماعة قتلى غير مختونين صُلي عليه ودفن في مقابر المسلمين».

٧- أن الأقلف معرض لفساد طهارته وصلاته؛ فإن القلفة تستر الذكر كله فيصيبها البول، ولا يمكن الاستجمار لها، فصحة الطهارة والصلاة موقوفة على الختان فيكون الختان واجبًا.

٨- أنه يجوز كشف العورة له لغير ضرورة ولا مداواة، فلو لم يجب الختان لما جاز كشف العورة؛ لأن الحرام لا يُلتزم للمحافظة على المسنون.

متى يجب الختان على النساء؟

أما وجوبه على النساء: إن كان في البظر طول، وفي الشفرين الصغيرين أو في أحدهما طول؛ وإلا فلا يحل الختان للنساء إن لم يكن بهم طول لما يلي:

١- عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله £ : «إنما النساء شقائق الرجال». [أبو داود ٢٣٦ وصححه الألباني].

وجه الدلالة: أن النساء يشتركن مع الرجال في حكم كل مسألة شرعية ما لم يأت دليل على تخصيص أحدهم بالحكم، وحيث لم يأت دليل على اختصاص الرجال بوجوب الختان فهو واجب على النساء أيضًا.

٢- في حديث قتادة الرهاوي السابق: «كان يأمر من أسلم» فلفظ: «من» اسم موصول مشترك يقع وقوعًا مستويًا على الذكر والأنثى وعلى المفرد والجمع، ومن ثَم فهو دليل على وجوبه على النساء.

٣- عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله £ : «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ وَمَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ». [متفق عليه].

وجه الدلالة: أن النبي £ سمى كل من فرجي الذكر والأنثى «ختانًا»، فدل على أن كليهما مختونان، وهذا دليل على أن جميع الصحابة والصحابيات كانوا من المختونين، وقوله £ للصحابة ولأمته فوجب مماثلة الصحابة والصحابيات في ذلك.

٤- عن أم عطية الأنصارية رضي الله عنها قالت: إن امرأة كانت تختن بالمدينة، فقال لها النبي £ : «لا تنهكي فإن ذلك أحظى للزوج وأسرى للوجه» [الطبراني في الأوسط وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة ٢ / ٢٢١].

وفي رواية أخرى: «أنه عندما هاجر النساء كان فيهن أم حبيبة، وقد عُرفت بختان الجواري، فلما رآها رسول الله £ قال لها: يا أم حبيبة، هل الذي كان في يدك هو في يدك اليوم؟» فقالت: نعم يا رسول الله، إلا أن يكون حرامًا فتنهاني عنه. فقال رسول الله £ : «بل هو حلال، فادن مني حتى أعلمك». فدنت منه، فقال: «يا أم حبيبة، إذا أنتِ فعلت فلا تنهكي فإنه أشرق للوجه وأحظى للزوج». [رواه أبو داود، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم ٧٢٢].

وجه الدلالة: قوله £ : «اخفضي» فاللفظ فعل أمر، والأمر يقتضي الوجوب كما أن الختان في حق الذكر طهارة، وفي حق المرأة طهارة وتعديل للشهوة، فكان أولى بالوجوب.

قال الشيخ جاد الحق علي جاد الحق، شيخ الأزهر السابق رحمه الله، تعليقًا على حديث أم عطية السابق: «وهذا التوجيه النبوي إنما هو لضبط ميزان الحس الجنسي عند الفتاة، فأمر بخفض الجزء الذي يعلو مخرج البول لضبط الاشتهاء مع الإبقاء على لذات النساء واستمتاعهن مع أزواجهن، ونهى عن إبادة مصدر هذا الحس واستئصاله، وبذلك يتحقق الاعتدال، فلم يعدم المرأة مصدر الاستمتاع والاستجابة، ولم يبقها دون خفض فيدفعها إلى الاستهتار وعدم القدرة على التحكم في نفسها عند الإثارة». اهـ.

٥- ما ذكرناه من الأدلة على الوجوب في حق الرجال ينطبق على النساء أيضًا.

وللحديث بقية إن شاء الله تعالى.



صحابيّ جليل، وشهم نبيل، مجاهد صادق، ومقاتل مقدام، صارت شجاعته حديث الركبان، وأصبحت بطولته مضرب المثل، يكفيه شرفًا وفخرًا، وحسبه ثناءً ومدحًا أن عرش الرحمن اهتز له لما مات.

إنه أبو عمرو سعد بن معاذ بن النعمان بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل. وأمه كبشة بنت رافع، لها صحبة.

زوجته: هند بنت سماك بن عتيك بن رافع بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل.

مولده: ولد سعد في السنة التاسعة عشرة قبل البعثة، وهو أصغر من الرسول £ بإحدى وعشرين سنة.

صفاته: كان سعد بن معاذ -رضي الله عنه- وسيمًا جميلاً، وفصيحًا مليحًا صبيحًا، طويلاً، أبيض اللون، محببًا إلى النفوس، وكان هادئًا، قليل الكلام.

إسلامه: أرسل الرسول £ مصعب بن عمير يدعو أهل المدينة إلى الإسلام، ويُعلِّم من أسلم منهم القرآن وأحكام الدين، وجلس مصعب ومعه الصحابي أسعد بن زرارة في حديقة بالمدينة، وحضر معهما رجال ممن أسلموا، فلما سمع بذلك سعد بن معاذ وأسيد بن حضير، وكانا سيديّ قومهما، ولم يكونا أسلما بعدُ، قال سعد لأسيد بن حضير: انطلق إلى هذين الرجلين اللذين قد أتيا دارنا ليسفِّها ضعفاءنا، فازجرهما، وانههما عن أن يأتيا دارنا، فأخذ أُسيدٌ حربته، ثم أقبل عليهما، فلما رآه أسعد بن زرارة قال لمصعب: هذا سيد قومه قد جاءك، فاصدق الله فيه.

ووقف أسيد يسبّهما، فقال له مصعب: أو تجلس فتسمع، فإن رضيت أمرًا قبلته، وإن كرهته كففنا عنك ما تكره، فجلس أسيد، واستمع إلى مصعب، واقتنع فأسلم، ثم قال لهما: إن ورائي رجلاً إن اتبعكما لم يتخلف عنه أحد من قومه، ثم أخذ أسيد حربته وانصرف إلى سعد وقومه، وهم جلوس، فقال له: إن بني حارثة قد خرجوا إلى أسعد بن زرارة ليقتلوه، وكان أسعد ابن خالة سعد بن معاذ، فقام سعد غاضبًا فأسرع وأخذ الحربة في يده. فلما رآهما جالسين مطمئنين، عرف أن أسيدًا إنما قال له ذلك ليأتي به إلى هذا المكان، فأخذ يشتمهما، فقال أسعد لمصعب: أي مصعب، جاءك والله سيدٌ من ورائه قومه إن يتبعك لا يتخلف عنك منهم أحد.

فقال مصعب لسعد: أو تقعد فتسمع؟ فإن رضيت أمرًا، ورغبت فيه قبلته، وإن كرهته، عزلنا عنك ما تكره. قال سعد: أنصفت، ثم وضع الحربة، وجلس. فعرض عليه الإسلام، وقرأ عليه القرآن كما فعل مع أسيد، فلمح مصعب وأسعد الإسلام في وجه سعد ابن معاذ قبل أن يتكلم؛ قد أشرق وجهه وتهلل، ثم

قال لهما: كيف تصنعون إذا أسلمتم ودخلتم في هذا الدين؟ قال: تغتسل فتطهر وتطهر ثوبيك، ثم تشهد شهادة الحق، ثم تصلي ركعتين.

دب الإسلام في عروق سعد، ودخل شرايين قلبه، وانتفض جسمه؛ فخرجت كل ذرة من ذرات الشرك والوثنية.

ثم أخذ حربته ورجع إلى قومه، فلما رآه قومه قالوا: نحلف بالله لقد رجع إليكم سعد بغير الوجه الذي ذهب به. [انظر البداية والنهاية ٣ / ١٥٢].

الرجل المبارك

رجع سعد إلى قومه؛ فَلَمّا وَقَفَ عَلَيْهِمْ قَالَ: يَا بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ، كَيْفَ تَعْلَمُونَ أَمْرِي فِيكُمْ؟ قَالُوا: سَيِّدُنَا وَأَفْضَلُنَا رَأْيًا، وَأَيْمَنُنَا نَقِيبَةً. قَالَ: فَإِنّ كَلامَ رِجَالِكُمْ وَنِسَائِكُمْ عَلَيّ حَرَامٌ حَتّى تُؤْمِنُوا بِاَللّه وَبِرَسُوله. قَالا: فَوَاَللّه مَا أَمْسَى فِي دَارِ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ رَجُلٌ وَلا امْرَأَةٌ إلا مُسْلِمًا وَمُسْلِمَةً. [الروض الأنف للسهيلي (٢ / ٢٥٨)].

قالوا: نشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، قالوها رجالاً ونساءً، فصاروا في كفة حسناته، وفي ميزان أعماله.

فأصبحوا وليس في بني عبد الأشهل رجل كافر، وذلك من مناقب سعد بن معاذ رضي الله عنه وأرضاه.

وعندما هاجر الرسول £ إلى المدينة آخى بين سعد بن معاذ، وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما.

بطولته يوم بدر

حضر £ بدرًا، وقد وعده الله إحدى الطائفتين، وإذا بالمشركين -ذوي الشوكة- ألفًا من كفار مكة مدججين بالسلاح، ولم يكن مع رسول الله £ إلا ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً، لكن كلهم من أمثال سعد بن معاذ، الواحد منهم بألف.

وعقد رسول الله £ مجلس الشورى، يقول: أشيروا عليَّ أيها الناس، فيتكلم المقداد بن عمرو كلامًا فصلاً.

ويلتفت الرسول £ إلى الأنصار، ولا يتكلم في الأنصار إلا سعد بن معاذ، قال: والله لكأنك تريدنا يا رسول الله؟ قال: «أجل»، قال: فقد آمنا بك وصدقناك، وشهدنا أن ما جئت به هو الحق، وأعطيناك على ذلك عهودنا ومواثيقنا على السمع والطاعة لك، فامض يا رسول الله لما أردت فنحن معك، فوالذي بعثك بالحق لو استعرضت بنا البحر فخضته لخضناه معك، ما تخلف منا رجل واحد، وما نكره أن تلقى بنا عدونا غدًا، إنَّا لَصُبُرٌ في الحرب صُدُقٌ عند اللقاء؛ ولعل الله يريك منا ما تقرّ به عينك، فسرْ على بركة الله.

قال: فسُرَّ رسول الله £ بقول سعد، وقال: «سيروا وأبشروا؛ فإن الله قد وعدني إحدى الطائفتين، والله لكأني الآن أنظر إلى مصارع القوم». [رواه ابن إسحاق رحمه الله. وله شواهد من وجوه كثيرة. انظر السيرة النبوية لابن كثير (٢ / ٣٩٢)].

ووقف سعد يدافع عن الإسلام، ويزود عن حياض الدين، وينافح عن النبي الأمين £ ، في الصفوف الأُول، كالليث الهصور، يذود عن العرين، ويؤدب المشركين؛ حتى أقر الله عين الموحدين بالنصر المبين.

موقفه في الذب عن عرض النبي £ :

تكلم الناس وخاضوا في حادثة الإفك، وهلك من هلك، وفي مثل هذه المواقف تظهر معادن الرجال.

ففي حديث أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنه- الطويل في الصحيحين قالت: «... فَقَالَ رَسُولُ اللَّه £ : مَنْ يَعْذُرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي؛ فَوَاللَّه مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلاَّ خَيْرًا؟ وَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلاً مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلاَ خَيْرًا، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلا مَعِي». فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَنَا وَاللَّه أَعْذُرُكَ مِنْهُ، إِنْ كَانَ مِنَ الأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنْ الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا فِيهِ أَمْرَكَ». [البخاري ٢٦٦١، ومسلم ٢٧٧٠].

فانظر -رحمك الله- إلى هذا الموقف البطولي، في الذب عن عرض النبي £ .

موقف العزة والإباء في الخندق

في غزوة الخندق اهتم الرسول £ برأي الأنصار في كل خطوة يخطوها؛ لأن الأمر يجري كله بالمدينة، فكان يستشير سعد بن معاذ سيد الأوس، وسعد بن عبادة سيد الخزرج.

سمع الرسول £ والمسلمون بأن بني قريظة قد نقضوا عهدهم، فبعث الرسول £ سعد بن معاذ وسعد بن عبادة ليتثبتوا من الخبر؛ فوجدوهم على أخبث ما بلغهم عنهم، فأقبلا على الرسول £ فأخبراه الخبر فكبر واستبشر.

وتفاوض الرسول £ مع زعماء غطفان على أن يرجعوا عن الأحزاب، ويخذّلوا عن المسلمين، ولهم ثلث ثمار المدينة، ثم أخبر سعد بن معاذ وسعد بن عبادة بذلك؛ فقالا له: «يا رسول الله أمرًا تحبه فنصنعه، أم شيئًا أمرك الله به لا بد لنا من العمل به، أم شيئًا تصنعه لنا؟» قال الرسول £ : «بل شيء أصنعه لكم، والله ما أصنع ذلك إلا لأني رأيت العرب رمتكم عن قوس واحدة، وكالبوكم من كل جانب، فأردت أن أكسر عنكم من شوكتهم إلى أمر ما». فقال له سعد بن معاذ: يا رسول الله قد كنا وهؤلاء على الشرك بالله وعبادة الأوثان، لا نعبد الله ولا نعرفه، وهم لا يطمعون أن يأكلوا منها ثمرة واحدة إلا قرًى أو بيعًا، أفحين أكرمنا الله بالإسلام وهدانا له وأعزنا بك وبه، نعطيهم أموالنا؟ ما لنا بهذا من حاجة، والله

لا نعطيهم إلا السيف، حتى يحكم الله بيننا وبينهم ! فقال النبي ﷺ : أنت وذاك. فتناول سعد بن معاذ الصحيفة فمحا ما فيها من الكتاب، ثم قال: ليجهدوا علينا. [السيرة النبوية لابن كثير (٣ / ٢٠٢)].

إصابته رضي الله عنه

وشهدت المدينة حصارًا رهيبًا، ولبس المسلمون لباس الحرب، وخرج سعد بن معاذ حاملاً سيفه ورمحه، وفي إحدى الجولات أصابه سهم في ذراعه من المشركين، وتفجر الدم من وريده وأُسعف سريعًا، وأمر الرسول ﷺ أن يُحمل إلى المسجد، وأن تنصب له خيمة ليكون قريبًا منه أثناء تمريضه، ورفع سعد بصره للسماء، وقال: «اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ أَبْقَيْتَ عَلَى نَبِيِّكَ ﷺ مِنْ حَرْبِ قُرَيْشٍ شَيْئًا فَأَبْقِنِي لَهَا، وَإِنْ كُنْتَ قَطَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ، قَالَتْ: فَانْفَجَرَ كَلْمُهُ، وَكَانَ قَدْ بَرِئَ حَتَّى مَا يُرَى مِنْهُ إِلا مِثْلُ الْخُرْصِ». [أحمد ٢٣٩٤٥، وصححه الألباني].

وانتهت غزوة الخندق بهزيمة المشركين، وذهاب ريحهم، وقد رد الله كيدهم وفرَّق شملهم، وجعل الدائرة عليهم، وبعد الغزوة ذهب الرسول ﷺ وصحابته لحصار بني قريظة الذين تآمروا مع المشركين على المسلمين، وخانوا عهد الرسول، وغدروا بالمسلمين، فحاصرهم حتى رضوا النزول على حكم سعد بن معاذ.

الرسول ﷺ يحكِّم سعدًا في بني قريظة

ورضيت بنو قريظة بالنزول على حكم سعد بن معاذ؛ فحكَّمه رسول الله ﷺ . فكان ما ثبت عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ أُنَاسًا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ؛ فَلَمَّا بَلَغَ قَرِيبًا مِنْ الْمَسْجِدِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : قُومُوا إِلَى خَيْرِكُمْ أَوْ سَيِّدِكُمْ. فَقَالَ: يَا سَعْدُ إِنَّ هَؤُلاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ؟ قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ، وَتُسْبَى ذَرَارِيُّهُمْ. قَالَ: حَكَمْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ أَوْ بِحُكْمِ الْمَلِكِ. [البخاري ٣٨٠٤].

وهكذا لم تأخذه في الله لومة لائم، بل كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما؛ فلم يتهاون مع أعداء الله ورسوله، وما ضعف وما لان، بل حكم بحكم الملك من فوق سبع سماوات.

وفاته رضي الله عنه

فلما انقضى أمر بني قريظة انفجر بسعد جرحه؛ فمات منه شهيدًا بعد شهر من إصابته، عَنْ عَائِشَةَ -رضي الله عنها- أَنَّ سَعْدًا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أُجَاهِدَهُمْ فِيكَ مِنْ قَوْمٍ كَذَّبُوا رَسُولَكَ ﷺ وَأَخْرَجُوهُ؛ اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، فَإِنْ كَانَ بَقِيَ مِنْ حَرْبِ قُرَيْشٍ شَيْءٌ فَأَبْقِنِي لَهُ حَتَّى أُجَاهِدَهُمْ فِيكَ، وَإِنْ كُنْتَ وَضَعْتَ الْحَرْبَ فَافْجُرْهَا، وَاجْعَلْ مَوْتَتِي فِيهَا فَانْفَجَرَتْ مِنْ لَبَّتِهِ، فَلَمْ يَرُعْهُمْ وَفِي الْمَسْجِدِ خَيْمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ إِلا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا: يَا أَهْلَ الْخَيْمَةِ مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قِبَلِكُمْ فَإِذَا سَعْدٌ يَغْذُو جُرْحُهُ دَمًا، فَمَاتَ مِنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. [البخاري ٤١٢٢].

فلما فاضت روحه بكت السماء عليه والأرض واهتز لموته عرش الرحمن.

عَنْ جَابِرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ». [البخاري ٣٨٠٣].

قال الحافظ: «الأحاديث التي تصرح باهتزاز عرش الرحمن مخرجة في الصحيحين ,وليس لمعارضها في الصحيح ذكر». [انتهى من فتح الباري].

وكانت وفاته -رضي الله عنه- سنة (٥هـ)، وهو ابن سبع وثلاثين سنة، ودفن بالبقيع.

حمل الملائكة لجنازة سعد رضي الله عنه

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ -رضي الله عنه- قَالَ: لَمَّا حُمِلَتْ جَنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ قَالَ الْمُنَافِقُونَ: مَا أَخَفَّ جَنَازَتَهُ؛ وَذَلِكَ لِحُكْمِهِ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ الْمَلائِكَةَ كَانَتْ تَحْمِلُهُ». [الترمذي ٣٨٤٩، وصححه الألباني].

وعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ لِلْقَبْرِ ضَغْطَةً لَوْ كَانَ أَحَدٌ نَاجِيًا مِنْهَا نَجَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ». [أحمد ٢٤٦٦٣، وصححه الألباني].

والمعنى أن الله -سبحانه وتعالى- قدر ضمة القبر على كل ميت، ولو كان أحد ناجيًا منها؛ لفضله عند ربه، وقربه منه؛ لكان سعد بن معاذ -رضي الله عنه- من الناجين من ذلك.

وكانت مدة إسلامه سبع سنين؛ كلها جهاد وبركة، صدق مع الله، فصدق الله معه.

إخباره ﷺ بمكانة سعد في الجنة

وبشر النبي بمكان سعد في الجنة بعد موته، وما أعد الله له من النعيم المقيم في الجنة.

فعن أَنَس -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: أُهْدِيَ لِلنَّبِيِّ ﷺ جُبَّةُ سُنْدُسٍ، وَكَانَ يَنْهَى عَنْ الْحَرِيرِ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا؛ فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ ابْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا». [البخاري ٢٦١٥].

وعَنْ الْبَرَاءِ بْنَ عَازِبٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِثَوْبٍ مِنْ حَرِيرٍ، فَجَعَلُوا يَعْجَبُونَ مِنْ حُسْنِهِ وَلِينِهِ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا». [البخاري ٣٢٤٩].

نسأل الله أن يجمعنا مع نبينا وصحابته في الفردوس الأعلى، وصلى الله على نبينا محمد، والحمد لله رب العالمين.

أمة الإسلام

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه، ومن اتبع هديه، وبعدُ:

فلم يعد خافيًا على كل مسلم ما تتعرض له الأمة الإسلامية كلها من غزو سافر وحرب شرسة من قبَل أعدائها الكفرة وأذنابهم المنافقين، وكما هو معلوم لم تَلْقَ نداءات الاستغاثة صدًى لدى أحد، فالعدو واحد، والهدف مشترك، والله تعالى يقول: ﴿ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا ﴾ [البقرة: ٢١٧].

ولكن هذه سنة الله تعالى في كونه؛ أن يتدافع الحق والباطل، ليُعرف مَن يعبد الله ممن يعبد الطاغوت، وليتميز الخبيث من الطيب، قال الله تعالى: ﴿ مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ ﴾ [آل عمران: ١٧٩]، قال ابن كثير رحمه الله: «أي لا بد أن يعقد سببًا من المحنة يظهر فيه وليّه ويفتضح فيه عدوّه، يُعرف به المؤمن الصابر والمنافق الفاجر». [تفسير ابن كثير، سورة آل عمران، الآية: ١٧٩].

وما وقع شيء في كون الله إلا بمراده وعلمه، ولا غلبة للباطل على الحق أبدًا، إن كانت قلوب الناس منقادة للحق، والذي يستقرئ التاريخ يجد فيه ما يبدد التشاؤم ويرفع اليأس، ويُذكي الأمل؛ لأن الأمة على مدار تاريخها الطويل تعرضت لمحاولات من الشدة والعناء؛ ما لو تعرضت له أي ملة غير دين الإسلام لذابت كما يذوب الملح في الماء، فإن النبي ﷺ لما قام بالدعوة إلى الله تعالى، عاداه القريب وحاربه الصديق، ورمته العرب عن قوس واحدة، وفي أحلك الظروف وأصعبها أنزل الله عليه من آيات القرآن ربطًا على قلبه، وتسلية لفؤاده، فقال تعالى: ﴿ وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ ﴾ أي: وما القرآن إلا ذكر للعالمين، وما أنت إلا ذكر للعالمين، وما الحق إلا ذكر للعالمين، فلا غلبة للباطل عليه أبدًا.

وقال تعالى: ﴿ وَكُلًّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ ﴾ [هود: ١٢٠]، أي: نقص عليك من أنباء وأخبار الرسل من قبلك، وصبرهم على أذى قومهم على أداء الرسالة؛ نزيدك به تثبيتًا ويقينًا، ونشدّ به على قلبك حتى لا تجزع، وكيف نصرهم الله على عدوهم وجعل إهلاك عدوهم آية للعالمين، وعلامة على مآل الظالمين:

فهذا نبينا إبراهيم عليه السلام لم يكن على وجه الأرض مسلم إلا هو وزوجه سارة وابن أخيه لوط، كيف مكّن الله لهم، بل لما أوقدوا له نارًا تلظى؛ جعلها الله عليه بردًا وسلامًا.

وهذا أخوك موسى قد عانى من بني إسرائيل ما عانى، ورباه الله في بيت عدوه، فلقد أراد فرعون ألا يولد موسى؛ فولُد، وأراد ألا يعيش؛ فعاش، وأهلك الله به فرعون قومه، ومكّن به للفقراء والمستضعفين في الأرض ﴿ وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا ﴾ [الأعراف: ١٣٧].

وهؤلاء إخوانك؛ نوح وهود وصالح وشعيب وجميع إخوانك من الأنبياء والمرسلين، كيف نصرهم الله وأيدهم؟! والشواهد تدل على أن الحياة لا تخضع للعوامل المادية فحسب، وإلا فما كان لموسى أن يصارع فرعون، ولا لرسول الله ﷺ ومن آمن معه أن يقاتلوا قريشًا والقبائل العربية وفارس والروم، ولكن الله غالب على أمره، ولكن أكثر الناس لا يعلمون.

> **«إن الإسلام كالشمس إذا غربت من جهة طلعت من جهة أخرى فلم تزل طالعة ساطعة، فلم يخسر الإسلام في جولة إلا كسب جولات، ولم تسقط له راية إلا رفعت له رايات، فياله من دين لو أن له رجالاً»**

مبشرات وواجبات

إعداد/ أحمد صلاح رضوان

لقد كان في عداوة أهل مكة للنبي ﷺ، والصد عن دعوته حكمة الله البالغة، فلو استقبل أهل مكة الإسلام بالترحيب؛ لقال قائل: إنهم قوم تعصبوا لرجل منهم، فأيدوا دينه ومقالته يريدون سيادة وريادة، كما حدث من بني حنيفة قوم مسيلمة الكذاب لما قالوا عن مسيلمة الكذاب: «كذاب بني حنيفة خير من صادق مُضر». يتعصبون لواحد منهم، وهم يعلمون أنه كذاب، ولكنهم فضلوه على صادق مضر، وهو رسول الله محمد ﷺ.

ولكن هذا العداء من أهل مكة جمع قبل الهجرة بين حبشي ورومي وفارسي وأشعري وغفاري، وجمع رسول الله ﷺ بين شتات قلوب هؤلاء؛ لأن العرب لا يتوحدون إلا بدين، ولما زاد العداء هاجر؛ فكانت الهجرة فتحًا جديدًا للإسلام وتمكينًا لهم على عدوهم، وتأسيسًا لدولة الإسلام العظيمة في أقل من عشر سنوات؛ تتحدى بذلك منطق القوانين وفلسفة الماديات، فسبحان من بيده الأمر كله.

لذلك لا شيء في الدنيا يعدل الأمل والثقة في النفوس بوعد الله؛ لأن العدو يحاول أن يضرب على وتر الهزيمة النفسية في قلوب المسلمين من بثّ مشاهد القتل والدمار في كل مكان في وحشية وبربرية لا تراعي حرمةً لأحد، وهم يقولون من أشد منا قوة!

> الأمة على مدار تاريخها الأزهر الباهي تعرضت لمحاولات من الشدة مالو تعرضت له أي ملة غير ملة الإسلام لذابت كما يذوب الملح في الماء

وهنا سؤال مهم: أين الذين تحدوا رب العالمين؟!!

أين فرعون وهامان وقارون؟ أين عاد وثمود؟ أين أبو لهب؟ أين أبو جهل؟ أين الشيوعيون والعلمانيون؟ كلّهم إلى مزبلة التاريخ.

أين الحملات الصليبية التسع التي ابتُليت بها الأمة في القرن الخامس الهجري؟ أين التتار الذين خرّبوا العالم أجمع في القرن السابع الهجري؟ أين أتاتورك الذي ألغى الخلافة الإسلامية ونادى بالعصبية والقومية والعلمانية؟

إن الإسلام كالشمس إذا غربت من جهة طلعت من جهة أخرى، فلم تزل طالعة ساطعة لم يخسر الإسلام جولة إلا وكسب جولات، ولم تسقط له راية إلا رُفعت له رايات؛ فعندما فزع العالم الإسلامي لنكبة بغداد ودخول التتار عاصمة الخلافة؛ كانت دولة المسلمين في الهند تتسع اتساعًا واضحًا في نفس الوقت. ولما عظمت خسارة المسلمين في الأندلس - ردها الله تعالى إلى بلاد المسلمين - وكان فَقْدها كارثة عظيمة وفاجعة بمعنى الكلمة؛ عوض الله بدولة قوية بين آسيا وأوروبا هي دولة آل عثمان في تركيا، جثمت على صدر الأمم الصليبية هناك. فسبحان مدبر الأمور!!

وهذا رسول الله ﷺ الذي لم يكن معه في أول دعوته سوى غلام أو غلامان؛ فتح الله عليه مكة وخيبر والبحرين وسائر جزيرة العرب وأرض اليمن بكاملها، وأخذ الجزية من مجوس هجر، ومن بعض أطراف الشام، وأرسل له الهدايا عُمال هرقل والمقوقس وملوك عمان والنجاشي، فيا له من دين لو أن له رجالًا!!

تمحيص المؤمنين وإهلاك الكافرين

من حكمة الله البالغة التي لا تتغير ولا تتبدل أن محق الكافرين لا بد أن يسبقه تمحيص المؤمنين، قال الله تعالى: ﴿ إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (١٤٠) وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤٠-١٤١]، وقال تعالى: ﴿ الم (١) أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ (٢) وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ ﴾ [العنكبوت: ١-٣].

ولذلك فإن الدور العظيم لأمة الإسلام يقتضي أن يتميز الصف المسلم ليخرج منه الخلل والخبث، وأن يسلط اللهب على الذهب حتى تذهب شوائبه، ومن ثم كان لا بد أن يتميز الخبيث من الطيب؛ حتى يتباين الناس، قال الله تعالى: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٧٩].

كذلك من حكمته البالغة أن يمهل الظالم، ويستدرج المنافق والكافر، ويملي لهم ليزدادوا إثمًا ولهم عذاب مهين، فقد يجول في صدور فئة من المسلمين بعض الشبهات عن حال أعداء الله، وكيف أنهم متروكون لا يأخذهم الله بالعذاب، ولا يلحقهم العقاب، فيظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية!!

وغفل هؤلاء عن أن الله سبحانه لا يستجيب لعجلة المستعجلين، بل له الحكمة في ذلك؛ فإنه يترك الكافرين يتسلطون على المؤمنين حتى إذا آتت سنة الابتلاء أكلها وتميز الصف المؤمن وخرجت شوائبه من شركيات، وبدع وأهواء، ومناهج ضالة؛ عندئذ تكون سنة الإملاء والإمهال قد أشرفت على نهايتها؛ فيمحق الله الكافرين، ويمكّن للمؤمنين، وقد قيل للإمام الشافعي رحمه الله: «أيمكّن الرجل أم يبتلى؟ فقال: لا يمكن حتى يبتلى».

على الأمة واجبات عظيمة

وعلى الأمة واجب عظيم في ظل هذه السنن الكونية المعاصرة، فإن الذي يعيش لنفسه يعيش صغيرًا ويموت صغيرًا، والذي يعيش لأمته ولدينه يعيش عزيزًا ويموت كريمًا، وأول واجب على هذه الأمة المباركة إن أرادت نصرًا وعزًا وتمكينًا:

١- تحقيق التوحيد وتنقية الاعتقاد:

قال الله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٥٥]. فالوعود الثلاثة من: الاستخلاف، والتمكين، والأمن؛ مرتبطة بالتوحيد ونبذ الشرك، فإن بعض المسلمين - هداهم الله - إلى الآن يطوفون بالأضرحة والقبور، ويدعون الحجر والشجر من دون الله تعالى، وما يحدث في الموالد من وقوع بعض الناس في الشركيات والبدعيات ليس منا ببعيد، فكيف ينصر الله أمة تعبد غيره، وتتوسل إلى غيره، وتدعو غيره، وتذبح لغيره، وتتّبع شرعًا غير شرعه، وهديًا غير هدي نبيه ﷺ؟!! إنها لا تعمى الأبصار، ولكن تعمى القلوب التي في الصدور.

٢- التوكل على الله وطلب النصر منه وحده:

قال تعالى حكاية عن المؤمنين: ﴿وَمَا لَنَا أَلَّا نَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ وَقَدْ هَدَانَا سُبُلَنَا وَلَنَصْبِرَنَّ عَلَى مَا آذَيْتُمُونَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ [إبراهيم: ١٢]؛ ولله در الخليلين إبراهيم ومحمد عليهما السلام لما قالا: حسبنا الله ونعم الوكيل، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - قال: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلام حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾.[البخاري ٤٥٦٣].

وكان من دعائه ﷺ: «اللهم انصرني ولا تنصر عليَّ، وأعني ولا تعن عليَّ، وامكر لي ولا تمكر عليَّ» [أبو داود ١٥١٢ وصححه الألباني]، وكان يقول ﷺ: «اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا؛ فأنزلن سكينة علينا، وثبت الأقدام إن لقينا» [متفق عليه].

فنحن بحاجة إلى عون الله ومدده لرفع الظلم، والانتقام من الظالمين.

٣- الصبر والمصابرة على قدر الله:

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠].

وقال تبارك وتعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: ٢٤].

وقال تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٧].

وكان الصحابة مع النبي ﷺ في مكة نحوًا من عشر سنين، يدعون الله وحده ولا يُؤمرون بالقتال حتى هاجروا، وأُمروا بالقتال، فكانوا يضحون في السلاح ويمسون فيه؛ فصبروا على ذلك حتى قال رجل منهم: يا رسول الله، أبد الدهر نحن خائفون هكذا؟ فأنزل الله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا

يَعْبُدُونَنِي لاَ يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ﴾ [النور: ٥٥].[رواه ابن أبي حاتم في التفسير (١٠ / ١٩٣) وأورده ابن كثير في تفسيره ٣ / ٣٦٦].

فالنصر مع الصبر، وإن مع العسر يسرًا، وفرج الله قريب لا محالة.

٤- الثقة بنصر الله تعالى ووعده:

قال تعالى: ﴿ وَلاَ تَهِنُوا وَلاَ تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣٩]، نزلت هذه الآية والمسلمون عائدون من أُحد، قد قتل منهم سبعون، وكاد رسول الله ﷺ أن يقتل، ومع ذلك قرر القرآن أنهم الأعلون؛ لئلا يحترقوا بنار الهزيمة.

إن بعث الثقة في نفوس الأمة مطلب شرعي على كل الدعاة إلى الله تعالى.

عن تميم الداري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيَبْلُغَنَّ هَذَا الأَمْرُ مَا بَلَغَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَلا يَتْرُكُ اللَّهُ بَيْتَ مَدَرٍ وَلا وَبَرٍ إِلا أَدْخَلَهُ اللَّهُ هَذَا الدِّينَ بِعِزِّ عَزِيزٍ أَوْ بِذُلِّ ذَلِيلٍ عِزًّا يُعِزُّ اللَّهُ بِهِ الإِسْلامَ وَذُلاًّ يُذِلُّ اللَّهُ بِهِ الْكُفْرَ». [أحمد ١٦٩٥٧ وصححه الألباني].

وعن ثوبان رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِيَ الأَرْضَ؛ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا» [مسلم ٢٨٨٩].

وعن أبيّ بن كعب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «بَشِّرْ هَذِهِ الأُمَّةَ بِالسَّنَاءِ وَالنَّصْرِ وَالتَّمْكِينِ؛ فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ عَمَلَ الآخِرَةِ لِلدُّنْيَا لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الآخِرَةِ نَصِيبٌ» [أحمد ٢١٢٢٣ وصححه الألباني].

٥- الاعتزاز بالإسلام والترفع على مطامع الدنيا:

فنحن قوم أعزنا الله بالإسلام؛ فمهما ابتغينا العزة في غيره أذلنا الله تعالى، إن عبد الله بن حذافة السهمي لما وقع أسيرًا في يد الروم أغروْه بترك دينه؛ فلم يستطيعوا، فقدموا له لحم خنزير وخمرًا، فلم يأكل، وقال: إن الضرورة قد أحلّتها لي، ولكن ما أردت أن أشمتكم في الإسلام. [تاريخ الإسلام للذهبي ٣ / ٣٤٣].

وهناك أمور أخرى يضيق المقام عن تفصيلها مثل:

٦- قراءة القرآن، وتدبر قصص الأنبياء والصالحين.

٧- مجاهدة النفس الأمارة بالسوء، وتعبيدها لله رب العالمين.

٨- طلب العلم الشرعي، وعلو الهمة فيه، فإن العبد كلما كان بالله أعرف؛ كان منه أخوف.

٩- البعد عن البيئة المثبّطة التي تُوقع وحشة في النفس.

١٠- الحرص على مصاحبة الصالحين وذوي الهمم العالية.

١٢- جعل الهم همًّا واحدًا هو طلب الآخرة.

اللهم انصرنا على أعدائنا، وهيِّئ لنا من أمرنا رشدًا، واكفنا شرّ أنفسنا، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

عزاء واجب

تحتسب جماعة أنصار السنة المحمدية عند ربها وفاة المغفور له بإذن الله الأخ محمد سرور الطيب، بعد مرض دام أكثر من ثلاث سنوات، وتتقدم إلى أسرته ببالغ التعازي والمواساة في فقيدهم العزيز.

والفقيد هو أحد أحفاد فضيلة الشيخ محمد حامد الفقي رحمه الله، المؤسس الأول لجماعة أنصار السنة المحمدية، وحامل لواء الدعوة إلى التوحيد والسنة في مصر والعالم الإسلامي والعربي لأكثر من خمسين عامًا.

وجماعة أنصار السنة تدعو الله عز وجل للفقيد أن يتغمده بواسع فضله ومغفرته ورحمته، وأن يجزيه خيرًا على ما قدم وجاهد في سبيل الله تعالى وفي إحياء تراث جده الشيخ محمد حامد الفقي، وما بذله من جهد مشكور في إحياء كل ما يتصل بعقيدة التوحيد، نسأل الله تعالى ألا يفتنا بعده، وأن يغفر لنا وله.

إنا لله وإنا إليه راجعون

تحتسب جماعة أنصار السنة المحمدية، عند الله تعالى واحدًا من أنبل أبنائها ودعاتها الذين أفنوا حياتهم في الدعوة إلى الله تعالى، وهو الأخ محمد رماح صالح، الذي توفي يوم الأحد غرة شهر رجب لعام ١٤٣١هـ.

ونسأل الله أن يرحمه رحمة واسعة، ويعفو عنه، ويغفر لنا وله، كما نسأله تعالى أن يعوض الجماعة وفرع منشأة البكاري عنه خيرًا.

الأمين العام

أحمد يوسف عبد المجيد

نتيجة مسابقة السنة النبوية

سوف يُقام حفل كبير - إن شاء الله - يوم الأحد ١٣ من شعبان ١٤٣١هـ الموافق ٢٥ / ٧ / ٢٠١٠م بعد صلاة الظهر بالمركز العام لتكريم الفائزين. وعلى الفائزين إحضار صورة البطاقة الشخصية، وإن كان صغيراً يحضر صورة من شهادة الميلاد مع صورة بطاقة ولي أمره.

المستوى الأول

م	الاسم	العنوان
١-	سيدة عبد العال إبراهيم دياب	أسكر - الصف
٢-	أحمد جمعة محمد السيد	بني مجدول - كرادسة
٣-	طارق فتحي سلامة عفيفي	التبين - حلوان
٤-	أحمد السيد عبد القادر يوسف	بلبيس - شرقية
٥-	عبد الرحمن مصطفى حسن	السويس
٦-	نورا عبد الشافي أحمد بكر	أسكر - الصف
٧-	عبد الوهاب محمود عبد الغني إبراهيم	القناطر الخيرية - قليوبية
٨-	شيماء إسماعيل علي إبراهيم	حلوان
٩-	عبد الله عبد الحميد ربيع عبد الحميد	بني سويف - إهناسيا
١٠-	محمد علي أحمد عبد الله	العجميين - الفيوم
١١-	أنس محمد عبد المنعم الغنام	القنايات - شرقية
١٢-	رقية إبراهيم عبد البديع محمد صقر	المرج - القاهرة
١٣-	أحمد فتحي أحمد مرزوق	بني سويف
١٤-	أحمد محمد عسل	فارسكور
١٥-	طارق محمد صبري محمد	بلبيس - شرقية
١٦-	حمدي أحمد موسى	بني سويف - إهناسيا
١٧-	محمد خالد فرحات محسب	طوه - ببا - بني سويف
١٨-	رمضان عنتر محمد أحمد	إهناسيا - بني سويف
١٩-	محمود إبراهيم محمد عطية الأسود	بندف - منيا القمح شرقية
٢٠-	زينب كامل السيد إمبابي محمد	ديرب نجم شرقية

المستوى الثاني

م	الاسم	العنوان
١-	حمدية عبد الله حسين يوسف	أسكر - الصف - حلوان
٢-	سعيد محمد عبد الله أحمد	العجميين - أبشواي - الفيوم
٣-	أحمد صبري محمد حفيلة	أبو دنقاش - أبشواي - الفيوم
٤-	سمية إبراهيم عبد البديع صقر	المرج - القاهرة
٥-	انتصار كامل السيد إمبابي	ديرب نجم شرقية
٦-	أحمد سعيد السيد محمد قبطان	بلبيس - شرقية
٧-	عبد العزيز أحمد متولي	الزقازيق شرقية
٨-	بسام محمد يس معبد	الفهميين
٩-	سعد الدين محمود عطية	المرج الشرقية
١٠-	إبراهيم سعيد محمد أبو غزال	أبو صير - بدرشين أكتوبر
١١-	محمد معوض علام محمد	بني سويف
١٢-	صباح محمد فتح الله	حلوان
١٣-	خضر محمد خضر محمد	منيا القمح شرقية
١٤-	أحمد محمد يس سيد	أطفيح - جيزة
١٥-	إيمان السيد علي سرحان	حصة الغنيمي - قلين - كفر الشيخ
١٦-	أحمد محمد عبد الله عبد الغني	الناصرية - بني مزار

المستوى الثالث

١-	محمد نصر أبو سريع محمد	كرداسة - ٦ أكتوبر
٢-	شيماء محمود عرنسة	منية دمياط - دمياط
٣-	محمد محمد يوسف عمران	قلين - كفر الشيخ
٤-	وفاء محمد عبد الفتاح محمد	أسكر - الصف - حلوان
٥-	ربيع محمد أحمد محمد	العجميين
٦-	جهاد محمد أحمد عوض	الزقازيق شرقية
٧-	عبير أحمد كامل محمد	أسكر - الصف - حلوان
٨-	إنجي السيد فتحي محمد	العدلية - بلبيس شرقية
٩-	أسماء علي حسن	بلبيس شرقية
١٠-	فاطمة محمد محمود محمد	عابدين - القاهرة
١١-	أسماء محمد مصطفى عبد السلام	ديرب نجم - شرقية
١٢-	زينات السيد عبد العاطي	شبر النخلة - بلبيس شرقية
١٣-	محمد إبراهيم علي مرسي	السويس
١٤-	صفاء عبد المنعم عبد الباقي عبد العليم	أسكر - الصف - حلوان
١٥-	نزيه رمضان رجب علي	التبين - حلوان
١٦-	عائشة عبد الله إمام	الشوبك - إهناسيا بني سويف
١٧-	محمد بسيوني إبراهيم أبو عطا	كفر جعفر - بسيون - غربية
١٨-	محمد محمود مبارك	منيا القمح - شرقية
١٩-	أحمد كمال عبد المحسن	العدلية - بلبيس شرقية
٢٠-	عطية يحيى محمد سليمان	التبين - حلوان

المستوى الرابع

١-	إيمان أحمد عبد الفتاح محمد	بلبيس شرقية
٢-	عبير رياض عبده السقا	منية دمياط - دمياط
٣-	مؤمن طارق عبد الرازق سليم	طنطا - غربية
٤-	عبد الله حسين مسلم حسن	الإسماعيلية
٥-	علي عبد الحكيم علي سيد أحمد	بلقاس - دقهلية
٦-	عبد الحميد محمد محمد عبد الحميد	العواسجة - ههيا - شرقية
٧-	رأفت حمدي إبراهيم سليمان	الإسكندرية
٨-	أميرة ماهر أحمد جلال	الباجور - منوفية
٩-	أسماء سعيد حسن البحيري	العطف - العياط - ٦ أكتوبر
١٠-	السيد محمد فرج عبد المعطي	كفر الحمدية - ههيا - شرقية
١١-	إيمان سيد خليل إبراهيم	أسكر - الصف - حلوان
١٢-	فاطمة بكر حداد زهران	القاهرة - حلوان
١٣-	علية علي قاسم بدر	العدلية - بلبيس شرقية
١٤-	رانيا سعيد عبد المحسن محمد	الكريمات - حلوان
١٥-	سرور صلاح أحمد يوسف	الروضة - كفر الشيخ
١٦-	ربيع سيد حميدة السيد	الفيوم
١٧-	حنان رمضان محمد عبد الباقي	أسكر - الصف - حلوان
١٨-	شيماء السيد أحمد محمد	العجميين - أبشواي - الفيوم
١٩-	سماح السيد عبد اللطيف جمعة	بلبيس شرقية
٢٠-	حليمة محمد حافظ	بلبيس شرقية



فضيلة الشيخ/ محمد صفوت نور الدين (رحمه الله)

يسر جماعة أنصار السنة المحمدية – فرع بلبيس – أن تعلن عن الحلقة الثامنة من: مسابقة الشيخ محمد صفوت نور الدين – رحمه الله – في القرآن والسنة والعقيدة.

مستويات المسابقة

المستوى الأول

١– حفظ ستة عشر جزءًا من أول القرآن إلى آخر سورة طه مع التجويد.

٢– تفسير ربعين من أول سورة الإسراء إلى قوله تعالى: «أَئِنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا» من كتب (القرطبي وابن كثير والسعدي).

٣– حفظ مائة حديث من التجريد الصريح من (٧٠١ – ٨٠٠) مع شرح أول عشرين حديثًا منها من فتح الباري لابن حجر.

٤– حفظ خمسين سؤالاً من كتاب «٢٠٠ سؤال في العقيدة» للشيخ حافظ الحكمي من (١ – ٥٠).

٥– الاستماع إلى شريط (الإيمان بالملائكة) للشيخ صفوت نورالدين.

المستوى الثاني

١– حفظ ثمانية أجزاء من أول سورة يس إلى آخر القرآن الكريم مع التجويد.

٢– تفسير ربع من أول سورة الصافات إلى آخر الآية (٦١) منها من كتب (القرطبي وابن كثير والسعدي).

٣– حفظ خمسين حديثًا من مختصر صحيح مسلم للمنذري من (٣٥١ – ٤٠٠) مع شرح أول عشرة منها من شرح مسلم للنووي.

٤– حفظ ٢٥ سؤالاً من (١٠١ – ١٢٥) من كتاب «٢٠٠ سوال في العقيدة» للشيخ حافظ الحكمي.

٥– الاستماع إلى شريط (هذا أنس غلام كيس يخدمك) للشيخ صفوت نور الدين.

المستوى الثالث

١– حفظ اثني عشر جزءًا من قوله تعالى: «وقال الذين لا يرجون لقاءنا» إلى آخر القرآن الكريم مع التجويد.

٢– حفظ خمسين حديثًا من رياض الصالحين من (٢٠١-٢٥٠).

٣– حفظ متن العقيدة الطحاوية.

موعد المسابقة

يكون امتحان جميع المستويات يوم الخميس ١٤ من شول ١٤٣١هـ الموافق ٢٣ / ٩ / ٢٠١٠م، ويبدأ الامتحان الساعة الثامنة صباحًا بمجمع التوحيد ببلبيس.

الشـروط

١– أن لا يزيد عمر المتسابق في المستوى الأول عن ٣٥ عامًا، والثاني عن ٢٥ عامًا، والثالث عن ١٥ عامًا.

٢– يدفع المتسابق في المستوى الأول ٢٠ جنيهًا، والثاني ١٥ جنيهًا، والثالث ١٠ جنيهات، كمصاريف إدارية للمسابقة، ولا تدخل فى الجوائز.

يتم الامتحان في جميع المواد تحريريًا للمستوى الأول والثاني ما عدا القرآن الكريم، وأما المستوى الثالث فيكون شفويًا في جميع المواد.

٤– يتم التسجيل ودفع الاشتراكات بالمركز العام – الدور السابع – مجلة التوحيد ,أو بمجمع التوحيد ببلبيس، على أن يكون آخر موعد للتسجيل ودفع الاشتراكات يوم الخميس ٩ رمضان ١٤٣١هـ الموافق ١٩ / ٨ / ٢٠١٠، ولن تقبل أي أسماء بعد الموعد ,وسيتم تسليم نسخة من مقررات المسابقة لكل من يسجل على حسب مستواه.

٥– يتم إعلان النتيجة وتوزيع الجوائز في حفل كبير يقام يوم الجمعة ١٤ ذو القعدة ١٤٣١هـ الموافق ٢٢ / ١٠ / ٢٠١٠م بعد صلاة العصر بمسجد التوحيد ببلبيس.

والله الموفق.

سارع أخي المسلم وأختي المسلمة

بالمشاركة بجزء من مالك ومن الزكوات أو الصدقات لنشر التوحيد من خلال المشاركة في الأعمال التالية:

- طباعة كتيب يوزع مع مجلة التوحيد مجانًا تتكلف النسخة خمسة وسبعين قرشا .. يطبع من كل كتيب مائة وخمسون ألف نسخة.

- نشر تراث الجماعة من خلال طبع المجلة وتجليد أعداد السنة في مجلد واحد وذلك لعمل كرتونة كاملة ٣٨ سنة من المجلة.

- دعم مشروع المليون نسخة من مجلة التوحيد - نسخة من المجلة لكل خطيب من خطباء الأوقاف والأزهر تصله على عنوانه.

نحن بانتظاركم .. يمكنكم المشاركة ودعم ذلك بعمل حوالة أو شيك مصرفي على بنك فيصل الإسلامي.

.. فرع القاهرة حساب رقم ١٩١٥٩٠ باسم مجلة التوحيد.



- سارع باقتناء مجموعة مجلدات مجلة التوحيد .
- تحتوي على علوم الفقه والتفسير والسيرة والفتاوى وغيرها .
- المجلدات لأي مكان خارج مصر تباع بـ ٢٥٠ دولارًا شاملة سعر الشحن .
- المجلد الجديد لعام ١٤٣٠ هـ يباع بـ ٢٥ جنيهًا فقط .